

# من أجل دستور ديمقراطي، دولة الحق والقانون ومجتمع الكرامة والمواطنة



# التضامن

SOLIDARITE

الجمعية المغربية لحقوق الإنسان AMDH

+33 05 37 73 88 51 | 0537 73 09 61 | www.amdh.org.ma

www.amdh.org.ma

المديرة المسؤولة: خديجة رياضي: جريدة أسبوعية تصدر مؤقتا كل شهر.. عدد 158 - 30 دجنبر 2010. الثمن 5 دراهم - عمارة 6 - شقة 1 - زنقة أكنسوس - حي الليمون - شارع الحسن الثاني - الرباط

## الجمعية المغربية لحقوق الإنسان تتقصى في أحداث العيون



### افتتاحية

#### دستور ديمقراطي، أولا...

أحيت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان مركزا وفروعا الذكرى 62 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان تحت شعار: «من أجل دستور ديمقراطي، دولة الحق والقانون ومجتمع الكرامة والمواطنة». وهو الشعار الذي يعطي مكانة خاصة للنضال الجماعي من أجل دستور ديمقراطي كبديل للدستور الاستبدادي الحالي - الذي يشكل الأساس القانوني لدولة الخزن ومجتمع الرعايا السائدين ببلادنا منذ قرون - و ك بوابة لبناء دولة الحق والقانون ومجتمع الكرامة والمواطنة.

وفي مسارها النضالي، واستنادا للمرجعية الحقوقية الكونية، ظلت الجمعية تولي أهمية خاصة للمسألة الدستورية ولطلب الدستور الديمقراطي، وهو ما تأكد من خلال الشعارات المركزية للمؤتمرات الوطنية الثلاثة الأخيرة (2004، 2007 و2010) التي تضمنت جميعها هذا الطلب الحيوي.

فلماذا هذا الإلحاح؟ ولماذا تصر الجمعية على السير ضد التيار العام الذي ظل يهيمش المسألة الدستورية، إما لاعتباره بأن الدستور الحالي هو دستور ديمقراطي أو على الأقل يوفر الإمكانيات للانتقال نحو الديمقراطية، وإما لعدم قدرته على طرح المسألة الدستورية باعتبارها تزج السلطة السياسية وتهدد التوافق.

إن الجمعية المغربية، من خلال معاينتها للوضع الحقوقي ببلادنا،

ظلت تؤكد بأن المغرب لم يدخل بعد عهد الديمقراطية، وأننا أبعد ما نكون عن مقومات دول الحق والقانون ومجتمع المواطنة، بل إن النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي السائد لا يوفر إمكانية الانتقال التدريجي نحو الديمقراطية الحققة. واليوم بعد انتهاء تجربة هيئة الانصاف والمصالحة، والإهمال اللامسؤول الذي عرفته توصياتها الأساسية - المتعلقة بالإصلاحات الدستورية، بإصلاح القضاء، بالمصادقة على بعض الاتفاقيات الأساسية مثل تلك المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام وبالإضمام للمحكمة الجنائية الدولية، بوضع استراتيجية وطنية لعدم الافلات من العقاب، بحفظ الذاكرة وبعثادار الدولة بشأن الانتهاكات الجسيمة - وبعد التراجعات الملموسة في مجال الحريات وحقوق الإنسان، وبعد تنامي مظاهر الاستبداد السياسي والاحتكار الاقتصادي، لم يعد ممكنا طمس المسألة الدستورية على اعتبار أنه لا يمكن بناء دولة الحق والقانون ومجتمع المواطنة والسيادة لحقوق الإنسان في ظل الدستور الحالي.

ومن هنا تأتي الأولوية التي تعطيها الجمعية للنضال من أجل دستور ديمقراطي، في طريقة بلورته من طرف ممثلي القوى الحية بالبلاد، في مضمونه، وفي طريقه المصادقة عليه، وإننا نأمل ونعمل من أجل أن يصبح هذا النضال أولوية بالنسبة لكافة القوى الحقوقية والديمقراطية ببلادنا.

### التضامن

ص  
12

فرع العدد: سيدي قاسم

العنوان: ص.ب. 1740 ب م - الرباط .. الهاتف: 0537.73.09.61 / الفاكس: 0537.73.88.51 Email:amdh.attadamoun@yahoo.fr

الإيداع القانوني: 1981/31.. ملف الصحافة: 81/6.. الحساب البنكي البريدي: CCP/466878/الرباط، عدد السحب: 10000 نسخة، - الطبع: Info-Print

# بلاغ حول أشغال المكتب المركزي يوم 11 دجنبر 2010

إلى جانب كل المدافعين عن حقوق الإنسان في نضالهم المستمر من أجل الحقيقة وإعمال العدالة وضد النسيان، فإنه يؤكد استعداد الدائم للإنخراط في كل المبادرات التي تروم المعالجة الشاملة والعدالة لملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ماضيا وحاضرا.

12 وتوقف المكتب المركزي عند الحملة الدولية من أجل إطلاق سراح معتقل الرأي الناشط الحقوقي شكيب الخياري رئيس جمعية الريف لحقوق الإنسان، معلنا دعمه لها ومساهمة الجمعية فيها، ومعربا عن تهانیه للأخ شكيب بمناسبة تكريمه من طرف الجمعية المغربية المناهضة للرشوة من خلال تسليمه جائزة النزاهة لسنة 2010 اعترافا بتضحياته من أجل فضح ومحاربة الفساد.

13 وبخصوص الأنشطة الأخرى للجمعية توقف المكتب المركزي عند القضايا التالية:

● نجاح الوقفات والأنشطة الموازية التي نظمتها الجمعية بمناسبة تخليد اليوم العالمي لحقوق الإنسان واليوم العالمي للطالب؛

● الوقفة السنوية لـ 9 دجنبر 2010

● وقفة الشباب ليوم 10 دجنبر 2010

● الملتقى الوطني لطلبة الجمعية الذي انعقد في 26 و 27 نونبر 2010

● الإعداد لليوم العالمي للمهاجر والذي ستنظم بمناسبة ندوة يوم 18 دجنبر 2010 في العاشرة صباحا ووقفة جماعية في السادسة من مساء نفس اليوم 18 أمام البرلمان

● الإعداد للنشاط الذي سينظم بمناسبة اليوم الوطني للمرأة المناهضة ليوم الأحد 19 دجنبر 2010 بالمقر المركزي للجمعية على الساعة الثالثة زوالا على شكل شهادات مناقشات.

المكتب المركزي  
الرباط في: 11 دجنبر 2010

الإنسان، فإن المكتب المركزي يعبر عن تضامنه مع كل المشاركين والمشاركات في هذه الوقفة، وخاصة المناضلين الذين تعرضوا للضرب والاعتقال نجيب السكاكي وحميد أومنا (عضو المكتب) ورشدي العولة (عضو الفرع) الذي تم نقله إلى المستشفى لتلقي الإسعافات الأولية بعد تعرضه لتعذيب وحشي بمقر ولاية الأمن بطنجة. ويستنكر المكتب المركزي المنع الممنهج للوقفات التي ينظمها فرع الجمعية بطنجة، مطالبا بوضع حد لهذه الانتهاكات المتكررة المخالفة للحق والقانون وفتح تحقيق حولها واتخاذ المتعين

8- وبشأن التطورات التي تعرفها قضية منكوبي الفيضانات بمدينة المحمدية، ومارافقها من اعتقال ومتابعة عدد من المحتجين، فإن المكتب المركزي يطالب بإنصاف جميع المتضررين من الفيضانات وبإلغاء المتابعات وإطلاق سراح المعتقلين.

9- وفي موضوع نضالات ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان- معتقلين سياسيين ومختطفين سابقين- والذين نظموا يوم 10 دجنبر 2010 وقفة أمام المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان للمطالبة باحترام الدولة لتعهداتها ولمقررات هيئة الإنصاف والمصالحة المتعلقة بإدماجهم وتوفير الرعاية الصحية الكاملة لهم، فإن المكتب المركزي يعبر عن تضامنه مع نضالاتهم، مطالبا الدولة باحترام التزاماتها أمام الرأي العام بهذا الخصوص.

10- وبخصوص المسيرة الغاضبة التي نظمتها ساكنة مدينة المضيق ضد شركة أمانديس للماء والكهرباء، فإن المكتب المركزي يعبر عن تضامنه مع المحتجين، ودعمه لنضالاتهم من أجل حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية مطالبا السلطات بوقف السياسات المنتهكة لها

بدءا بسياسات الخوصصة التي تجهز على حقوق المواطنين والمواطنات.

11- واطلع المكتب المركزي على ما أعلنته لجنة كل الحقيقة في ملف الشهيد عبد اللطيف زروال من قيام الأعضاء باللجنة الأستاذ النقيب عبد الرحمان بن عمرو، الأستاذ النقيب عبد الرحيم الجامعي، والأستاذ أحمد آيت بناصر بوضع شكاية أمام القضاء بخصوص ملف الشهيد عبد اللطيف زروال، وإن يعبر المكتب المركزي عن وقوفة

استغلال المعتدي لنفوذه وتواطؤ السلطات معه، ورد فعل السكان وماصاحب ذلك من تدخل عنيف للقوات العمومية وما أسفر عنه من اعتقالات وإصابات وخسائر مادية سواء في صفوف المواطنين والمواطنات أو في صفوف القوات العمومية، فإن المكتب المركزي يطالب بفتح تحقيق عاجل من أجل تحديد المسؤوليات وترتيب الجزاءات، وبالإفراج عن كافة المعتقلين ووقف الاعتداءات التي تمارسها القوات العمومية ضد الحق في التعبير والتظاهر.

4- وتوقف المكتب المركزي عند الإضراب المفتوح عن الطعام الذي يخوضه منذ 84 من معتقلي مايسمي بالسلفية الجهادية منذ 06 دجنبر 10 بالسجن المركزي بالقنيطرة ضد الهجوم الذي يتعرضون له، وضد المضايقات التي تمس أسرهم، والتي نظمت تنسيقية الحقيقة للدفاع عن معتقلي الرأي والعقيدة وجمعية النصارى ووقفين يوم 10 دجنبر أمام البرلمان والمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان لإثارة انتباه المسؤولين لأوضاعهم ومطالبهم. وقد سبق للمكتب المركزي أن وجه رسالة إلى الوزير الأول، بعد عملية التنقل التعسفي الذي مس العديد منهم، ومصاصه من تجاوزات مست المعتقلين والعائلات أثناء زيارتهم، مطالبا بفتح الحوار معهم والنظر في مطالبهم والعمل من أجل إنصافهم.

5- وتداول المكتب المركزي في المحاكمة المقبلة للنشطاء الصحراويين - مجموعة التامك- حيث أكد على ضرورة توفير كافة الشروط والضمانات لتمتعهم بمحاكمة عادلة ومجددا مطلبه بإطلاق سراح الثلاثة المتبقين منهم في السجن باعتبار الطابع السياسي للاعتقال الذي تعرضوا له.

6- وسجل المكتب المركزي استمرار مسلسل الاختطافات التي تمس المواطنين، الذين لازال البعض منهم مجهول المصير، معبرا عن إدانته لهذه الممارسات الخارجة عن القانون، والتي يجب متابعة ومعاينة مرتكبيها، مطالبا مجددا بضرورة مصادقة المغرب على اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

7 وبخصوص الاعتداء الذي تعرضت له الوقفة التي نظمتها مكتب فرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بطنجة يوم 10 دجنبر بمناسبة تخليد اليوم العالمي لحقوق

عقد المكتب المركزي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان اجتماعه الدوري العادي يوم السبت 11 دجنبر 2010 بالمقر المركزي بالرباط، وهو الاجتماع الذي تزامن مع اليوم الوطني للمرأة المناهضة الذي تخلده الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في 11 دجنبر من كل سنة بمناسبة ذكرى استشهاد سعيدة المنبهي، وفاء لتضحيات النساء في النضال من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان، وللمطالبة بالمساواة الفعلية بين النساء والرجال وبالرفع الفعلي للمغرب لجميع تحفظاته على الاتفاقية الدولية المتعلقة بالتمييز ضد المرأة. كما تصادف الاجتماع مع تخليد اليوم العالمي لحقوق الإنسان، وهي المناسبة التي تحييها الجمعية على مدى أسبوعين مركزيا وفي كافة فروعها بعدد من الأنشطة تحت شعار «من أجل دستور ديمقراطي، دولة الحق والقانون ومجتمع الكرامة والمواطنة» وبعد إنهاء جدول أعماله، قرر المكتب المركزي تبليغ الرأي العام مايلي:

1- اطلع المكتب المركزي على قرار المجلس الأعلى للقضاء المدين للقاضي جعفر حسون بارتكابه أفعالا خطيرة وبعزله من سلك القضاء « وهو القرار الذي تعتبره الجمعية المغربية لحقوق الإنسان جائرا نظرا لعدم تمتع المعني بشروط وضمانات الحق في المحاكمة العادلة، الأمر الذي توضح من خلال انسحاب هيئة دفاعه وانسحابه هو كذلك من المحاكمة المهزلة، والتي يتوضح من خلالها زيف الخطاب الرسمي حول إصلاح القضاء الذي يستمر كما فعل في الماضي في تبييض انتهاكات حقوق الإنسان ببلادنا.

2- كما اطلع المكتب المركزي باستنكار كبير على القرار القاضي بالإقتطاع من أجور المضربين عن العمل نساء ورجال التعليم بجهة سوس ماسة درعة، وهو مايشكل تراجعا عن إحدى مكاسب الموظفين وإعتداء على حق الإضراب باعتباره حقا منصوصا عليه في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وفي الدستور المغربي. وهو مايستدعي التراجع الفوري عن هذا القرار والاستجابة للمطالب العادلة والمشروعة لنساء ورجال التعليم بالمنطقة.

3- وبشأن الاحتجاجات التي شهدتها مدينة الحسيمة على إثر الاعتداء على أسرة اضطرت للاعتصام في الشارع بعدما فقدت كل الآمال في الانصاف عبر القضاء بسبب

## بيان بمناسبة اليوم العالمي لمحاربة السيدا

تابع الصفحة: 3

تكبدها، بل أيضا في المساس بمصداقية التزام الدولة بتعزيز حكم القانون ودعم المجتمع المدني ومحاربة الرشوة.

إن ترانسفيرانسي المغرب لتؤكد مرة أخرى عن عزمها ممارسة حقوقها كاملة دون أي تدخل إداري أو سياسي غير مبرر، وتعلن على أنها لا تتخلى عن تنظيم حفل تسليم جائزة النزاهة في المستقبل القريب بحضور مدعويها وكل من يتطلع إلى التعبير عن الالتزام بالحقوق الأساسية وبتشديد المنظومة الوطنية للنزاهة.

المجلس الوطني

الرباط في 23/12/2010

لمحاربة السيدا؛ تعتبر أن ضعف التغطية الصحية، وغياب التكافؤ المجالي في الولوج إلى خدمات الكشف والتطبيب، واستمرار النظرة التمييزية تجاه الأشخاص المصابين بالسيدا مع عدم كفاية الحملات التحسيسية للدولة وطابعها الموسمي، تشكل كلها عوائق أمام محاربة هذا الداء وعوامل مساعدة على تواصل انتشاره.

المكتب المركزي  
في، 30 نونبر 2010

بلغت 47.9% من مجموع المصابين في السنوات الخمس الأخيرة. والجمعية المغربية لحقوق الإنسان، وهي تذكر بالتزامات المغرب في مجال تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وخصوصا الهدف السادس منها، الذي يقضي بوقف انتشار السيدا والشروع في القضاء عليها بحلول سنة 2015، وتعميم إتاحة العلاج من الفيروس لكل من يحتاجه بحلول سنة 2010، وكذا بأهداف الخطة الاستراتيجية الوطنية 2007-2011

الدخل. وإذا كان تقرير برنامج الأمم المتحدة المشترك لمحاربة السيدا لعام 2010، قد أشار إلى أن نسبة المصابين بالسيدا، في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ارتفعت بأكثر من الضعف، بالقياس مع سنة 2001؛ فإن تقرير المغرب لسنة 2010، حول الأهداف الإنمائية للألفية، قدر عدد المصابين في المغرب في سنة 2009 بـ 25.500، وذلك على الرغم من استقرار وضع وتيرة انتشار الداء، وبأن نسبة الإصابة في صفوف النساء

يخلد المنتظم الدولي، يوم فاتح دجنبر اليوم العالمي لمحاربة السيدا، داء فقدان المناعة، وهو الداء الذي لازال يشكل تهديدا جديا للحق في الصحة. فرغم التقدم المحرز على الصعيد العالمي، في مجال مكافحة السيدا، حيث تراجعت نسبة الإصابات الجديدة في العالم بنسبة 20% خلال السنوات العشر الأخيرة، إلا أن عدد المصابين بالداء، والذين يبلغون 33.4 مليون شخص، لازال مرتفعا، لا سيما في البلدان الضعيفة أو المتوسطة

# بلاغ حول أشغال المكتب المركزي يوم السبت 25 دجنبر 2010

الجائر، والذي يدخل ضمن أشكال الحصار والتصييق على المدافعين عن حقوق الإنسان، مطالبا بتمكين المنتدى من عقد مؤتمره دون قيد أو شرط.

15. توقف المكتب المركزي عند الإضراب اللامحدود عن الطعام الذي لازال يخوضه 26 معتقلا من معتقلي مايسمي بالسلفية الجهادية بالسجن المركزي بالقيظرة منذ 06 دجنبر 2010، من أجل وقف الإعتداء الذي طالهم من جراء ترحيلهم بعيدا عن أسرهم وتعرضهم للمعاملات القاسية والمهينة والحاطة من الكرامة والتي مست حتى أسرهم. ويطالب المكتب المركزي السلطات المعنية بفتح حوار عاجل معهم والنظر في مطالبهم المشروعة - خصوصا وأن أحوالهم الصحية خطيرة وتندر بوقوع الفاجعة - مؤكدا في الوقت نفسه على ضرورة فتح تحقيق قضائي ومتابعة المسؤولين عن كل الانتهاكات التي تعرض لها هؤلاء المعتقلين وعائلاتهم.

16. وتابع المكتب المركزي أوضاع ضحايا الفيضانات والقمع الذي ووجه به السكان المحتجون ضد الإهمال الذي طالهم بعد تعرض مساكنهم وأمتعتهم للإتلاف، ومنها وضعية أسرة الرضيع، الذي ولد مشردا وتوفي من جراء الإهمال بعد هدم مسكن عائلته واعتقال أبيه ضمن المواطنين الذين اعتقلوا في إطار الحركة الاحتجاجية بالمحمدية. والمكتب المركزي وهو يطالب بإطلاق سراح معتقلي الحركة الاحتجاجية ضد سياسة الدولة اتجاه ضحايا الفيضانات، يعبر عن تضامنه مع هؤلاء المواطنين والمواطنات بمؤازرتهم أمام القضاء، وحضور الجمعية في مختلف أنشطتهم وتجمعاتهم.

17. وبخصوص أنشطة الجمعية توقف المكتب المركزي عند:  
- اجتماع اللجنة الوطنية لحقوق المرأة الذي انعقد يومي 25 و26 دجنبر بالمهدية.  
- الإعداد للمائدة المستديرة حول حقوق المهاجرين المقررة يوم 29 دجنبر 2010.  
- التكوين الجهوي حول المالية والمشاريع بجهة وجدة والمنظم يومي 25 و26 دجنبر.  
- التحضير لاجتماع اللجنة الإدارية في دورتها الرابعة يوم 08 يناير 2011.

المكتب المركزي

الرباط في 25 دجنبر 2010

الحقوقي الأستاذ عبد الرحيم برادة، يعبر المكتب المركزي عن تضامنه مع الجمعية التي تعرضت لهذا المنع، مستنكرا انتهاك الحق في التجمع الذي تقره المواثيق الدولية لحقوق الإنسان كما تنص عليه القوانين المحلية، ومجددا بالمناسبة مطالبة الدولة المغربية بالتجاوب مع الحملة الدولية المطالبة بإطلاق سراح المدافعين عن حقوق الإنسان المعتقل شكيب الخياري.

10. توقف المكتب المركزي عند الأحكام الجائرة الصادرة ضد مناضلي الكنفدرالية الديمقراطية للشغل في كل من ورزازات وثلاثاء الكناديز، والتي تدخل في إطار الانتهاكات التي تمس الحريات النقابية، مطالبا بالتراجع عنها ومعبرا عن تضامنه مع المناضلين النقابيين المعنيين.

11. وبشأن الحركة الاحتجاجية لرجال ونساء التعليم بالجانب، يطالب المكتب المركزي وزارة التربية الوطنية بالاستجابة لمطالب المحتجين صونا لحقوقهم وحقوق التلاميذ والتلميذات الذين التحقوا بهذه الحركة المطالبة والتي عرفت حجما غير مسبوق بهذه المنطقة.  
12. واطلع المكتب المركزي على ما أعلنه عائلة المناضل المختطف الحسين المانوزي بشأن وضع شكاية أمام القضاء بخصوص ملف ابنها المختطف مجهول المصير، وإذ يعبر المكتب المركزي عن وقوفه إلى جانب كل المدافعين عن حقوق الإنسان في نضالهم المستمر من أجل الحقيقة وإعمال العدالة ضد النسيان، فإنه يؤكد استعداد الدائم للانخراط في كل المبادرات التي تروم المعالجة الشاملة والعدالة لملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ماضيا وحاضرا.

13. وفي موضوع تقرير لجنة تقصي الحقائق حول أحداث العيون ليوم 08 نونبر 2010 التي شكلتها الجمعية، يسجل المكتب المركزي نجاح الندوة الصحفية التي عقدها لتقديم هذا التقرير عبر الحضور المكثف للصحافة والتغطية الواسعة لأشغال الندوة، مستنكرا في نفس الوقت التغطية المشوهة والتجزئية التي قامت بها الفئتين الرسميتين الأولى والثانية، من خلال إبراز شق واحد فقط تعلق باستنكار الجمعية للقتل الذي تعرض له أفراد القوات العمومية دون ذكر الانتهاكات الأخرى التي مارستها الدولة المغربية ضد السكان، والتوصيات التي رفعتها الجمعية بشأن المسؤولية عن الأحداث وبخصوص الحقيقة وإعمال العدالة.

14. وفي موضوع المنع التعسفي الذي تعرض له مؤتمر منتدى الشمال لحقوق الإنسان، فإن المكتب المركزي، إذ يعبر عن تضامنه مع الإخوة والأخوات في المنتدى، يستنكر هذا القرار

في السكن اللانق. وقد قرر المكتب المركزي مؤازرتهم أمام القضاء وكلف محاميا لذلك.

5. وبشأن المحاكمة التي يتعرض لها النشطاء الصحراويون في مجموعة التامك، يستنكر المكتب المركزي السلوكات الاستغزازية التي تمارس ضد المحامين والمراقبين الدوليين الذين يحضرون المحاكمة وصلت حد الاعتداء الجسدي للمرة الثانية، معبرا عن استيائه لعدم تمتيع المعتقلين بالسراح المؤقت على غرار رفاقهم المتابعين في نفس الملف، ومذكرا بمطلبه القاضي بإطلاق سراحهم بحكم الطابع السياسي لاقتالهم ومحاكمتهم.

6. توقف المكتب المركزي عند المحاكمات والاعتقالات التي تطال الطلبة مناضلي الإتحاد الوطني لطلبة المغرب، مستنكرا الأحكام القاسية الصادرة ضدهم بمراكش، مجددا مطلبه بإطلاق سراحهم، وفتح تحقيق بشأن التعذيب الذي تعرضوا له، والاستجابة للمطالب المشروعة لنقابتهم.

7. تداول المكتب المركزي حول قرار وزارة الشباب والرياضة بحرمان الجمعية المغربية لحقوق الإنسان إلى جانب 6 جمعيات وطنية أخرى - من ضمنها جمعيات لها تاريخ طويل في العمل الشبيبي - من منحة التسيير التي سلمت للجمعيات، ضدا على مضامين اتفاقية الشراكة بين الطرفين، مستنكرا هذا القرار الذي يجسد سياسة الحصار والتصييق التي تنهجها الدولة اتجاه بعض الجمعيات لتصفية حساباتها السياسية معها.

والمكتب المركزي، الذي يخرط كليا في الخطة النضالية التي وضعتها الجمعيات المعنية، يطالب الوزارة بالتراجع عن هذا القرار الجائر فورا، ووضع معايير موضوعية وشفافة لتسليم المنح دون تمييز بين الجمعيات.

8. تابع المكتب المركزي بقلق واستياء كبيرين، أحداث سيدي بوزيد بتونس، معبرا عن تضامنه مع مطالب الحركة الاجتماعية التونسية، ومستنكرا التدخل العنيف للقوات العمومية وما أدت إليه من انتهاك للحق في الحياة وفي السلامة البدنية والأمان الشخصي للمتظاهرين والاعتقالات في صفوفهم. مطالبها الدولة التونسية باحترام حقوق الشعب التونسي سواء منها السياسية والمدنية أو الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

9. بخصوص قرار السلطة بمنع، للمرة الثالثة، حفل تسليم جائزة النزاهة، للمناضل الحقوقي معتقل الرأي شكيب الخياري التي قررت الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة تخصيصها له هذه السنة، إلى جانب جائزة تكريمية للمناضل

عقد المكتب المركزي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان اجتماعه الدوري العادي يوم السبت 25 دجنبر 2010، وهو الاجتماع الذي تزامن مع نهاية السنة وحلول سنة جديدة. وبهذه المناسبة يهنئ المكتب المركزي كل من يعمل من أجل مستقبل أفضل للإنسانية عبر العالم، متمنيا أن تكون سنة 2011 أحسن من سابقتها التي تميزت بانتهاكات صارخة لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب، وسجلت فيه السياسات المتبعة وطنيا المزيد من التراجعات عن المكاسب.

وبعد إنهاء جدول أعماله، قرر المكتب المركزي تبليغ الرأي العام ما يلي:  
1. عبر المكتب المركزي عن استنكاره لعدم تصويت المغرب وللمرة الثالثة لصالح التوصية الأممية بشأن توقيف تنفيذ عقوبة الإعدام، معرقلا بذلك الجهود الأممية الرامية إلى إلغاء هذه العقوبة، ومنتاقضا من جهة مع واقع الحال بالمغرب حيث لم تنفذ عقوبة الإعدام منذ سنة 1993 ومن جهة أخرى مع توصية هيئة الإنصاف والمصالحة بخصوص التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام.

2. تداول المكتب المركزي بشأن الحكم بالبراءة لفائدة ثمانية من أعضاء جماعة العدل والإحسان بفاس، معبرا عن تهانيه لهم باستعادة حريتهم، مسجلا ارتياحه لهذا الحكم ومطالبيا باحترام معايير وشروط المحاكمة العادلة في العديد من الملفات ذات الطابع السياسي التي لازالت أمام القضاء ومن ضمنها: مجموعة بلعيرج، الطلبة مناضلي الإتحاد الوطني لطلبة المغرب، معتقلي الحركات الاجتماعية، النشطاء الصحراويين السبعة، معتقلي أحداث العيون...

3. عبر المكتب المركزي عن ابتهاجه لدخول الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري حيز التنفيذ، مذكرا الدولة المغربية بالتزاماتها الدولية أمام مجلس حقوق الإنسان بشأن هذه الاتفاقية، ومطالبيا إياها بالتصديق الفوري عليها وملاءمة القوانين المحلية معها.

4. عبر المكتب المركزي عن استنكاره للاعتقالات التي مست ثمانية أعضاء من فرع البرنوصي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان - من ضمنهم الأخ نور الدين الرياضي عضو مكتب الفرع - أثناء وقفة تضامنية شاركوا فيها كأعضاء في "الشبكة الجهوية للتضامن وحقوق الإنسان بالدار البيضاء الكبرى"، مع الأسر التي يتم إفرانها من بيوتها، مطالبا بإطلاق سراحهم وتمكين السكان المعنيين من حقهم المشروع

## البيان الصادر عن المجلس الوطني لترانسبرانسي المغرب حول المنع الذي تعرضت له الجمعية

تابعا تعسفا ويشكل بالتالي تدخلا غير مبرر في قرارات منظمة قانونية معترف لها بصفة المنفعة العامة، ويعتبر كذلك مساسا صارخا بحرية الجمعيات والاجتماعات.

إن ترانسبرانسي المغرب التي واجهت خلال السنوات الأولى من تأسيسها انتهاكات مماثلة، تعتبر أن احترام الحريات العامة يعتبر مدخلا أساسيا لتعبئة المواطنين والمواطنات من أجل إقرار دولة القانون والنهوض بقيم النزاهة، ولا يسعها بالتالي إلا أن تدين الشطط في استعمال السلطة الرامي إلى منعها من مزاولة نشاطها بحرية في إطار المشروعية، وتكريم من تراه مؤهلا لذلك على الملأ.

إن خطورة المضايقات التي تعرضت لها الجمعية لا تكمن فقط في الأضرار التي

التظاهرة.

وقد دفع قرار تحويل هذا الحفل إلى مقر الجمعية بالرباط إلى انتقال مسؤولين إليه من بينهم من قدم نفسه بصفة باشا وآخر بصفة قائد المقاطعة، لإبلاغ الجمعية بأن السلطات المحلية تعتبر أن هذا الحفل يمثل اجتماعا عموميا غير مصرح به وأنها تعارض تنظيمه.

وإذا كان القانون يعتبر عموميا «كل جمع مؤقت مدمر مباح للعموم»، فإن تنظيم تظاهرة من طرف جمعية في مقر خاص وبناء على دعوات شخصية لا يندرج في نطاق هذا التكييف.

وقد يترتب عن تفسير من هذا القبيل عرقلة جميع أنشطة ترانسبرانسي المغرب وكذا أنشطة آلاف منظمات المجتمع المدني التي تعمل في من أجل النهوض بحقوق المواطنة.

إن الأمر لا يتعلق في الحقيقة بالإنشغال باحترام دولة القانون، بل بقرار سياسي يكتسي جلها

في إقرار احترام دولة القانون. (انظر البلاغ الصحفي على موقع الجمعية: www.transp-rencymaroc.ma)

إلا أن حفل تسليم جائزة النزاهة الذي كان مقررا في إطار الاحتفاء باليوم العالمي لمحاربة الرشوة، لم يتم نتيجة الرفض الصادر عن إدارة المكتبة الوطنية للمملكة المغربية بعد تلقيها أمرا في هذا الموضوع بسبب الإزعاج الذي يشعر به المسؤولون بالبلاد.

وقد تقرر تنظيم حفل تسليم هذه الجائزة يوم الثلاثاء 21 دجنبر بفندق حسان بالرباط، إلا أن إدارة الفندق ربطت قيامه بالحصول على رخصة من طرف السلطات المحلية علما أنه سبق لها أن وافقت قبل ذلك على حجز القاعة بدون شرط. وقد رفضت المصالح المعنية بولاية الرباط تسجيل التصريح الذي تقدمت به الجمعية بهذا الشأن تحت ذريعة ضرورة تقديمه 48 ساعة قبل

عقد المجلس الوطني لترانسبرانسي المغرب بتاريخ 21 دجنبر 2010، اجتماعا له بمقر الجمعية الذي كان سيحتضن في نفس الوقت حفل تسليم جائزة النزاهة لسنة 2010 والذي تم منعه للمرة الثالثة.

إن إحداث جائزة النزاهة من طرف ترانسبرانسي المغرب هذه السنة، يرمي إلى تكريم المبادرات المتميزة والممارسات القويمة في مجال محاربة الرشوة. وتتكون لجنة التحكيم من أربع شخصيات بارزة تنتمي إلى المجتمع المدني حيث أسفرت مداولاتها عن اختيار السيد شكيب الخياري لنيل جائزة النزاهة لهذه السنة، اعتبارا لجراته وشجاعته لشجب التواطؤ السلبي للسلطات المحلية في مواجهة تجارة المخدرات التي لم تعد خفية. وقد ارتأت الهيئات المسيرة لترانسبرانسي المغرب تكريم الأستاذ عبد الرحيم برادة بنفس المناسبة بمنحه جائزة خاصة تقديرا لاستقامته، وشجاعته، والتزامه

## بيان بمناسبة اليوم العالمي للمهاجر

النظر عن وضعيتهم الإدارية. ❖ التحقيق في كل الانتهاكات التي تعرض لها المهاجرون على يد القوات العمومية المغربية والإسبانية في الحدود، وتقديم كل المتورطين في هذه الانتهاكات

المهاجرين مما دفع بالعديد منهم إلى ركوب العديد من المخاطر من بينها قوارب الموت التي استمرت في حصاد العديد من الأرواح ووقوع العديد منهم ضحية شبكات التهريب. كما أن هذه السنة عرفت هجوما

أماكن تنعدم فيها الشروط الدنيا للكرامة الإنسانية ويتعرضون للمعاملات القاسية والحاطة من الكرامة وللطرد الجماعي والاقتياد إلى الحدود، و تتفاقم هذه الوضعية أكثر حين يتعلق الأمر بالنساء والأطفال.

## تحت شعار «من أجل احترام كافة الحقوق الإنسانية للمهاجرين والمهاجرات»

تخلد الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، إلى جانب كل القوى الديمقراطية والتقدمية المناصرة لحقوق الإنسان في كونيتها وشموليتها، اليوم العالمي للمهاجر، الذي يصادف مرور 20 سنة على صدور الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 18 دجنبر 1990 .

يحيى العالم اليوم العالمي للمهاجر هذه السنة في ظل الانعكاسات الكارثية للسياسات الليبرالية المتوحشة على حقوق الشعوب، وحقوق العمال والعمال مما يضطر العديد من الأفراد والجماعات إلى الهروب من الحروب والنزاعات المسلحة والمجاعة والقمع ومصادرة حرية الرأي والتعبير نتيجة غياب الديمقراطية وانخراط دول الجنوب في العولمة من موقع ضعف وما ينتج عنه من استنزاف ونهب لخيراتنا، ومن تدهور خطير للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لمواطناتها



إن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، تسجل كذلك تزايد حدة معاناة المهاجرين المغاربة نتيجة البطالة والفقر والتمييز العنصري ومختلف أنواع الاستغلال، خصوصا بدول الاتحاد الأوربي، التي لم تصادق أية دولة منها على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد عائلاتهم.

وفي البلدان العربية وخصوصا بدول الخليج، يتعرض المهاجرون لشتى أنواع الاستغلال في غياب لأدنى حماية لحقوقهم الأساسية، وبالإضافة لذلك يتم استغلال النساء في الدعارة في وضعية أشبه بالعبودية من طرف شبكات التهريب والاتجار بالأشخاص. وبالمغرب، الذي أصبح ليس فقط بلد عبور ولكنه أصبح بلد استقرار اضطراري للمئات من المهاجرين القادمين من إفريقيا جنوب الصحراء والذين يتعرضون للعديد

إلى العدالة، والحد من الإفلات من العقاب في هذه الجرائم.

❖ توفير الحماية وتقديم كافة المساعدات للمهاجرين المغاربة سواء بدول المهجر أو داخل المغرب مع العمل على تبسيط الإجراءات الإدارية بالتقنصليات وفتح المجال للهيئات الديمقراطية المهتمة بحقوق المهاجرين، للعب دورها في الحماية والنهوض بحقوقهم بدل اعتبار المهاجرين المغاربة مصدرا للعملة الصعبة

❖ نهج سياسة اقتصادية واجتماعية تضع حدا لأوضاع البطالة والفقر واليأس والتي غالبا ما تكون وراء الهجرة الاضطرارية

كما تدعو الجمعية المغربية لحقوق الإنسان الدول الأعضاء بالاتحاد الأوربي إلى:

● المصادقة على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

● وضع حد للانتهاكات التي تطال الحقوق الإنسانية للمهاجرين بأوروبا والاعتراف بأهمية الدور الذي يلعبونه في بناء الاقتصاد الأوربي، مع العمل على إلغاء كل الإجراءات التي تحد من حرية تنقل الأشخاص ومن حرية اختيارهم لبلد إقامتهم

وفي الأخير، نجدد في الجمعية دعوتنا لكافة الإطارات الديمقراطية والتقدمية، ببلادنا وفي كافة بقاع العالم للمزيد من تكثيف الجهود من أجل تحقيق عالم أفضل تسود فيه المساواة وتحترم فيه كرامة الإنسان.

المكتب المركزي

عنيفا على المهاجرين من جنوب الصحراء بما فيهم النساء والأطفال واقتيادهم إلى الحدود في ظروف مزرية، كما سجلت ذلك العديد من التقارير الدولية والمحلية.

إننا في الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، إذ نذكر الدولة المغربية بالتزاماتها الدولية في مجال الهجرة، ونحملها مسؤولية حماية كافة الحقوق الإنسانية للمهاجرين والمهاجرات نعلن ما يلي:

● تضامنا مع كل المهاجرين والمهاجرات ضحايا السياسات التمييزية عبر العالم

● تندينا بالانتهاكات التي تطال حقوقهم/ن وحقوق أطفالهم/ن، وفي مقدمتها الحق في الحياة والأمان الشخصي وكافة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية كما تنص على ذلك المواثيق الدولية لحقوق الإنسان

● مطالبتنا الدولة المغربية بضرورة:

❖ تبني سياسة للهجرة تقوم على احترام حقوق الإنسان وتجاوز المقاربة الأمنية والقمعية المنتهجة من طرف الدولة، والتخلي عن كل الاتفاقيات الثنائية مع دول الاتحاد الأوربي التي تعتمد على إرجاع المهاجرين الذين يصلون إلى الفضاء الأوربي عن طريق المغرب

❖ ملاءمة القانون 03-02 الخاص بالمهاجرين وطالبي اللجوء مع الاتفاقيات الدولية وخاصة الاتفاقية الخاصة بحماية حقوق المهاجرين وأفراد عائلاتهم

❖ حماية حقوق جميع العمال المهاجرين والعمال المهاجرين، مهما كان وضعهم الإداري، بما في ذلك الحق في الحرية، والأمان والتنقل، والحماية من كل أشكال العنف

والتنقل، والحماية من كل أشكال العنف والممارسات الحاطة بالكرامة.

❖ تمكين المهاجرين والمهاجرات من حقهم في الولوج للعلاج، ومن حق أطفالهم في التمدرس، بدون أي تمييز وبغض

أكثر على تنقلات



من الانتهاكات على يد القوات العمومية من احتجاز واعتداءات جسدية وإل مطاردات وكذا إجراءات الاقتياد إلى الحدود والطرده الجماعي التي غالبا ما تكون مرفقة بالمعاملات المهينة في غياب تام للضمانات الإدارية والقضائية وبدون احترام لالتزامات الدولة المغربية التي وقعت على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق المهاجرين وأفراد عائلاتهم.

إن السياسات الأمنية والقمعية للاتحاد الأوربي والمغرب في إطار ما يسمى بالتعاون المشترك في

مجال الهجرة والقائمة أساسا على عسكرة الحدود، والذي جعل العديد من الدول من بينها المغرب تلعب دور الدركي لحراسة الحدود الأوربية، لتضييق الخناق أكثر على تنقلات

ومواطنيها.

كما عرفت أوضاع المهاجرين تقهقرا خطيرا، حيث تزايدت نزعات التمييز وكره الأجانب والممارسات العنصرية، بالإضافة إلى التهميش والإقصاء من المساهمة في اتخاذ القرارات التي تمسهم وتمس عائلاتهم، فالعمال المهاجرون وخصوصا الذين لا يتوفرون على أوراق الإقامة، يتعرضون للاستغلال البشع في أماكن العمل، و للاحتجاز في

• للتسجيل في اللائحة الداخلية

• للجمعية المغربية لحقوق الإنسان

ارسل طلب إلى:

Maroc\_AMDH\_subscribe@YahooGroupes.fr

• للانخراط في الجمعية المغربية لحقوق الإنسان

الإنسان المرجو الإتصال بفرع الجمعية

بمدينتك أو برقم الهاتف: 0537730961

## الندوة الصحفية المنظمة لتقديم تقرير لجنة تقصي الحقائق للجمعية المغربية لحقوق الإنسان حول أحداث العيون لـ 8 نونبر 2010 تصريح صحافي

والشتم بألفاظ بذيئة».

● اتضح من خلال استجماع المعطيات أن رد الفعل لبعض المعتصمين كان قويا، حيث لم تتمكن القوات المساعدة من التصدي له؛ إذ ووجهت بالأسلحة البيضاء والزجاجات الحارقة وقنينات الغاز. مما أدى إلى سقوط ضحايا في صفوفها، بعضهم في المخيم والبعض الآخر بعد نقلهم للمستشفى. ووصل عدد هؤلاء الضحايا، حسب التصريحات الرسمية، 11 حالة.

### أحداث مدينة العيون:

استيقظ السكان صبيحة يوم الاثنين على شيوع خبر مفاده أن المخيم يتعرض للهجوم، وأن القوات العمومية أقدمت على «إحراق واجتثاث المخيم فوق رؤوس أهاليهم»؛ فخيم جو من الهلع والاستنكار والغضب وسط ساكنة المدينة، وانطلقوا في مسيرات ومظاهرات صاخبة من مختلف الأحياء: حي اسكيكيمة، وراس الخيمة، وكولومينا نويبا وحي معطى الله...

تقاطعت جل التصريحات والشهادات، التي تلقتها اللجنة، في كون الأحداث التي شهدتها مدينة العيون يوم الاثنين 8 نونبر 2010، تمت على مرحلتين مختلفتين:

### الفترة الصباحية:

● جاء في إحدى الشهادات أن «الهجوم الذي تعرضت له مدينة العيون كان بواسطة أشخاص منظمين، محمولين على سيارات الدفع الرباعي - البعض منها يرجع إلى تجار التهريب - استعملوا في عملياتهم قنينات الغاز والبززين، مع وضع المتاريس وحرق الإطارات المطاطية والرشق بالحجارة»؛ وأن «عملية الهجوم وطريقته تؤكد أن هناك تدريب وتنظيم للمهاجمين مسبق، يتضح من خلال طبيعة تحركهم في شكل مجموعات منظمة، حددت مسبقا أهدافها ونفذتها بواسطة استعمال سيارات الدفع الرباعي».

وحسب ما وقفت عليه اللجنة، سواء من خلال المعاينة أو تصريحات المسؤولين والشهود، فقد وقع استهداف مؤسسات العمومية وخاصة تمت الإشارة إليها بتفصيل في التقرير.

● وأكد عدد من الشهود للجنة بأن المؤسسات والبنائيات والممتلكات التي استهدفت، تم استهدافها بشكل انتقائي ومقصود وليس بشكل عشوائي.

● أجمعت كل الشهادات على أن الفراغ الأمني، الذي ساد المدينة صبيحة ذلك اليوم، أثار انتباه الجميع.

● تحدثت تصريحات متطابقة عن انسحاب سريع ومنظم لـ «الصحراويين» (يعني بهم المجموعة التي قامت بالإحراق)، من الميدان في عدد من الأحياء عند منتصف

- انتشار خبر الاتفاق الذي توصلت إليه لجنة الحوار مع السلطات، والذي بموجبه سيتم صباح يوم الاثنين نصب خيام، لتسجيل المتضررين وحاجياتهم من طرف السلطات.

● محاولة العديد من المواطنين الالتحاق بالمخيم نتيجة هذا الخبر.

● تسجيل العديد من الشهادات عدم

سياسيا؛ كما وقع في العيون بعد تفكيك المخيم.

### II - الأحداث والوقائع:

يتضمن تقرير لجنة التقصي جزءا حول تنظيم المخيم، وعلاقة لجنة الحوار بالمعتصمين، ومجريات الأحداث التي تمت يوم 8 نونبر، حسب إفادات الشهود،



وممثلي الهيئات الذين قابلتهم اللجنة، وأيضا البلاغات الرسمية ومختلف التقارير حول الأحداث؛ والتي يستفاد منها ما يلي:

المخيم:

■ تشكيل المخيم والحوار مع السلطة:

● شكل المخيم آلية للاحتجاج والمطالبة بمطالب ذات صبغة اجتماعية.

● إشادة الجميع بحسن تنظيم المخيم، وبالاحترام والتقدير الذي يحظى به أعضاء لجنة الحوار وسط ساكنة المخيم.

● كان عدد المعتصمين يعرف حركية وعدم الاستقرار، إذ كان يتراوح ما بين ما يناهز 8000 وما يناهز 20000 في مراحل أخرى؛ وذلك لأن أغلب النازحين استمروا في ممارسة حياتهم العادية بالمدينة خلال الأسبوع (العمل والدراسة وقضاء مختلف المآرب)، وكانت العائلات تترك شخصا أو اثنين في الخيمة، الأمر الذي يفسر ارتفاع عدد المقيمين في نهاية الأسبوع.

● تم فتح الحوار مع المعتصمين من طرف الإدارة المركزية، بعد رفض لجنة الحوار التفاوض مع الوالي، بسبب عدم وفائه بالوعود حسب تصريحات المعنيين.

● انتهى الحوار إلى اتفاق، سينطلق بموجبه البدء في التسجيل بعين المكان، من طرف السلطات، لذوي الاحتياجات الخاصة والأرامل والمطلقات وتحديد حاجياتهم، على أساس تسجيل باقي الفئات لاحقا.

● ويومي الجمعة 5 والسبت 6 نونبر 2010 تم وضع خيام، وشرع في تسجيل الفئات المذكورة، على أساس مواصلة تفعيل الاتفاق صباح يوم الاثنين 8 نونبر 2010.

السيدات والسادة، ممثلات وممثلي الهيئات الصحفية، ووسائل الإعلام والهيئات الحقوقية الصديقة:

باسم المكتب المركزي، للجمعية المغربية لحقوق الإنسان، أشكركم على تلبية دعوتنا لحضور هذه الندوة الصحفية، التي ننظمها لتقديم تقرير اللجنة، التي شكلها المكتب المركزي للجمعية؛ قصد تقصي الحقائق والإطلاع عن مدى احترام الدولة لحقوق الإنسان في تعاملها مع أحداث 8 نونبر 2010، المرتبطة بتفكيك مخيم «كديم إزيك» وتداعياته.

على إثر الأحداث التي عرفتها مدينة العيون بتاريخ 08 نونبر 2010، شكلت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان لجنة لتقصي الحقائق؛ مكونة من أعضاء من المكتب المركزي، واللجنة الإدارية ومحامين. وقد مولت الجمعية جميع أنشطة لجنة تقصي الحقائق، التي استغرق عملها 4 أيام، من مساء يوم الجمعة 12 نونبر 2010 إلى غاية مساء يوم الثلاثاء 16 نونبر 2010، من ميزانيتها الخاصة.

واعتمدت اللجنة في تقصيها أسلوب الاستماع والمقابلة مع مختلف الجهات المعنية. وفي هذا السياق عقدت اللجنة عددا من اللقاءات، جمعتها مع جهات حكومية وقضائية ومع هيئات سياسية، ونقابية وجمعوية؛ كما استمعت لشهادات مواطنات ومواطنين، واطلعت على البلاغات الرسمية، وعدد من الكتابات الصحفية حول الموضوع؛ وقامت بزيارات ميدانية، موثقة بالصورة، لأماكن كانت مسرحا لأحداث العيون، وفق ما سمحت به المدة الزمنية والإمكانات.

وينطلق التقرير الذي نعرضه على الرأي العام اليوم، في توصيفه لانتهاكات حقوق الإنسان، مما أقرته منظومة حقوق الإنسان والصكوك الدولية من حقوق يقع على الدولة واجب الالتزام بحمايتها.

### I - السياق العام للأحداث:

في الشهور الأخيرة، عرفت المنطقة احتجاجات كثيرة للسكان قصد المطالبة بحقوقها الاقتصادية والاجتماعية؛ حيث تم تقديم وعود للمشاركين فيها بالاستجابة لمطالبهم، من طرف المسؤولين، دون أن يتم الوفاء بها. لهذا، فالاحتقان الناجم عن التضيق على الحريات، وفتح الاحتجاجات، وتدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، هو ما ميز الأجواء وأثرت السياق العام الذي بادر فيه المعتصمون إلى إطلاق حركتهم المطالبة بمخيم كديم إزيك. وتؤكد عدد من القرائن والمؤشرات أن المعتصمين بالمخيم كانت لهم مطالب اجتماعية محضة؛ وأساسا السكن والشغل. وكل البلاغات والشهادات تؤيد هذه الأطروحة؛ بما فيها الإعلام الرسمي. لكن، وكما تعكسه تقارير العديد من المنظمات، فالمنطقة لازالت تعرف العديد من انتهاكات حقوق الإنسان رغم التقلص الملموس الذي عرفته منذ وقف إطلاق النار، بسبب استمرار النزاع حول الصحراء. وهو ما يساهم في الانزياح السريع لأي حركة اجتماعية، لتأخذ منحى

النهار.

الفترة

تابع الصفحة: 5

المسائية:

● اتفقت معظم التصريحات على أنه بعد الانسحاب السريع «للصحراويين» من الشارع، ابتداء من الساعة 11 والنصف، بدأت حملة اعتقالات في صفوف ساكنة العيون من الصحراويين بمداهمة المنازل، ساهم فيها شباب من أصول غير صحراوية.

● كما تحدثت شهادات عن تدخل عنيف، بعد الزوال، للقوات العمومية، من رجال الشرطة والقوات المساعدة مدعومة بالجيش، باستعمال القنابل المسيلة للدموع بشكل مفرط. وبذلك سيتم تشييت المتظاهرين، وخاصة في شارع بوكراع وطريق السمارة، لتنتهي المرحلة الأولى من الأحداث.

و جاء في العديد من الشهادات أن المرحلة الثانية للأحداث، التي وقعت بعد زوال نفس اليوم، تميزت بانطلاق تظاهرات لشبان حاملين الأعلام المغربية ورافعين شعارات تهتف بحياة الملك؛ هاجموا واجهات بعض المحلات التجارية، والسيارات والممتلكات التي يعتبرونها في ملكية الصحراويين، وذلك تحت حماية القوات العمومية.

و ذكرت إفادات عدد من الضحايا والشهود، أن القوات المساعدة ورجال الأمن قاموا بتجنيد شباب من المدنيين، لمداومة المنازل ونهب ممتلكاتها بحثا عن المشتبه بهم.

وأكد عدد من ضحايا المداهمات، التقت بهم اللجنة، أن الهجمات التي تعرضوا لها، والمصحوبة بعمليات النهب، سواء في بيوتهم أو محلاتهم التجارية، استعانت فيها القوات العمومية بتجنيد عدد كبير من الشباب من «الشمال»؛ وهو الاسم الذي يطلق على سكان العيون من أصول غير صحراوية.

عدد من هؤلاء الضحايا، خاصة التجار منهم، صرحوا بانهم وضعوا شكايات لدى وكيل الملك، طلبا للإنصاف والتعويض. وقد علمت اللجنة أن المداهمات استمرت أياما بعد الأحداث، كما أن الاعتقالات بقيت متواصلة.

## III - الانتهاكات التي تم رصدتها من طرف اللجنة:

سجلت اللجنة وقوع العديد من الانتهاكات لحقوق الإنسان أثناء هذه الأحداث وبعدها، نوردها على الشكل التالي:

## 1 - انتهاك الحق في الحياة:

أدى تدخل القوات العمومية، واستعمالها القوة لتفكيك مخيم اكديم ايزيك، وما تلاه من مواجهات وردود فعل عنيفة لبعض المعتصمين بالمخيم وللمتظاهرين بمدينة العيون، سواء في الصباح أو بعد الزوال، إلى سقوط ضحايا (عددهم 13) في صفوف القوات العمومية ومدنيين اثنان. علما أن الطفل الناجم الكارج، الذي توفي في 24 أكتوبر 2010، لقي حتفه قبل تفكيك المخيم على إثر إطلاق قوات الأمن المرابطة حول المخيم النار على السيارة التي تقله.

ويتضمن التقرير لائحة بأسماء المتوفين من القوات العمومية والمدنيين الاثنان: الكركار والداودي؛ وهي الأسماء التي أعلنت عنها البلاغات الرسمية.

والجمعية المغربية لحقوق الإنسان، إذ تشجب أعمال العنف التي ذهب ضحيتها 11 فردا من القوات العمومية ومدنيين، حسب التصريحات الرسمية، انطلاقا من دفاعها المستمر عن الحق في الحياة، فإنها تدين كل الأفعال التي أدت إلى سقوط

بشأن لائحة أسماء عدد ممن صرحوا أنهم اعتقلوا يوم الأحداث، وتم الإفراج عنهم في 26 من نونبر، بعدما اعتبروا من طرف عائلاتهم في عداد المفقودين. كما صرحوا أنهم كانوا ضحية الضرب برصاص أطلق من طرف رجال الشرطة عليهم.

## 3- العنفيطال المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان:

لم يسلم المدافعون والمدافعات عن حقوق الإنسان من التعذيب، فقد عاينت لجنة تقصي الحقائق بالعيون آثار الضرب البادية على كل أنحاء جسم السالكة الليلي، الناشطة بالجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية. وتابعت الاعتداء الذي تعرض له إبراهيم الأنصاري (عضو منظمة «هيومان رايتس ووتش» بالمغرب)، بالضرب والركل والصفع من طرف رجال الشرطة في الشارع الرئيسي، يوم 8 نونبر 2010. وتمت مداومة بيت المدافعة الصحراوية الغالية جيمي ( نائبة رئيس الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية ) التي حكمت عن كيفية مداومة منزلها «من طرف أكثر من عشرة أشخاص مدججين بأسلحة رشاشة» وكيف تمت «إهانته»، وإرهاب طفلاتها.

## 4 - انتهاكات مست حقوق النساء:

سجلت اللجنة حالة إجهاض خلال التدخل لتفكيك المخيم، وحالة اغتصاب من طرف رجال الأمن قدمت الضحية شهادة مصورة للجنة. وقد وضعت شكاية للجمعية التي راسلت بشأنها وزير الداخلية.

## 5- انتهاكات مست حقوق الأطفال:

سجلت اللجنة عددا من الشهادات تبرز الاستغلال المكثف للأطفال في إثارة الفوضى والشغب، في نفس الوقت الذي كانت فيه هذه الفئة محل انتهاكات جسيمة لحقوقها وعرضة للعنف الذي طالها من طرف القوات العمومية. وهذا ما تكشف عنه معاينة حالة الطفل أحمد ناجي، 13 سنة، متدرس بمدرسة التعاون، الذي تم اعتقاله ل5 أيام وبقي دون أكل 3 أيام. أما الطفل حفظ الله محمد، 11 سنة، وأخوه حفظ الله حميد، 6 سنوات؛ وهما الطفلان اللذان أظهرهما الشريط الذي وزعته وزارة الداخلية يمسك بهما رجل أمن وهما يبكيان اثر إصابة أبيهما، فقد قضيا 17 ساعة مشيا على الأقدام ليصلا إلى مدينة العيون. كما أن الإحراق والتخريب الذي تعرضت له مؤسسات تعليمية انتهاك للحق في التعليم للمسجلين فيها.

## 6- تقييد الحق في الوصول إلى المعلومة:

عاينت اللجنة مباشرة عملية منع الصحافي علي المرابط وممثل منظمة «هيومان رايت ووتش» «بيتر بوكرت» من الصعود إلى الطائرة المتجهة إلى العيون يوم 12 نونبر. وعلمت اللجنة فيما بعد بمنع أو بالتضييق على عدد من الصحفيين. كما لقيت اللجنة نفسها عراقيل أثناء زيارتها للمخيم.

## 7 - الاعتداء على الممتلكات وإتلافها:

تؤكد شهادات متعددة أن إتلاف الممتلكات والاعتداء عليها بالحرق والتخريب، طال العديد من المؤسسات الخاصة والعمومية؛ من إدارات عمومية أو محلات تجارية خاصة أو بيوت ومحتوياتها. كما سجل الجميع الغياب شبه التام للأمن صباح يوم الاثنين 8 نونبر بالعيون.

## VI - الخلاصات:

إن الخلاصات التي توصلت لها لجنة تقصي الحقائق هي كالتالي:

1- تتحمل الدولة كامل المسؤولية؛ من جهة، في انطلاق الحركة الاحتجاجية؛

ضحايا سواء بين أفراد القوات العمومية أو بين المدنيين؛ كما تستنكر الأفعال المصورة في الشريط الذي بثته التلفزة المغربية، من التمثيل بالجنث وانتهاك حرمتها (الجثة المذبوحة والتبول على جثة)، وتدعو إلى فتح تحقيق نزيه ومحاييد حول جميع المسؤوليات المباشرة وغير المباشرة في هذه الوفيات، واتخاذ الإجراءات الضرورية، في إطار احترام تام لمقتضيات الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، والإعلان عن نتائج التحقيق في وفاة الطفل الناجم الكارج.

## 2 - الاعتقال، الاختطاف، وممارسة التعذيب، والممارسات القاسية، والمهينة أو الحاطة من الكرامة:

استقبلت لجنة تقصي الحقائق، أثناء اشتغالها في العيون، عائلات المعتصمين بمخيم اكديم ايزيك، الذين بعد مرور أزيد من خمسة أيام على تفكيك المخيم، لم يظهر لهم أثر. وأكد بعض هؤلاء تعرض أبنائهم للاعتقال من طرف السلطات العمومية.

جرى إلقاء القبض على مجموعة من الأشخاص بمناسبة فك المعتصم أو اثر أحداث العيون، واحتفظ بهم رهن الحراسة النظرية، لمدة تتجاوز المدة المنصوص عليها قانونيا. وما حالة الطفل ناجي أحمد، الذي اعتقل يوم الاثنين 8 نونبر على الساعة العاشرة صباحا وأطلق سراحه يوم الجمعة 12 نونبر، إلا نموذج عن عدم احترام مدة الحراسة النظرية.

## ° اعتقالات تعسفية وعشوائية:

اتسمت حملة الاعتقالات بالعشوائية، بحيث مست مواطنين صرحوا بأن لا علاقة لهم بالمخيم.

## « ممارسة التعذيب:

يتبين من خلال تصريحات بعض المواطنين، أو المعتقلين المفرج عنهم، أو ما عبر عنه دفاعهم، أو المشاهدة العينية لأعضاء اللجنة، أن المعتقلين تعرضوا إلى أنواع مختلفة من التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والحاطة بالكرامة، من ضرب، وسب وقذف، وتعصيب الأعين، والحرمان من النوم، والتبول عليهم والتهديد بالاغتصاب. وقد جاء في حديث لحاممي المعتقلين أن الحالة الصحية والنفسية للمعتقلين متدهورة (لا يقوون على الوقوف، وبعضهم بدون حذاء)، في حرق سافر للمواثيق ذات الصلة وكذا القوانين المحلية. وما حالة السيد كشبار أحمد (المفرج عنه) إلا نموذج يوضح مدى التعذيب الذي مورس عليه أثناء الاعتقال: وجدت اللجنة السيد أحمد كشبار، أثناء زيارتها له، فوق كرسي متحرك، جروح عميقة جديدة على مستوى الرأس، كدمات على مستوى الظهر والعيون.

كما صرح محامو المعتقلين المحالين على قاضي التحقيق أن «بعض المتهمين صرحوا بأنهم هددوا بالاغتصاب، وأن أحدهم تم اغتصابه بواسطة قنينة مشروب غازي، جل المتهمين لا يرتدون نعلا، الكل ثيابه ممزقة بشدة التعذيب...» «...[كانت] الرائحة منبعثة منهم، جراء مدة الاعتقال والتعذيب الذي تعرضوا إليه، والسوائل الكريهة التي تم صبها عليهم، بما فيها التبول على البعض منهم؛ مما تعذر معه إغلاق نوافذ مكتب التحقيق».

ويتضمن التقرير اللائحة التي توصلت بها اللجنة بأسماء المعتقلين، بمن فيهم المعتقلون 16 المحالون على المحكمة العسكرية، والمتواجدون بسجن سلا.

وتسجل اللجنة أن حملة الاعتقالات بقيت متواصلة بالمدينة، بعد مغادرتها لمدينة العيون، في ارتباط بالأحداث وتداعياتها.

كما يتضمن التقرير إفادة من فرع الجمعية

الاجتماعية، عبر إقامة مخيم اكديم ايزيك، نظرا للسياسات التديبيرية السيئة التي عرفت المنطقة في مختلف المجالات؛ ومن جهة أخرى، في فشل خطتها لفك المخيم، بسبب ما نتج عنها من انتهاكات لحقوق الإنسان.

2- تسجل اللجنة غموضا بشأن التغيير المفاجئ في موقف السلطة من الالتزام بالاستجابة لمطالب المحتجين، ولجوتها إلى قرار فك الاعتصام بالقوة، رغم ما عم المخيم من ارتياح بعد إخبار المعتصمين بالاستجابة لمطالبهم، مما يستدعي التحقيق في الموضوع.

3- لم يتم احترام الضوابط القانونية عند تفكيك المخيم، لاعتماد السلطات العمومية على المقاربة الأمنية المركزة على استعمال القوة والعنف في فك المعتصم ثم من خلال شروط فك الاعتصام، سواء من حيث التوقيت غير المناسب، أو من حيث طريقة الإخبار، أو المهلة القصيرة جدا التي منحت للمعتصمين من أجل إخلاء المخيم.

4- إن العنف الذي مارسه القوات العمومية، وكذا رد الفعل العنيف من طرف بعض المعتصمين بالمخيم، ومن طرف عدد من المتظاهرين بمدينة العيون أدى إلى انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان منها؛ المس بالحق في الحياة والسلامة البدنية، والتعذيب، والاغتصاب، والاعتقال التعسفي، والعقاب الجماعي، وتخريب ممتلكات عمومية، وانتهاك حرمة المنازل، ونهب الممتلكات الخاصة، وممارسة العنف والترهيب ضد الأطفال والمسنين....

5- إن السلطات العمومية لم تستحضر، أثناء تفكيكها للمخيم، مختلف الفئات الاجتماعية الهشة، التي كانت متواجدة به؛ حيث أنها لم تضع إجراءات خاصة تأخذ بعين الاعتبار تواجدا مهما للمسنين، والنساء الحوامل، والأطفال والمعاقين.

6- سجلت اللجنة لجوء السلطات العمومية إلى الاعتماد على تهبيح جزء من سكان مدينة العيون لممارسة نوع من العقاب الجماعي على باقي السكان في عدد من الأحياء، حيث تعرضوا للضرب والجرح، وإرغام أشخاص على ترديد شعارات تتناقض مع قناعاتهم، وتكسير أبواب منازلهم واقتحامها، وإتلاف محتوياتها. وهذا المنهجية الجديدة التي تستعملها السلطات لحصار المعتقلين لرأي تقرير المصير ليست وليدة اليوم بل مارسها في مناسبات سابقة.

7- من خلال عدة شهادات وإفادات تبين اللجنة تقصي الحقائق أن المعتقلين على إثر أحداث العيون، قد وقع اختطاف بعضهم وتجاوز مدة الحراسة النظرية، وعدم تبليغ عائلاتهم، وتعذيبهم سواء في مراكز الأمن، أو عندما تم نقلهم إلى السجن المدني بالعيون. كما أن القضاء لم يستجيب لمطلب إجراء الخبرة الطبية على هؤلاء المعتقلين، في حين هناك معتقلون آخرون أحيوا على المحكمة العسكرية لا نعرف حيثيات ملفاتهم إلى حد الآن، هذا من جهة؛ ومن جهة أخرى ليس في علمنا إن تمت اعتقالات في صفوف المشاركين في مظاهرات الفترة المسائية، ممن تورطوا في أحداث اقتحام المنازل، ونهب ممتلكاتها وتعنيف ساكنيها.

8- تعتبر معرفة ما حدث في المستشفى العسكري حلقة أساسية لضبط حجم العنف الذي مورس على المحتجين - سواء بالمخيم أو بمدينة العيون ونتائجها، وهو ما لم تتمكن لجنة التقصي من الوقوف عليه، بسبب عدم

ولوجها  
لهذا

تابع الصفحة: 6

المستشفى. لهذا يبقى عدد الوفيات التي تمكنت اللجنة من التوصل إليه هو الذي أعلن عنه رسميا.

9- تخلي السلطات الأمنية عن مسؤوليتها في حماية ممتلكات الدولة والمواطنين، من خلال غيابها شبه التام عن مدينة العيون في الفترة الصباحية، من يوم الإثنين 8 نونبر، وتشجيعها لممارسي النهب وإتلاف المحتويات المنازل في الفترة المسائية.

10- توصلت اللجنة، بعد انتهاء عملها الميداني، بتقرير من فرع العيون حول

المسؤولية عن خطة التدخل وتدبيرها؛ بدءا باختيار المشاركين فيها، ومستوى تدريبهم وضمن أمن أفراد القوات العمومية.

المسؤولية عن القتل الذي تعرض له أفراد القوات العمومية، والتمثيل بالجنة وانتهاك حرمتها الذي جاء في التقارير الرسمية.

مزاعم التعذيب الذي تعرض له المعتقلون، وحالة الاغتصاب المذكورة في التقرير والتي راسلت الجمعية بشأنها وزير الداخلية.

2- فتح تحقيق قضائي بشأن ما وقع داخل المستشفى العسكري بالعيون يوم الأحداث، نظرا لتوصل اللجنة بعدد من الشهادات لم تتمكن من التأكد منها؛ بخصوص عدد وحجم العنف والتعذيب الممارس خلال

والتظاهر السلمي، بما فيها حرية الرأي والتعبير السلمي عن مختلف المواقف المتواجدة في المنطقة بشأن النزاع في الصحراء.

7- إفساح المجال أمام الجمعيات الحقوقية وكل الهيئات المدنية دون تمييز، للعمل في المنطقة، وفتح جسور التواصل معها والإنصات لها، وتمكين مختلف الأحزاب من المساهمة في التطوير والتكوين السياسيين دون ضغوط أو تضيق، وتوفير كل إمكانيات تصريف مختلف احتجاجات السكان بما يضمن الحق في المشاركة كشرط أساسي للديمقراطية، وفتح الحوار مع ممثليهم قبل استفحال الأوضاع.

السلع التي ضاعت عند تعرض المتاجر للنهب عشية يوم الإثنين 8 نوفمبر، أو الأثاث الذي سرق من المنازل عند مدهمتها خلال نفس الفترة، أو كل ما تعرض للحرق أو التدمير أو الإتلاف بصفة عامة خلال الأحداث.

12- تنفيذ الدولة لالتزاماتها بخصوص ملف الانتهاكات الجسيمة المرتبطة بالماضي، وإجراء الحقيقة كاملة عن ملفات المختطفين الصحراويين، والتجاوب مع الضحايا وعائلاتهم، وإطلاق كافة المعتقلين السياسيين الصحراويين، بمن فيهم الثلاثة المتبقين من مجموعة التامك.

13- ضرورة احترام الدولة المغربية لالتزامها المتعلق بتطبيق مضامين اتفاقية مناهضة

التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، التي صدقت عليها منذ 1993، والتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بهذه الاتفاقية؛ لتمكين المجتمع من آلية وطنية للتعبير والتصديق على الاتفاقية الدولية بشأن حماية



جانب من الحضور في الندوة الصحفية

استقباله لعدد من المواطنين اعتقلوا يوم الأحداث وأطلق سراحهم يوم 26 نونبر، يصرحون فيه أنهم تلقوا ضربات نارية من مسدسات شرطة، وأنهم سيحاكمون في حالة سراح؛ مما يتطلب فتح تحقيق حول هذه التصريحات، وشروط استعمال السلاح الناري في حالة ثبوته.

V- التوصيات:

1- فتح تحقيق نزيه ومحاييد للكشف عن الحقيقة وتحديد المسؤوليات بشأن الأحداث التي عرفتها منطقة العيون، مع إعمال العدالة وتفعيل مبدأ عدم الإفلات من العقاب لكل من ثبتت مسؤوليته - في إطار محاكمة عادلة- عن الأسباب المباشرة وغير المباشرة التي أدت إلى تلك الأحداث، وما نتج عنها من انتهاكات لحقوق الإنسان، وذلك في مختلف المراحل وبالنسبة لكل الوقائع من بينها:

- الأوضاع الاجتماعية التي أدت إلى تشكيل مخيم اكديم إزيك، بتاريخ 10 أكتوبر 2010، والوعود السابقة التي لم تف بها السلطات.

- إطلاق النار المؤدي إلى وفاة الطفل ناجم الكارح وجرح المرافقين له.

- التهم الموجهة للجنة الحوار، بعد عدة اجتماعات معها، والتحول المفاجئ في موقف المسؤولين منها.

- قرار اختيار الوقت الذي تم فيه فك المخيم فجر يوم 08 نوفمبر 2010، والمدة الفاصلة بين الإعلان عن القرار وتدخل رجال السلطة.

الأحداث ونتائجه وتداعياته.

3- ضرورة تحقيق نزيه ومحاييد بشأن القرار المفاجئ للسلطة بإخلاء المخيم بالقوة، بينما تشير المعطيات أن الارتياح لنتائج الحوار عم وسط المعتصمين وبدأ الاستعداد لتنفيذها.

4- تمكين السكان من نفس الفرص سواء تعلق الأمر بالتشغيل أو بالسكن أو بالاستفادة من كل إمكانيات وخيرات المنطقة، ووضع حد نهائي لكل أشكال التمييز بينهم، الذي تمارسه السلطة والنخب المهيمنة فيها على قاعدة العلاقة مع السلطة، والأعيان وذوي النفوذ والأحزاب النافذة من جهة، والانتماء أو عدم الانتماء للمنطقة من جهة أخرى.

5- ضرورة توقف السلطات عن تاليب جزء من السكان ضد جزء آخر، والتحريض على العداوة، وتشجيع النزعات القبلية، والعداء والعنف في المنطقة؛ مما قد تكون له عواقب خطيرة على الأمن بالمنطقة وعلى سلامة سكانها؛ إعمالا لما تنص عليه المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية، التي تحظر أي دعوة إلى الكراهية القومية، أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف.

6- احترام الحريات العامة من طرف السلطات بالمنطقة، بما يعنيه ذلك من حريات التظلم، والتجمع، والتعبير والصحافة

8- تمكين الإعلام الوطني والدولي بكل مكوناته، وكل المنتسبين، من الحق في الوصول إلى المعلومة وإلى كل المعطيات؛ للبحث والتحري فيما عرفته المنطقة من أحداث وفي أسبابها وتداعياتها، وللمساهمة في الإخبار وتنوير الرأي العام الوطني والدولي، وفي الكشف عن الحقيقة في احترام تام لأخلاقيات مهنة الصحافة.

9- توفير التكوين في مجال حقوق الإنسان لموظفي الدولة المكلفين بإنفاذ القانون، وضمن حقهم في الحياة الكريمة؛ خاصة وأن شروط الفقر، وامتھان كرامة المكلفين بتدبير الأمن في علاقة مباشرة مع المواطنين، ينتج عنه الحقد، والعداء والممارسات الانتقامية العنيفة.

10- توفير شروط المحاكمة العادلة لجميع المعتقلين، بمن فيهم المحالين على المحكمة العسكرية. علما أن إحالة مدنيين على محكمة عسكرية هو في حد ذاته انتهاك لمعايير المحاكمة العادلة.

11- جبر الأضرار الفردية والجماعية الناتجة عن الأحداث، بدءا بجبر أضرار ذوي الحقوق من أسر الضحايا المتوفين (من أفراد القوات العمومية ومن المدنيين)، وتعويض سكان المنطقة عن كل الخسائر التي تكبدها أثناء أحداث المخيم أو العيون؛ سواء تعلق الأمر بما أتلّف أو أحرق في المخيم أو في مدينة العيون صباح يوم الإثنين، أو مختلف

جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. 14- تذكّر الجمعية بمطلبها، إلى جانب عدد من المنظمات الدولية لحقوق الإنسان، المتعلق بوضع آلية أممية لمراقبة أوضاع حقوق الإنسان بالمنطقة.

15- ضرورة وضع حل ديمقراطي للنزاع حول الصحراء، بما يجنب المنطقة المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان، ويمكن من تحقيق وحدة الشعوب المغربية وبناء الديمقراطية وانطلاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالمنطقة؛ نظرا لأن الاحتجاجات الاجتماعية وانتهاكات حقوق الإنسان، التي تواكبها في العديد من الحالات، واستمرار أوضاع التوتر والصدام بين المواطنين والسلطة، تغذيه الشروط الناتجة عن استمرار النزاع حول الصحراء الذي طال أمده.

16- كما تدعو الجمعية المغربية لحقوق الإنسان اللجنة البرلمانية لتقصي الحقائق في أحداث العيون، ألا تعيد تجارب لجن التحقيق البرلمانية السابقة، التي توقفت عند أنصاف الحقائق، وبقي المتورطون في الانتهاكات التي سجلتها، يتمتعون بإفلات تام من العقاب (لجنة أحداث فاس 1990، لجنة سيدي إفني، لجن التحقيق في ملفات نهب المال العام...).

## تصريح

## الجمعية المغربية لحقوق الإنسان تحية اليوم العالمي لحقوق الإنسان - 10 دجنبر 2010 - تحت شعار: « من أجل دستور ديمقراطي، دولة الحق والقانون ومجتمع الكرامة والمواطنة »

عند الدولة المغربية بين حديثها عن طي ملف الانتهاكات الجسيمة وواقع تجدد الانتهاكات من اختطاف وتعذيب ومحاكمات غير عادلة، ومس بخرمة المنازل من خلال المداهمات التعسفية، مما يوضح أن هذا الحديث لازال كلاما موجها بالأساس للاستهلاك الخارجي.

7. وبالنسبة للانتهاكات المرتبطة بملف مناهضة الإرهاب، فإن الجمعية تؤكد مجددا على إدانة كل أشكال الإرهاب المستهدف لسلامة وأرواح المواطنين والمواطنيين الأبرياء، والمتهك للحق في الحياة وفي الأمان الشخصي والسلامة البدنية وتطالب باحترام حقوق الإنسان وحقوق الدفاع عند المواجهة الأمنية والقضائية لظاهرة الإرهاب وتنادي إلى معالجة هذه الظاهرة بالرجوع إلى الجذور بما يستوجب ذلك من توفير شروط احترام كافة الحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعموم المواطنين والمواطنيين ومن إشاعة واسعة وعميقة لثقافة حقوق الإنسان وللحقوق العقلانية ومن فك الارتباط بالمصالح الإمبريالية والصهيونية.

ومن هذا المنطلق تتابع الجمعية أوضاع معتقلي «السلفية الجهادية» بمختلف السجون المغربية وما تعرفه من ترد. وقد سبق للجمعية غير ما مرة وانطلاقا من تقديرها لعدم تمتيعهم إجمالا بمحاكمات عادلة أن طالبت بإعادة محاكمتهم أو إطلاق سراحهم. وعلى إثر الإضرابات عن الطعام المتعددة لهؤلاء المعتقلين فقد راسلت الجمعية باستمرار وزارة العدل و المندوب العام للسجون لفتح الحوار معهم والنظر في مطالبهم واحترام الإدارة للقواعد الدنيا لمعاملة السجناء.

كما سبق للجمعية أن انتقدت التعاون المخابراتي المغربي الأمريكي في ملفات الإرهاب، وما نتج عن ذلك من انتهاك لحقوق الإنسان. مستنكرة احتجاز وتعذيب بعض المعتقلين في أحداث 11 سبتمبر 2001 التي تناقلتها وسائل الإعلام الدولية نقلا عن تقارير مخابراتية. وتطالب الجمعية بوضع حد للإفلات من العقاب للسلطات الأمريكية على الجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبتها بمعتقل كوانتانامو السيئ الذكر، مطالبة بمحاكمة دولية للمسؤولين الأمريكيين المتورطين في تعذيب واحتجاز المئات من الأشخاص لعدة سنوات هناك.

8. وبالنسبة للانتهاكات المرتبطة بالنزاع حول الصحراء، تذكر الجمعية بموقفها العام المتجسد في المطالبة بالحل الديمقراطي للنزاع وبالمعالجة الشاملة لكافة الانتهاكات الجسيمة، مهما كان مصدرها، المرتبطة بهذا الملف بما يخدم حق شعوب المنطقة في السلم والتنمية والديمقراطية. وخلال هذه السنة، تتبعت الجمعية القضايا الأساسية التالية : وضعية المعتقلين الصحراويين بسبب آرائهم أو نشاطهم السياسي وكذا الاعتقالات الجديدة في صفوفهم (من ضمنهم النشطاء السبعة المعتقلون في شهر أكتوبر 2009 والذين لازالت محاكمتهم لم تنطلق) والمشاكل المزمنة للمطرودين من الجزائر سنة 1975 بعد اندلاع النزاع حول الصحراء وللعسكريين المغاربة الأسرى سابقا لدى البوليزاريو، والأحداث التي عرفتها العيون خلال اعتصام سكانها في مخيم «كديم إزيك» وخلال فكه وما تلاه من أحداث بالعيون والسمارة .

عليها وتنفيذ توصيات اللجان الأممية، واحترام حقوق الإنسان في الواقع.

6. وبشأن ملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتبطة بالقمع السياسي، والتي شكلت طيلة سنتي 2004 و2005 موضوع اهتمام بالغ للحركة الحقوقية المغربية وللراي العام ببلادنا وهيئة الإنصاف والمصالحة التي أنهت أشغالها بالتقرير الختامي الذي قدم للملك في 30 نونبر 2005، فقد سبق للجمعية، بعد أن أكدت على الطابع الإيجابي لكن الجزئي لنتائج أشغال الهيئة . التي لم ترق حتى لمستوى الحد الأدنى المشترك لمطالب الحركة الحقوقية والديمقراطية المغربية المتضمن في توصيات المناظرة الوطنية حول الانتهاكات الجسيمة المنعقدة في نونبر 2001، أن طالبت بإعمالها وتطبيقها دون تماطل.

وبعد مرور خمس سنوات كاملة على إنجاز تقرير هيئة الإنصاف والمصالحة، وحل الهيئة وتكليف المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان والسلطة التنفيذية بتطبيق قرارات وتوصيات الهيئة، تعبر الجمعية عن استيائها لغياب تطبيق النتائج التي تم التوصل إليها. تجلى ذلك في عدم الكشف عن مصير سائر المختطفين وفي مقدمتهم المهدي بنبركة والحسين المانوزي، وعدم تحديد هوية الرفات وتسليمها للأسر الراغبة في ذلك، وعدم استكمال الحقيقة بالنسبة لمجمل الانتهاكات، وضعف الغلاف المالي المخصص لجبر الأضرار وعدم اعتماد مقاييس موضوعية لذلك وعدم احترام متطلبات الحفاظ على الذاكرة وعدم اعتذار الدولة الرسمي والعلمي للضحايا وللمجتمع، وعدم إطلاق سراح ما تبقى من معتقلين سياسيين بل تم إضافة معتقلين سياسيين جدد، والتماطل في إجراء التوصيات المتعلقة بالإصلاحات الدستورية والقانونية والمؤسساتية لتفادي تكرار الانتهاكات الجسيمة مستقبلا ومنها توصيات لا تتطلب مجهودا ماليا أو تقنيا أو مسطريا مثل الانضمام للمحكمة الجنائية الدولية وإلغاء عقوبة الإعدام التي لا تتطلب سوى الإرادة السياسية الحقيقية.

واعتبارا لما سبق، فإن الجمعية تطالب بالتطبيق الفوري ودون تماطل إضافي لقرارات وتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة منمخنة جهود لجنة متابعة توصيات المناظرة الوطنية حول الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان كإداة للعمل الوحدوي حول ملف الانتهاكات الجسيمة وتثمين عملها الحالي المرتبط بالإعداد للمناظرة الوطنية الثانية. كما تحيي الجهود المشتركة للحركة الحقوقية في هذا المجال التي تجسدت بشكل خاص في نجاح المسيرة الوطنية الرمزية لـ 31 أكتوبر 2010 المطالبة بتنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة.

وتؤكد الجمعية مرة أخرى أن ملف الانتهاكات الجسيمة المرتبطة بالقمع السياسي لن يجد حله إلا على أساس الحل الديمقراطي والمبدئي المرتكز على الحقيقة الشاملة، وعدم الإفلات من العقاب والإنصاف بمختلف جوانبه (جبر الضرر الفردي والجماعي، حفظ الذاكرة واعتذار الدولة)، وتشديد متطلبات بناء دولة الحق والقانون كأساس لعدم تكرار الانتهاكات الجسيمة مستقبلا، ومعالجة الانتهاكات الجسيمة في مجال الحقوق السياسية والمدنية بموازاة مع تلك الناتجة عن الجرائم الاقتصادية.

كما تسجل الجمعية مجددا التناقض الحاصل

3. إن إقرار دستور ديمقراطي يشكل أولوية الأولويات بالنسبة لبناء دولة الحق والقانون ومجتمع الكرامة والمواطنة للجميع وبكافة الحقوق. وقد حان الوقت بعد أزيد من نصف قرن من الاستقلال ليعطي مجتمعا الأهمية المستحقة للمسألة الدستورية بجعل حد لعهد الدساتير غير الديمقراطية في مضمونها والمبلورة بشكل فوقي، بعيدا عن مشاركة القوى الحية في البلاد، والمفروضة بضغوطات وأساليب لا ديمقراطية. لقد حان الوقت لطرح الإشكالية الدستورية بشكل جديد قوامه الديمقراطية من حيث صياغة المشروع التي يجب أن تكون من صلاحية ممثلي مختلف القوى الحية بالبلاد، أو من حيث المصادقة عبر استفتاء ديمقراطي حر ونزيه، أو من حيث المضمون الديمقراطي الذي يجب أن يؤكد بالخصوص على السيادة الشعبية، وعلى الشعب كمصدر لكل السلطات، ويقر بقيم ومعايير حقوق الإنسان الكونية من ضمنها المساواة وعلى رأسها المساواة بين النساء والرجال في جميع الحقوق. ويقر بالحكومة كجهاز يتوفر على كافة الصلاحيات التنفيذية، وبالبرلمان كمؤسسة تتوفر على كافة الصلاحيات التشريعية والرقابية، وعلى القضاء كسلطة، وعلى الفصل بين السلطات الثلاثة التشريعية والتنفيذية والقضائية، وعلى الفصل بين الدين والدولة.

وإن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، وهي تؤكد على مطلب الدستور الديمقراطي كبوابة لبناء دولة الحق والقانون، تحذر من مغبة أي محاولة جديدة لإجهاض هذا المطلب الديمقراطي الأصيل بالجوء إلى تعديلات جزئية وظرفية تحافظ على الجوهر الاستبدادي للدستور الحالي.

4. وبالنسبة لعلاقات المغرب من موقع الضعف مع القوى الإمبريالية، باعتبارها العدو الأساسي لحق الشعوب في تقرير مصيرها، فقد أدانت الجمعية هذه السنة، وفي عدة مناسبات، المبادرات والإجراءات المؤدية إلى دمج المغرب أكثر فأكثر في إطار استراتيجية الإمبريالية الأمريكية، مما تجلى بالخصوص في تعميق التعاون الأمني والمخابراتي المباشر مع الأجهزة الأمريكية مع ما ينجم عن ذلك من انتهاكات سافرة لحقوق الإنسان ويتضح ذلك في مواصلة المغرب لعضويته ولحركيته داخل «منتدى المستقبل» واستضافة دورته السادسة مرة أخرى في المغرب في نونبر الماضي، هذا المنتدى الذي ناهضته الجمعية خاصة عبر انخراطها في الاحتجاجات المنظمة من طرف الخلية المغربية لمناهضة منتدى المستقبل. لذا فإن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان تدعو مجددا السلطات المغربية إلى التراجع عن إقحام بلادنا في سائر المخططات الإمبريالية والصهيونية والأطلسية التي تهدد السلم وكذا حق شعوب ما سمي بمنطقة الشرق الأوسط الكبير وشمال أفريقيا في تقرير المصير والغد الأفضل.

5. وبالنسبة للالتزامات الدولية للمغرب في مجال حقوق الإنسان، تعتبر الجمعية أن التزام المغرب بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا يفرض عليه المصادقة على كافة الاتفاقيات الدولية في هذا المجال، ورفع التحفظات عن الاتفاقيات المصادق عليها، وإقرار الدستور لسمو المواثيق الدولية بالنسبة للقوانين المغربية، وملاءمة التشريعات المحلية مع الاتفاقيات المصادق

1. تخلد الجمعية المغربية لحقوق الإنسان اليوم العالمي لحقوق الإنسان، الذي يتزامن هذه السنة مع الذكرى 62 لمصادقة الأمم المتحدة على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في شروط تتميز من حيث الجوهر:

■ دوليا، بتوسع وتعمق العولمة الليبرالية المتوحشة في ظل مواصلة الطغيان الإمبريالي وما يصاحبه من دوس لحق الشعوب في تقرير مصيرها وبتكتيف الاستغلال لخيراتها وبالتراجع عن عدد من المكتسبات في مجال الحريات وحقوق الإنسان تحت غطاء ما سمي بمحاربة الإرهاب. ولا يحد من هذه الغطرسة سوى الحركة الملحوظة للشعوب وقواها الديمقراطية التحريرية التي عقدت العزم على مواجهة الحروب والعدوان الاستعماري والاحتلال والهجوم على المكتسبات في مجال الحريات وحقوق الإنسان بمختلف جوانبها.

ومازالت الأزمة الاقتصادية العالمية الناتجة عن العولمة الليبرالية المتوحشة تحتاح معظم بلدان العالم وما لها من تداعيات على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين وخاصة منهم الفئات الأكثر هشاشة وكذا انعكاساتها على حقوق الشعوب التي تعاني من تبعية اقتصاد بلادها للدول الرأسمالية المتطورة.

وتعتبر هذه الأزمة نتيجة للسياسة الليبرالية المتوحشة التي ناضلت ضدها الحركة الحقوقية كما واجهتها الحركات المناهضة للعولمة الليبرالية ومختلف الحركات الاجتماعية في العالم خاصة من خلال المنتديات الاجتماعية العالمية والقارية والجهوية والمحلية.

■ وطنيا، استمرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وانتهاك الحريات الفردية والجماعية والتراجع على بعض المكتسبات التي تحققت في هذا المجال ، مما يؤكد أن بلادنا وبعد أزيد من نصف قرن من الإعلان عن استقلال المغرب لم تتمكن بعد من بناء النظام الديمقراطي المنشود المستند إلى معايير دولة الحق والقانون ومجتمع المواطنة بكافة الحقوق كما يؤكد أن الحفاظ على المكتسبات وتطويرها يستوجب ماستها بدءا بإقرار دستور ديمقراطي .

2. وتخلد الجمعية اليوم العالمي لحقوق الإنسان هذه السنة تحت شعار « من أجل دستور ديمقراطي، دولة الحق والقانون ومجتمع الكرامة والمواطنة » . ويجسد الشعار تأكيد الجمعية على ضرورة إقرار دستور ديمقراطي بلورة ومضمونا وتصديقا باعتبار أن استمرار الدستور الحالي عرقلة حقيقية أمام الديمقراطية والتنمية، كما يجسد مطلب بناء دولة الحق والقانون الذي يعتبر الدستور الديمقراطي إحدى شروطه الأساسية. وفي ذات الوقت يعكس هذا الشعار تشبث الجمعية بضرورة توفير مقومات المواطنة للجميع وبالكرامة كقيمة إنسانية عليا لا يمكن التفريط فيها أو السماح بهدرها، وكقيمة يجب تجسيدها في دستور البلاد وقوانينها وفي العلاقات الاجتماعية والسياسية، بدءا بعلاقة السلطة مع عموم المواطنين والمواطنيين في كافة الميادين وتنظيم الانتخابات الحرة والنزيهة، الشرط الأساسي لتمكين الشعب المغربي من تقرير مصيره. وتؤكد الجمعية بهذه المناسبة مجددا على ضرورة المراجعة الشاملة للوائح الانتخابية ودمقرطة التقطيع الانتخابي والاستجابة للمطلب الديمقراطي المتعلق بتمكين النساء من ثلث مقاعد سائر المؤسسات المنتخبة في أفق المناصفة.



واستمرار التماطل وبطء مساطر ملفات النفقة والطلاق في تناقض مع ما نصت عليه مدونة الأسرة بهذا الصدد. وقد عرفت هذه السنة منزلقا خطيرا في اتجاه المس باستقلالية القضاء من خلال التوقيف التعسفي والمتابعة ضد القاضي جعفر حسون المعروف بمواقفه وأعماله من أجل إصلاح القضاء واستقلاله

15. وبالنسبة لأوضاع السجون، تسجل الجمعية تدهورا في أوضاع السجناء بشكل عام ومن ضمنهم بشكل خاص المعتقلون في إطار قضايا ذات طابع سياسي والتي أدت إلى عدد من الإضرابات عن الطعام من ضمنها إضراب المعتقلين السياسيين الستة للمطالبة بالمحاكمة العادلة والمعتقلين السياسيين الصحراويين المطالبين بالإسراع بمحاكمتهم أو إطلاق سراحهم، كما تسجل الجمعية هذه السنة دخول العديد من معتقلي ما يعرف بمعتقلي السلفية الجهادية في إضرابات عن الطعام مطالبين بتحسين أوضاعهم العامة بالسجون والتي ووجه أغلبها بالتجاهل وهو سلوك يهدد الحق في الحياة والسلامة البدنية للمضربين.

وتسجل الجمعية كذلك التراجع على مستوى التجاوب والتعامل مع الهيئات الحقوقية في مجال وضعية السجناء منذ إحالة قطاع السجون على المندوبية العامة للسجون وتكليف رجل أمن سابق بها الذي رفض كليا استقبال تلك الهيئات وأنهى عمل اللجان الإقليمية لمراقبة السجون واستمرار رفضه زيارة الجمعيات الحقوقية للسجون وخاصة الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في تمييز صارخ بين الجمعيات في محاولة لإخفاء المزيد من التدهور الذي عرفتة السجون منذ خلق المندوبية. وقد سبق للجمعية أن عبرت عن رفضها لاختيار الدولة للمقاربة الأمنية في التعاطي مع ملف أوضاع السجناء. أما عن إجراءات العفو المتخذة في عدد من المناسبات، تعتبر الجمعية أنه رغم إيجابيتها بالنسبة للمعنيين بالأمر فإنها تتسم بضعف الشفافية بشأن معايير اختيار المستفيدين وعدم استفادة المعتقلين السياسيين منها، ومن جانب آخر فإن مفعولها يظل محدودا في مواجهة إشكالية اكتظاظ السجون مما يستوجب تفعيل المنتظم لكافة الإجراءات البديلة عن سلب الحرية خاصة في حالات المعتقلين في إطار الحراسة النظرية، وعلاقة بنفس الموضوع، تسجل الجمعية الظروف اللاإنسانية لهذه الفئة من السجناء وهم في انتظار أن تبث المحكمة في ملفاتهم.

16. وبالنسبة لحقوق المرأة تسجل الجمعية أن بلادنا مازالت بعيدة عن إعمال مبدأ المساواة التامة وفي كل المجالات بين الرجل والمرأة وهو ما أدى بالجمعية إلى الاستمرار في المطالبة برفع التحفظات عن اتفاقية مناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة - خاصة أن الدولة لم تبشر الإجراءات المسطرية الضرورية لرفع هذه التحفظات بعد الإعلان عن ذلك رسميا في خطاب الملك الذي ألقاه مستشاره في 10 دجنبر 2008 - كما تستمر في المطالبة بالمصادقة على البروتوكول الملحق بتلك الاتفاقية وملاءمة القوانين المحلية معها واحترامها على مستوى الواقع.

وبالنسبة لمدونة الأسرة تسجل الجمعية مجددا ضعف تطبيق مقتضياتها الإيجابية - رغم أنها لا ترقى لمستوى المعايير الكونية في مجال حقوق النساء داخل الأسرة - نظرا لبعض مضمات هذا القانون نفسه غير القابلة للتطبيق وللعراقيل المتعددة في هذا المجال ونظرا بالخصوص لطبيعة قضاء الأسرة المتسم بالعقلية المحافظة إلى جانب العاهات الأخرى التي تطبع القضاء المغربي وهو ما أدى إلى المساهمة في انتهاك حقوق النساء داخل الأسرة وأبرزها العدد الكبير من حالات

أخرى، وبتنسيق مع منظمة حريات الإعلام والتعبير إلى تنظيم وقفة احتجاجية يوم 15 نونبر 2010 أمام البرلمان للتنديد بهذا الإقصاء كما استنكرت الجمعية غياب المهنية والحياد عند الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري واستحضار خلفيات سياسية جعلت الهيئة تفقد الموضوعية المقترضة فيها.

12. وبالنسبة للحق في التجمع والتظاهر، فقد تم خلال هذه السنة منع العديد من المسيرات وقمع العديد من الوقفات باللجوء إلى العنف أحيانا؛ ووقفات المعتقلين، ووقفات تضامنية مع المعتقلين، ووقفات مناهضة الغلاء، ووقفات بعض فروع الجمعية في مناسبات مختلفة، ...

13. وبشأن الحق في الإضراب لازالت السلطات وكذا المشغلون يواصلون الإجهاد على هذا الحق، في القطاع الخاص أساسا، عبر استعمال الفصل 288 من القانون الجنائي لاعتقال ومحاكمة وإدانة المضربين. وقد عرفت هذه السنة عدة حالات لمتابعات بسبب ممارسة الحق في الإضراب أو لأسباب نقابية بشكل عام في مناطق متعددة من المغرب منها على الخصوص وسط العائلات والعمال الزراعيين، عاملات النسيج بعدد من المدن... إلخ



14. فيما يخص ملف القضاء، إن تصرف عدد من الهيئات القضائية في عدد من الملفات، كملفات الفساد الاقتصادي، والمعتقلين السياسيين ومحاكمات المدافعين عن حقوق الإنسان وملفات ما يعرف بمحاربة الإرهاب والمس بالمقدسات، ومحاكمات أعضاء جماعة العدل والإحسان، وقضايا حرية الصحافة، والحق في الإضراب والتظاهر، ونزاعات الأسرة، يظهر بجملة أن العاهات المزمنة للقضاء المغربي، المتجسدة في عدم الاستقلالية وغياب النزاهة والكفاءة، مازالت قائمة وأنها تشكل عرقلة أساسية أمام احترام حقوق الإنسان وتشديد دولة الحق والقانون كما تفضح الهوية الكبيرة بين الخطابات الرسمية حول إصلاح القضاء وواقع هذا الأخير. ينضاف إلى ذلك عدم مساواة المواطنين أمام القضاء بسبب استعمال النفوذ وتبعية القضاء الذي تجلى بشكل خاص في استمرار الإفلات من العقاب بالنسبة لحسن يعقوبي بالدار البيضاء وحفصة أمخزون والسرويني بخنيفرة في موضوع عدد من الملفات المحمدا وعلى رأسها شكاية المحامية فاطمة الصابري ضد حفصة أمخزون على إثر اعتداء هذه الأخيرة عليها بالسلاح الأبيض سنة 2009، إضافة إلى اعتدائها كذلك بالضرب على أحد القضاة بالمحكمة. وتتجلى الوضعية المتردية للقضاء أيضا في عدم تنفيذ الأحكام القضائية خاصة تلك الصادرة ضد بعض ذوي النفوذ والصادرة لصالح العمال ضد مشغليهم،

ضد مناضليها.

12. بالنسبة للحق في التنظيم، لازالت السلطات تحرم عددا من الهيئات من حقها في التنظيم خاصة عبر الامتناع عن تسليمها وصول الإيداع القانونية. وفي مقدمتها فروع الجمعية بكل من طانطان والسمارة وسلا كما نذكر على سبيل المثال لا الحصر: الجمعية الوطنية لحملة الشهادات المعطلين بالمغرب، مجموعة العمل حول التنمية والهجرة الهيئة الوطنية لحماية المال العام بالمغرب، والبديل الحضاري الذي تم حله تعسفا وحزب الأمة، والعديد من المكاتب النقابية والجمعيات المحلية. ولازالت المسطرة لوضع الملفات القانونية للجمعيات والنقابات والأحزاب تتميز بالعبث البيروقراطي وبالتماطل في تسليم وصول الإيداع، كما تساهم بعض مضمات قانون الجمعيات إضافة إلى التأويل السلبي لها في التضييق على الحق في التنظيم.

13. بالنسبة لحرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة، حيث تراجعت رتبة المغرب في سلم حرية الصحافة لمنظمة صحافيون بلا حدود للسنة الثالثة على التوالي وبشكل متزايد، من 126 إلى 135 في 2010، فإن الجمعية قد تبعت عددا من الانتهاكات في

9. وبالنسبة للحق في الحياة، فقد تبعت الجمعية عددا من الممارسات السلطوية التي أدت إلى انتهاك الحق في الحياة سواء في ضيافة السلطة أو في الشارع العمومي أو في السجون أو في المستشفيات بسبب انتهاك الحق في العلاج، كما عبرت الجمعية عن استيائها لاستمرار إصدار عقوبات الإعدام في حين ما فتئت الجمعية تطالب، بمفردها أو في إطار الائتلاف المغربي من أجل إلغاء عقوبة الإعدام، بإلغاء هذه العقوبة القاسية واللاإنسانية. مذكرة بتوصية إلغاء عقوبة الإعدام الصادرة ضمن التقرير الختامي لهيئة الإنصاف والمصالحة والتي لازالت تنتظر التنفيذ.

10. وبشأن التعذيب فرغم النشر بالجريدة الرسمية منذ ما يناهز أربع سنوات للقانون القاضي بتجريمه، فلازال التعذيب يمارس مع إفلات المسؤولين عنه من العقاب في أغلب الحالات. ونشير بصفة خاصة للتعذيب الذي تعرض له سكان سيدي إفني أيام 7 يونيو و18 و19 غشت 2008- الذي لم تحرك فيه الدولة أي تحقيق أو متابعة رغم جسامته الجرائم المرتكبة من طرف الأجهزة الأمنية ضد

السكان - والتعذيب الذي تعرض له عدد من المعتقلين: فوضيل أبركان الذي توفي على إثره وزكريا مومني الذي احتجز وعذب بمركز تمارة والذي لازال بسجن سلا والعنف الذي تتعرض له العديد من الوقفات السلمية للمواطنين في مختلف المناطق، والتعذيب الذي يتعرض له السجناء بمن فيهم، بالخصوص، الطلبة المعتقلون السياسيون وعدد كبير من المعتقلين في إطار ما يسمى بالسلفية الجهادية.

11. بخصوص ملف الاعتقال السياسي تستنكر الجمعية استمرار تواجد العديد من المعتقلين السياسيين في السجون المغربية ومن ضمنهم: الطلبة مناضلو الاتحاد الوطني لطلبة المغرب، وخمسة ضمن المعتقلين السياسيين الستة المقصين في ملف بلعيرج، وعدد كبير من المعتقلين في إطار ما يعرف بملف «مناهضة الإرهاب» والمعتقلين الصحراويين. كما تابعت الجمعية بهذا الصدد العديد من الاعتقالات والمحاكمات لأسباب سياسية والتي تم الإفراج عن ضحاياها ومن ضمنهم: رئيس فرع الجمعية ببني ملال وعضوان آخران بالفرع والمواطنون الذين توبعوا بالمس بالمقدسات، والمواطنون الذين يعتقلون ويحاكمون في إطار الحركات الاجتماعية التي عرفتتها عدد من المناطق وعلى رأسهم معتقلو إكلي بميسور وضحايا الفيضانات بالمحمدية.

كما عرفت هذه السنة هجوما مكثفا ضد المدافعين عن حقوق الإنسان من طرف الدولة منتهكة بذلك الإعلان العالمي لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 9 دجنبر 1998 وذلك من خلال مضايقة وتعنيف ومحاكمة واعتقال العديد من النشطاء الحقوقيين في مقدمتهم رئيس جمعية الريف لحقوق الإنسان الذي يقضي ثلاث سنوات سجنا بعد محاكمة غابت عنها كل شروط المحاكمة العادلة والذي يتعرض لممارسات انتقامية بالسجن من ضمنها تنقيله لسجن مكناش دون مراعاة مصلحته، وتأكيد الحكم الابتدائي ضد رئيس فرع الجمعية ببني ملال بشهر سجنا موقوف التنفيذ بمعوية عضوين آخرين في الفرع واعتقال ومحاكمة نائب رئيس فرع اليوسفية الذي قضى عقوبة سجنية - واستمرار محاكمة رئيس فرع الجمعية بطانطان ورئيس فرع ميدلت وعضو مكتب فرع البرنوصي واعتقال عدد من النشطاء الحقوقيين الصحراويين. كما عرفت العديد من فروع الجمعية مضايقات متعددة

هذا المجال، منددة بالخصوص باستعمال القضاء لتصفية حسابات السلطات مع المنابر الصحفية المستقلة وتميزت هذه السنة باستمرار التوقيف التعسفي لجريدة أخبار اليوم والتوقف النهائي لكل من لوجورنال ونيشان بسبب الحصار المالي والخنق الذي تتعرض له العديد من الصحف من خلال استغلال المخزن لنفوذ الاقتصاد في تواطؤ مع القضاء الذي يستصدر أحكاما بالتعويضات الباهظة. وقد سبق للجمعية أن نددت بمضايقة الصحافة المستقلة وتوظيف القضاء واستصدار أحكام جائرة وقاسية ضدها. وطالبت بالمراجعة الشاملة لقانون الصحافة في اتجاه إلغاء المقننات المعرقة لحرية التعبير وإلغاء العقوبات السالبة للحرية وجعل حد للغرامات والتعويضات الباهظة التي قد تؤدي إلى القضاء على الصحافة، كما طالبت باستعجالية سن قانون ينظم حق الوصول للمعلومة. كما سجلت الجمعية واستنكرت تواتر الاعتقالات والمتابعات القضائية بسبب ما يسمى بإهانة المقدسات (من بينهم أعضاء في الجمعية) وتعتبر الجمعية ذلك إحدى مظاهر التدهور الذي عرفتته الحريات العامة بالمغرب هذه السنة.

واهتمت الجمعية كذلك بأوضاع الإعلام السمعي البصري العمومي والذي مازال يتميز بالاحتكار من طرف البعض والإقصاء للبعض الآخر. وهو ما دفع الجمعية، مرة

وتطويره . كما يطالب بتطبيق المغرب للتوصيات والخلاصات الصادرة عن لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التابعة للأمم المتحدة بتاريخ 19 ماي 2006 ، والتوصيات الصادرة عن اللجنة الأممية المعنية بالاتفاقية الدولية بشأن القضاء على الميز العنصري والصادرة على إثر تقديم الحكومة المغربية لتقريرها الأخيرين حول تطبيق هذه الاتفاقية وتقديم الجمعيات المعنية لتقاريرها الموازية من ضمنها الجمعية المغربية لحقوق الإنسان. وتطالب الجمعية بشكل خاص بإقرار الدستور للغة الأمازيغية كلغة رسمية إلى جانب اللغة العربية.

23. بالنسبة لقضايا الهجرة واللجوء، تسجل الجمعية أن مآسي المهاجرين من أصل مغربي - بالبلدان الغربية خاصة - تتفاقم نتيجة العطالة والاضطهاد العنصري والربط التعسفي بين الهجرة والتطرف الديني والإرهاب وقد تعمقت هذه الأوضاع بسبب انعكاسات الأزمة الاقتصادية على أوضاع المهاجرين بشكل عام من ضمنهم المغاربة إضافة إلى التراجعات المتتالية في سياسة الهجرة بأوروبا. وقد استنكرت الجمعية بصفة خاصة التراجعات الحاصلة على المستوى التشريعي في مجال الهجرة على صعيد أوروبا مما زاد في تضيق الخناق على المهاجرين وضاعف التمييز ضدهم. كما أن دول الاتحاد الأوروبي لم تصادق على الاتفاقية الدولية بشأن حقوق العمال المهاجرين وعائلاتهم. وقد تتبعت الجمعية انتهاكات حقوق الإنسان الناتجة عن هذا الوضع خاصة فيما يتعلق بترحيل المهاجرين المغربية وإرجاعهم للمغرب من ضمنهم القاصرين غير المرافقين الذين يرحلون من إسبانيا في خرق سافر للمواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

ومازالت الهجرة غير النظامية للمغاربة نحو الخارج تؤدي إلى مآسي حقيقية، من بينها وفاة العديد من المواطنين في قوارب الموت، ناهيك عن الشروط اللاإنسانية للعمل والإقامة عند وصولهم لبلدان المهجر.

وفيما يخص ملف الهجرة غير النظامية للأفارقة الوافدين من جنوب الصحراء لبلداننا بنية العبور نحو أوروبا، فلا زالت المعالجة القمعية هي السائدة ببلداننا ضدا على معايير حقوق الإنسان. وما زالت الجمعية تطالب بالكشف عن الحقيقة في الأحداث الأليمة والدامية التي تمت على مشارف سبتة ومليلية في خريف 2005 والتي ذهب ضحيتها أكثر من 10 مهاجرين تحت رصاص الجيش الأسباني والجيش المغربي.

24. وبالنسبة لبعض القضايا الدولية ذات العلاقة بحقوق الإنسان، فإن الجمعية:

- تدين استمرار الحصار الإجرامي ضد الفلسطينيين في غزة وسكوت المجتمع الدولي عنه ومساهمة الدولة المصرية في تعميقه واستمرار الدولة المغربية في سياسة التطبيع مع الكيان الصهيوني بفتح الأسواق المحلية للبضائع الإسرائيلية وبدعوة مجرمي الحرب الإسرائيليين لبعض اللقاءات الدولية بالمغرب.

- تطالب بجعل حد لاحتلال فلسطين والعراق (مع تمكين هذين البلدين من تقرير المصير والاستقلال) والبولان بسوريا ومزارع شبعا اللبنانية وباحترام حق كافة الشعوب في تقرير مصيرها السياسي والاقتصادي والثقافي و تطالب مجلس الأمن بوضع تقرير القاضي كولدستون لدى المحكمة الجنائية الدولية لفتح تحقيق قضائي حول الجرائم التي كشف عنها. كما تسجل

العمل النقابي. ولا شك أن القانون التنظيمي للإضراب - إذا ما تمت المصادقة على المشروع في صيغته الحالية - سيكبل لا محالة الحق في الإضراب باعتباره حقا إنسانيا ودستوريا في نفس الوقت.

وقد عرفت هذه السنة سلسلة من انتهاكات الحقوق النقابية من إغلاق المعامل وطرد العمال والعاملات بسبب الانتماء والنشاط النقابي وتدخل السلطات ضدهم وتعنيفهم، ويتجلى ذلك بالخصوص في استمرار معاناة العمال الزراعيين في العديد من المناطق واستمرار الطرد التعسفي لعمال شركة سيمسي بخريكة وعمال وعاملات النسيج بمختلف المناطق مثال 1500 عامل وعاملة بمجموعة مورناتيكس بسلا.

21. أما الحقوق الاجتماعية الأخرى، والتي تشكل ركائز أساسية للحق في العيش الكريم، فلم تعرف هي الأخرى تحسنا ملموسا وقد تتبعت الجمعية بالخصوص:



× الحق في التعليم بارتباط مع معاناة التعليم العمومي وما يعرفه من مشاكل نتيجة الاكتظاظ وقلة الأساتذة والإمكانات ناهيك عن ضعف مردوديته بالنسبة للتشغيل..

× الحق في الصحة بارتباط مع مشاكل الصحة العمومية وضعف نظام التأمين الإجباري عن المرض (AMO) والعراقيل أمام تطبيقه بينما لازال نظام التأمين عن المرض للمعوزين (RAME) لم يدخل حيز التطبيق.

× الحق في السكن تسجل الجمعية أن هناك محنة حقيقية لفئات واسعة من المواطنين في مجال السكن وتعرف بعض المدن إجراءات هدم المساكن بشكل تعسفي ودون توفير البديل لضحايا هذه الإجراءات كما لا زال ضحايا فيضانات السنة الماضية لم تتم تسوية أوضاعهم وانضافت إليهم الأسر المتضررة من الفيضانات الأخيرة بعد التلف الذي تعرضت له المنازل ومازال الضحايا في أوضاع مندھورة في غياب توفير السكن اللائق للأسر التي فقدته.

وتطالب الجمعية من جانب آخر بحماية البيئة ضمانا للحق في البيئة السليمة بدءا بوضع حد لنهب الثروات الطبيعية الذي يهدد التوازن البيئي في البلاد ككل.

22. وبالنسبة للحقوق اللغوية والثقافية الأمازيغية فإن المكتب المركزي يسجل باستنكار استمرار الارتجال في سياسة الدولة المتعلقة بإدماج اللغة الأمازيغية في مختلف مناحي الحياة العامة والإعلان عن التوقف عن تدريسها عوض تحسينه

سلم التنمية البشرية الذي يعده برنامج الأمم المتحدة للتنمية، مما يوضح أن ملف التنمية البشرية بالمغرب لازال يراوح مكانه مما يبرز بأن بلادنا لازالت في حاجة إلى سياسة جديدة في مجال التنمية تركز على المقاربة الحقوقية وتنسجم مع المادة الأولى من العهد الدولي حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تنص على حق الشعوب في تقرير مصيرها الاقتصادي والتحكم في ثرواتها. ومن جانب آخر فإنه قد أن الأوان لتقديم تقييم لما تطلبته هذه المبادرة من ميزانية والنتائج المحصل عليها في ظل تدهور المؤشرات في هذا المجال.

19. وبالنسبة للحق في الشغل تسجل الجمعية استمرار الانتهاك الخطير لهذا الحق، وهو ما يتجسد بالخصوص في البطالة المشوهة أو المقنعة لملايين المواطنين والمواطنات بمن فيهم مئات الآلاف من حاملي الشهادات العليا. وتسجل الجمعية كذلك أن التعامل السلبي للسلطات مع مطلب الحق

في الشغل - عبر ضعف الإجراءات الجادة لخلق فرص الشغل أو عبر قمع الاحتجاجات السلمية - هو مصدر الإضرابات الطويلة والقاسية التي خاضها بعضهم. وقد تابعت الجمعية خلال هذه السنة الاعتداءات المستمرة ضد احتجاجات الأطر العليا المعطلة وأعضاء الجمعية الوطنية لحملة الشهادات المعطلين الذين تم اعتقال و محاكمة بعضهم وكذا تراجع الدولة والمجالس المنتخبة عن عودها وعن الاتفاقات المبرمة معهم.

20. وفيما يخص حقوق العمال، إن الجمعية تستنكر مجددا الانتهاكات الخطيرة التي تطالها، - فرغم أن مدونة الشغل بعيدة عن أن تترجم ما التزم به المغرب في مجال الحقوق الشغلية على المستوى الدولي بما تتضمنه من سلبات جوهرية متعلقة بمرونة التشغيل ومرونة الأجور وتهميش دور النقابة على مستوى المقابلة، فإنها عرضة للخرق بشكل كبير ومستمر. وهذا ما يتجسد بالخصوص في إغلاق المعامل والتسريحات الجماعية التعسفية وعدم احترام الحد الأدنى للأجور ومدة العمل والضمان الاجتماعي ومختلف العطل في قطاعات وازنة مثل الفلاحة والنسيج والسياحة والبناء والأشغال العمومية والصناعات الغذائية ناهيك عن القطاعات غير المنظمة. ويحصل كل هذا

بدراية تامة من كافة السلطات التي لم تقم بأي إجراء لردع المسؤولين عن انتهاك قوانين الشغل. أما بالنسبة للحريات النقابية فقد أصبحت عرضة للانتهاك أكثر من أي وقت مضى على مستوى المقابلة مما أدى إلى ترهيب عمال القطاع الخاص وابتعادهم عن

زواج القاصرات.

كما تسجل الجمعية أن ظاهرة العنف ضد المرأة ما تزال تعم المجتمع المغربي واستمرار ظاهرة التحرش الجنسي التي تشكل إهانة وتخيسا لكرامة المرأة لهذا فإن الجمعية تطالب الدولة المغربية بالإسراع بإخراج قانون حماية النساء من العنف بالتنسيق مع كل الجهات المعنية وإشراك الحركة الحقوقية والنسائية في بلورة مضامينه ومراسيم تطبيقه من جهة ومن جهة أخرى تطالب باتخاذ إجراءات تربوية وتثقيفية واسعة وعميقة للتربية على المساواة كما تطالب بوضع حد لتساهل القضاء مع جرائم العنف اتجاه النساء.

وتعتبر الجمعية أن التدهور الذي تعرفه الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يمس النساء بشكل أكثر وتعمق أوضاع الفقر وسطهن بشكل أسرع.

17. فيما يخص حقوق الطفل، تسجل الجمعية بقلق كبير التزايد الملفت لجرائم اغتصاب الأطفال مع تساهل بعض القضاة مع المتورطين فيها. كما أن هناك مؤشرات تبين أن الاستغلال الجنسي للأطفال يتفاقم في إطار ما يسمى بالسباحة الجنسية حيث تنشط الشبكات الإجرامية المتاجرة في أجساد الأطفال. كما أن استغلالهم الاقتصادي - في الحقل والمعامل والصناعة التقليدية وكخدمات في البيوت- قد تفاقم هو الآخر بالرغم من الرفع قانونا لسن السماح بتشغيل الأطفال إلى 15 سنة من طرف مدونة الشغل وقد عرفت هذه السنة بشكل خاص قضية الخادمة الصغيرة فاطمة التي كانت ضحية استغلال بشع من طرف مشغليها. لذا

فلازال الأطفال يعانون من العنف في مختلف الفضاءات. يضاف لكل هذا تاثير الفقر على تغذية وصحة وتعليم الأطفال والهدر المدرسي وتهميش المدرسة العمومية حيث مئات الآلاف منهم دون تدرس. وساهمت هذه الظروف في تفاقم ما يسمى بظاهرة أطفال الشوارع وأيضا هجرة القاصرين غير النظامية.

18. وبشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تسجل الجمعية استمرار وتعمق الانتهاكات في هذا المجال، نتيجة النظام الاقتصادي السائد، وضخامة خدمات المديونية الخارجية، وانعكاسات السياسة الليبرالية المتوحشة - خاصة بالنسبة لميزانية الدولة التي أصبحت متعارضة مع التنمية والتشغيل - والخصوصية، والانخراط الكامل في العوالة من موقع الضعف، والنهب السافر للمال العام والثروات الوطنية مع استمرار الإفلات من العقاب بشأن الجرائم الاقتصادية كما هو الشأن بالنسبة للانتهاكات المرتبطة بالقمع السياسي. ولا بد من الإشارة في هذا المجال إلى استفحال ظاهرة الرشوة وضعف الآلية الوطنية للوقاية من الرشوة وعدم ملاءمتها مع ما تنص عليه الاتفاقية الدولية لمحاربة الفساد كما تسجل الجمعية استمرار وتفاقم ضعف الشفافية بالنسبة لميزانية الدولة المغربية.

وبشأن المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، التي انطلقت منذ أزيد من خمس سنوات ونصف والتي قدمت كوصفة لمعالجة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية، تسجل الجمعية نتائجها الضعيفة لحد الآن خاصة بعد تدهور رتبة المغرب مرة أخرى من 127 إلى 130 في

## الندوة الصحفية المنظمة صبيحة يوم 14 دجنبر 2010 من طرف لجنة كل الحقيقة حول مصير عبد اللطيف زروال

إعداد: عبد الرحيم الخادلي و م العربي بوحاميدي

• إعداد ملف قانوني ووضع شكاية العائلة أمام القضاء، من طرف مجموعة من المحامين المناضلين (الأساتذة عبد الرحمن بنعمرو، عبد الرحيم الجامعي وأحمد آيت بناصر)  
السيدات والسادة نحن رهن إشارتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم  
ثم تناول الكلمة محمد أمالك باسم المنتدى المغربي للحقيقة والإنصاف الذي أكد على أن قضية عبد اللطيف زروال هي في صلب اهتمام المنتدى وتدخل ضمن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ببلادنا كما ذكر بمطالب المنتدى وخاصة منها محاكمة الجلادين وتسليم رفات الشهيد وباقي الشهداء لذويهم بعد تحليل الحمض النووي والكشف عن مصير المختطفين.

وفي كلمة أب الشهيد عبد اللطيف، عبد القادر زروال الشيخ المقاوم في عقده الثامن وببلاغته المعهودة أبرز صمود عائلة الشهيد وتشبثها بقضيته وأكد على أن عبد اللطيف هو ابن أسرة مقاومة ضحى العديد من أفرادها بحريتهم من أجل استقلال البلاد، وأن قضية عبد اللطيف هي قضية وطنية عادلة. ودعا الإعلاميين إلى عرض القضية أمام الرأي العام الوطني والدولي الحقوقي والإنساني، كما أشار إلى أن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان أهمل القضية بل حاول طمس الحقيقة.

وفي كلمة الأستاذ النقيب عبد الرحمان بنعمرو عن هيئة الدفاع أكد أن قضية عبد اللطيف زروال تؤكد على عدم وجود قضاء مستقل بالمغرب فعدم تحريك المتابعات من طرف النيابة العامة في الجرائم السياسية وعدم سيادة القانون وعدم تحمل المؤسسة البرلمانية لمسئوليتها في مراقبة السلطة التنفيذية كلها مؤشرات واضحة. كما ذكر الأستاذ النقيب بالجرائم المرتكبة في ملف الشهيد وحددها فيما يلي:

- جريمة الاختطاف...
- جريمة تعذيب المخطوف...
- جريمة استعمال التعذيب في ارتكاب جنائية...
- جريمة التسبب العمدي في القتل الذي يسبقه أو يصحبه أو يعقبه جنائية أخرى...
- جريمة عدم التبليغ بارتكاب جنائية...
- جريمة إخفاء جثة ناتجة عن قتل أو ضرب...
- جريمة التزوير في وثائق رسمية...
- جريمة استعمال وثائق مزورة...

هذا وأمام تقاعس النيابة العامة بفتح تحقيق بشأن الجرائم المذكورة وتقديم مرتكبها وشركائهم إلى العدالة، أخبر الأستاذ بنعمرو أن أسرة الشهيد تقدمت بواسطة دفاعها المتكون من الأساتذة عبد الرحمن بنعمرو، عبد الرحيم الجامعي وأحمد آيت بناصر، بشكايته مباشرة أمام الغرفة الثالثة للتحقيق لدى محكمة الاستئناف بالرباط - ملحقه سلا، وهي الشكايته المسجلة في تاريخ 29 نونبر 2010 والتي موضوعها فتح تحقيق بشأن الجرائم المذكورة ضد:

1/ اليوسفي قدور، الرئيس المساعد، وقتذاك للفرقة الوطنية للشرطة القضائية.  
2/ أبو بكر الحسوني، ممرض سابق مع مصالح الشرطة السرية.  
3/ كل من يثبت التحقيق بأنه مساهم أو مشارك معها.  
بعد ذلك أعطيت الكلمة للصحفيين وركزت مجمل الأسئلة حول الإجراءات التي تنوي اللجنة اتخاذها في حالة حفظ الشكايته من طرف قاضي التحقيق حيث أجاب أعضاء اللجنة أنه من المحتمل أن يفبرك القضاء بعض الأمور الشكلية لحفظ الشكايته وفي هذه الحالة سترس اللجنة إمكانيات التعامل والرد وفق المعطيات المتوفرة بما فيها الطعن واللجوء إلى الهيئات الدولية بعد استنفاد الإمكانيات المحلية إن اقتضى الحال.

وعن سؤال حول دور المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في هذه القضية أجاب أعضاء اللجنة أن المجلس المذكور لم يقم بأي شيء في هذا الملف ولا في القضايا المماثلة (المهدي بن بركة، الرويسي،...) بل كل ما عمل هو محاولة تضييل الرأي العام الوطني والدولي. وإذا كانت توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة لا تشكل سوى حد أدنى بين القوى المشاركة في هذه الهيئة فإن عدم تفعيل هذه التوصيات يعد امتحانا للإرادة السياسية. ■

الرباط في: 14/12/2010

(1) إنه وبعد مرور أزيد من 36 سنة على استشهاد، لازالت الحقيقة بصدد الظروف والملايسات التي أحاطت باختطاف وتعذيب وقتل عبد اللطيف زروال مجهولة، ولا زال قبره مجهولا. بل لم تتسلم عائلته رفاته لحد الآن.

(2) إن هيئة الإنصاف والمصالحة لم تعط لهذه القضية الاهتمام الواجب أثناء دراستها لملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان للفترة الممتدة من 1956 إلى 1999، للكشف عن الحقيقة في الملف وتحديد المسؤوليات بشأنه.

(3) إن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان لم يعلن في الندوة الصحفية التي عقدها في بداية شهر يناير 2010 في تقريره عن النتائج النهائية لتحريراته بخصوص متابعته لتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة في الجزء المتعلق بالحقيقة في الحالات العالقة أي شيء عن الشهيد عبد اللطيف زروال، وهو الأمر الذي أكد انعدام الكفاءة والإرادة في التعاطي مع توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، بل ومساهمة المجلس المفزوعة في طمس الحقائق وتكريس الإفلات من العقاب في الجرائم السياسية وتبويضه للأجهزة المسؤولة عنها.

(4) إن العناصر التي ستطلعون عليها في الملف التعريفي لوقائع هذه القضية ستوضح لكم بما لا يدع أي مجال للشك، ضرورة تأسيس هذه اللجنة، والواجب الملحق على عاتق كل القوى المناضلة والمدافعة عن حقوق الإنسان في المساهمة من أجل الكشف عن كل الحقيقة حول ظروف اختطاف وتعذيب وقتل الشهيد عبد اللطيف زروال، وفي تحديد المسؤوليات التي تتقاسمها الأجهزة المخبرانية والأمنية، وتورط الطاقم الطبي في تزوير اسمه، وكذلك تواطؤ جهاز القضاء الذي لم يتحرك من أجل القيام بواجبه في حماية الحقوق والحريات.

السيدات والسادة، إننا من خلال مبادرتنا في اللجنة نراهن بشكل كبير على الديمقراطية والديمقراطيين وطنيا ودوليا لمساندتنا في مهمتنا للضغط على الدولة المغربية من أجل تحمل مسؤوليتها الكاملة في إجلاء الحقيقة في قضية الشهيد عبد اللطيف زروال.

ومنذ تأسيس اللجنة انكب عملنا على التهييء لعدد من التمرحات والتي تشكل هذه الندوة الصحفية الثانية للجنة محطة للإعلان عنها وهي:

- الاتصال بالهيئات والشخصيات وطنيا ودوليا قصد تعريفها بالقضية وتحسيسها لضمان انخراطها في الحملة
- إصدار بيان على إثر الندوة الصحفية التي عقدها المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في بداية شهر يناير 2010 وتقريره عن النتائج النهائية لتحريراته بخصوص متابعته لتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة في الجزء المتعلق بالحقيقة في الحالات العالقة
- المشاركة في حفل الإنسانية السنوي الذي تقيمه جريدة الإنسانية الفرنسية بالصحافية الباريسية في سبتمبر من كل سنة والاتصال بالهيئات والشخصيات الحاضرة في الحفل للتعريف بقضية الشهيد وحشد الدعم الدولي لها
- إصدار بيان بمناسبة الذكرى 36 لاستشهاد عبد اللطيف زروال
- المشاركة في تخليد ذكرى الشهداء التي ينظمها النهج الديمقراطي في شهر نونبر من كل سنة
- إعداد ملف تعريفي بالشهيد وقضيته والشروع في تجميع شهادات رفاق وأصدقاء ومعارف الشهيد للمساهمة في حفظ الذاكرة النضالية للشعب المغربي كما نخبركم السيدات والسادة أن اللجنة قامت بعدة تحركات تجاه الدولة من بينها:

- مراسلة كل من الوزير الأول ووزير العدل ووزير الداخلية خلال شهر غشت 2010 لحثهم على تحمل مسؤولياتهم وفتح تحقيق في الموضوع وتقديم المسؤولين في القضية للعدالة وعلى رأسهم الجلاد قدور اليوسفي.
- مراسلة رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان انطلاقا من مسؤوليات المجلس في تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، لتحديد موعد معه من أجل إخبار اللجنة بما يتوفر عليه من معلومات وما قام به من أجل الكنف عن الحقيقة في الملف.

لأن يوم 14 دجنبر 2010 الذي يصادف اليوم الوطني ضد النسيان، محطة نضالية أخرى تضاف إلى محطات سابقة أنجزتها لجنة كل الحقيقة حول مصير عبد اللطيف زروال، حيث نظمت ندوة صحفية ثانية بالمقر المركزي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان تحت شعار: «كل الحقيقة حول مصير عبد اللطيف زروال» والتي حضرها العديد من المنابر الإعلامية وأصدقاء وصديقات، ورفاق ورفيقات وعائلة عبد اللطيف زروال الذي آستشهد تحت التعذيب يوم 14 نونبر 1974 إثر اختطافه بالدار البيضاء، وتأتي هذه الندوة الصحفية كتتويج للعديد من الخطوات النضالية التي أنجزتها اللجنة وعلى الخصوص وضع الدعوى القضائية من طرف الدفاع لدى قاضي التحقيق في شأن هذا الملف إضافة إلى مراسلة الوزير الأول ووزير العدل ووزير الداخلية وطلب لقاء برئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بمعية عائلة المناضل عبد اللطيف زروال. وفيما يلي نقدم للفارئ (ة) أهم مجريات هذه الندوة عبر تقرير وتصريح صحفي وكلمة والد المناضل عبد اللطيف زروال.

تخليدا لهذا اليوم ووفاء لأرواح شهداء الشعب المغربي بالمساهمة في العمل على كشف كل الحقيقة حولهم، ومن أجل تسليط الضوء على الخطوات التي قامت بها اللجنة بخصوص البحث عن الحقيقة حول مصير الشهيد عبد اللطيف زروال خاصة تجاه القضاء بعد أن وضع الأساتذة عبد الرحمن بنعمرو وعبد الرحيم الجامعي وأحمد آيت بناصر شكايته في الموضوع باسم عائلة الشهيد، نظمت «لجنة كل الحقيقة حول مصير عبد اللطيف زروال» ندوة صحفية بالمقر المركزي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان يومه الثلاثاء 14 دجنبر 2010 على الساعة العاشرة صباحا.

ألقي في البداية عبد الحميد أمين كلمة ترحيب باسم المكتب المركزي للجمعية المغربية لحقوق الإنسان وذكر برمزية يوم 14 دجنبر لمناهضة النسيان ومن أجل كل الحقيقة حول مصير المختطفين ببلادنا ومنهم الشهيد عبد اللطيف زروال وذكر بالوقف الرمزية التي ستندم أمام PF3 كدليل على أن ملف المختطفين والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان لا زال مفتوحا.

في كلمة اللجنة التي ألقاها الطيب مضااض عضو اللجنة تم التذكير بدواعي تأسيس اللجنة وبالخطوات التي قامت وتقوم بها والتي ضمنها عقد هذه الندوة الصحفية الثانية مساهمة من اللجنة في تخليد اليوم الوطني ضد النسيان. كما أوضح الظروف والملايسات التي تم فيها اعتقال وتعذيب واغتيال المناضل عبد اللطيف زروال القيادي في منظمة إلى الأمام وتورط كل الأجهزة المخبرانية والأمنية والطبية والقضائية في اغتيال الشهيد ومحاولة طمس معالم الجريمة.

بعد ذلك تم إلقاء التصريح الصحفي من طرف عبد الإله بن عبد السلام عضو اللجنة والذي جاء فيه:

السيدات والسادة الصحفيات والصحفيين السيدات والسادة ممثلي الهيئات الحاضرة للندوة الحضور الكريم، نتوجه إليكم بالشكر على حضوركم لتغطية وتتب هذه الندوة الصحفية التي تعدها لجنة كل الحقيقة حول مصير عبد اللطيف زروال، التي تأسست في 17 دجنبر 2009، وهي مشكلة من عدد من الفعاليات من مختلف المشارب السياسية والفكرية والحقوقية والإعلامية، التي آلت على نفسها في سياق اهتمامها بملف المختطفين مجهولي المصير ببلادنا التحرك من أجل إجلال كل الحقيقة حول مصير المناضل الشهيد عبد اللطيف زروال.

ومعلوم أن عبد اللطيف زروال، العضو القيادي في منظمة «إلى الأمام» قد اعتقل يوم 05 نونبر 1974 بالدار البيضاء في إطار حملات القمع التي استهدفت الحركة التقدمية المغربية عامة والحركة الماركسية اللينينية خاصة في الفترة السبعينية من القرن الماضي وتعرض لتعذيب وحشي على يد الجلاد قدور اليوسفي وزبانيته بالمعتقل السري درب مولاي الشريف وهو ما أدى إلى استشهاد يوم 14 نونبر 1974. وينبع هذا الاهتمام بملف عبد اللطيف زروال من اعتبارات عدة، نذكر من بينها:

باستنكار شديد المنع الذي تعرضت له المبادرة التي اتخذتها الجمعية لدعم الطفلة أميرة القرم، باعتبارها أول مواطنة فلسطينية تضع شكايته ضد الجيش الإسرائيلي أمام المحكمة الجنائية الدولية، مما يستوجب من كل القوى الديمقراطية دعمها والضغط من أجل أن يفتح تحقيق حول شكايته والشكايات التي تلتها. كما تطالب الجمعية المنتظم الدولي بالعمل على فتح تحقيق حول ما نشره موقع ويكيليكس من جرائم ضد الإنسانية التي ارتكبتها القوى الكبرى ضد الشعوب.

تعبير عن تضامنها مع كافة الحركات الاجتماعية المناهضة للحرب وللعولمة الليبرالية المتوحشة.

- تندد بالإرهاب الأعمى الذي يستهدف المدنيين العزل، وتندد بأساليب مناهضته التي تجهز على الحريات وحقوق الإنسان، وتحصي الجمعية بشكل خاص نضالات القوى الديمقراطية المغربية، ومن ضمنها كافة مكونات الحركة الحقوقية، من أجل إقرار حقوق الإنسان والديمقراطية في هذه المنطقة. وتعبير الاجتماع مجلس التنسيقية المغربية لمنظمات حقوق الإنسان المنعقد في نونبر 2010 بموريتانيا مجددة العزم على تفعيلها دعما للمدافعين عن حقوق الإنسان وخدمة لحقوق الإنسان بالمنطقة والوحدة المغربية على أسس ديمقراطية.

25. وأخيرا إن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، وهي تحيي اليوم العالمي لحقوق الإنسان تحت شعار «من أجل دستور ديمقراطي، دولة الحق والقانون ومجتمع الكرامة والمواطنة»، تؤكد تشبثها بمواصلة النضال وبذل كل التضحيات من أجل إقرار دستور ديمقراطي من حيث منهجية صياغته من طرف ممثلي القوى الحية بالبلاد ومن حيث مضمونه الديمقراطي وأسلوب المصادقة النهائية عليه عبر استفتاء ديمقراطي حر ونزيه. مع التأكيد على مطالبنا بملاءمة الدستور المغربي مع التزامات المغرب الدولية في مجال حقوق الإنسان واعتبار ذلك من أولويات المطالب الحقوقية والديمقراطية نظرا لما يشكله الدستور غير الديمقراطي الحالي من عرقلة بل ومن حاجز أمام تشييد دولة الحق والقانون وبناء الديمقراطية وتحقيق التنمية. كما تؤكد الجمعية على ضرورة بناء أسس دولة الحق والقانون المتجسدة بالخصوص في انتخابات حرة ونزيهة وفي قضاء مستقل ونزيه وكفاء وتشبيد مجتمع الكرامة والمواطنة. وانطلاقا من قناعاتها المبدئية بأهمية العمل المشترك تعبر الجمعية عن تشبثها بشعار «وحدة العمل للدفاع عن حقوق الإنسان» وبالتالي عن استعدادها للعمل مع كافة مكونات الحركة الحقوقية وسائر القوى الديمقراطية ببلادنا من أجل بناء دولة الحق والقانون ومجتمع المواطنة بكافة الحقوق وهذا ما جعل الجمعية تعقد مؤتمرها التاسع في ماي من هذه السنة تحت شعار «حركة حقوقية وديمقراطية قوية من أجل دستور ديمقراطي، دولة الحق والقانون ومجتمع الكرامة والمواطنة».

المكتب المركزي

9 دجنبر 2010

ارتأت اللجنة المركزية للإعلام والتواصل باعتبارها المسؤولة والمشرفة على جريدة التضامن إنجاز تغطيات إعلامية حول فروع الجمعية، حيث تسهر على أن يتضمن كل عدد من الأعداد المقبلة للجريدة تغطية إعلامية لأحد الفروع، وفرع هذا العدد هو فرع سيدي قاسم الذي ننشر المضامين الأساسية لأجوبة رئيسه المناضل محمد الشيكري على أسئلتنا.

أما الأهداف المتوخاة من الفكرة فتتحدد أساسا في سعي إعلام الجمعية إلى التعريف بالفروع ومواكبة مختلف أوجه أنشطتها وتدخلاتها وفسح المجال للتواصل والاستفادة من التجارب المتميزة وتقييمها والمساهمة الجماعية في تجاوز بعض الاختلالات التي قد تعاني منها بعض فروع الجمعية... وفروع الجمعية مدعوة لإبراز انشغالاتها والوقوف على كل ما تراه مفيدا لإثراء تجربتها وتطويرها...

إعداد: حسن أحرث

## أسئلة إلى رئيس فرع الجمعية بسيدي قاسم الرفيق محمد الشيكري

شساعة الرقعة الجغرافية بالإقليم ومحدودية



فإن الفضل في تاسيسه يعود إلى أواخر سنة 1990 من طرف مجموعة من خيرة المناضلين بسيدي قاسم، يتوفر الفرع على مقر خاص به منذ سنة 2006. يضم الفرع 142 عضو وعضوة منهم 80 منخرطا برسم سنة 2010، تمثل النساء فيه 28.75 بالمائة (23 مناضلة) في حين يمثل الشباب 15 بالمائة (12 شابة وشاب) وهذه النسبة المتدنية من عدد الشباب ترجع بالأساس إلى انعدام مؤسسات ومعاهد جامعية بالمدينة مما يدفع العديد من الشباب إلى الالتحاق بالمدن الجامعية (قاس، مكناس، القنيطرة، الرباط...).

أهم المعوقات التي تعترض عمل الفرع: عدم استمرارية بعض مناضلي الفرع في العمل الحقوقي داخل الجمعية، مما يحد من الاستفادة من تجربة هؤلاء. عدم القدرة على ضمان المداومة بشكل منتظم بالمقر لعدم وجود متفرغ. الإكراهات المالية لضمان الحفاظ على مقر الفرع وتمويل الأنشطة التكوينية والإشعاعية وما يرتبط بهما. عدم دعم أغلب الإطارات المحلية لمبادرات الجمعية (التنسيقيات، التشبيك...)

الحوامض وصناعة السكر... وتقليدية يستفيد منها صغار الفلاحين محدودي الإمكانيات يعانون من قانون الأعراف والمحترات والوثائق الجماعية ذات الطبيعة الاستعمارية والأعراف البالية، وخاصة في أراضي الجموع و هم يطالبون بحل مشكلة التحفيظ بشكل نهائي بعيدا عن الموسمية لإطلاق سراح الاستثمار الذي تعاني المنطقة في جزء منه من نتائج غياب إمكانية التحفيظ لاستقرار وثقة المستثمر، وخلق مصلحة بسيدي قاسم لفض نزاعات العقار وأراضي الجموع لكي لا تتناقض والإعلان العالمي لحقوق الإنسان)،

كما يوجد بالإقليم بعض المعامل: كمعمل الأجور ومعمل تكرير البترول هذا الأخير الذي تم إغلاقه ولم يعد سوى مستودع يشغل زهاء 80 عامل بعدما كان يضم أزيد من 1200 عامل رسمي إضافة إلى العمال الموسمين. وقد كان لكل ما سبق التطرق إليه عدة انعكاسات سلبية على الإقليم في مختلف الخدمات الاجتماعية، كالصحة والتعليم، البيئة، الشغل والأمن... أما فيما يخص الفرع المحلي سيدي قاسم

ج التضامن: ماذا عن فرع الجمعية بسيدي قاسم (العضوية: الشباب، النساء...، معوقات العمل، التواصل مع باقي فروع جهة القنيطرة، وخاصة الفروع القريبة كسيدي سليمان وسيدي يحيى، ومع المكتب المركزي...؟) محمد الشيكري: نود في البداية أن نقرب قراء جريدة التضامن من إقليم سيدي قاسم بشكل موجز حيث

يوجد إقليم سيدي قاسم في شمال غرب المغرب، يحده كل من إقليم مكناس، القنيطرة، سيدي سليمان، وزان وتونان، ويتكون من ثلاث دوائر: دائرة سيدي قاسم ودائرة أحد كورت ودائرة مشروع بلقسييري، إقليم سيدي قاسم مقسم إلى «كانطونات» تسمى بالجماعات المحلية لاتخدم وحدة المنطقة على مستوى التنمية من اقتصاد وغاية وصناعة ورعي وفلاحة وتجارة وبيئة... الخ. ويعتمد إقليم سيدي قاسم أساسا على الفلاحة (عصرية يسيطر عليها قلة من الأعيان وبعض الشركات «صوديا» و«صوجيطا» والتي تم تفويت أغلب أراضيها إلى رأسماليين جدد لا علاقة لمعظمهم بالمجال الفلاحي. وبعض الأنشطة الصناعية المرتبطة بها كتلفيق

الموارد البشرية والمادية. عدم استمرار التكوينات في المجال العملي، وعدم تعميمها على منخرطين ومنخرطات الفرع من قبل أغلب المستفيدين من التكوين. أما فيما يخص التواصل مع فروع الجهة (سيدي سليمان، سيدي يحيى والقنيطرة) فإننا نعتبره تواجدا لا يرقى إلى المستوى المطلوب. نرى أن السبب يرجع إلى فعالية مكتب الجهة الموكل إليه مهمة التنسيق بين الفروع وتقريب الرؤى، بالرغم من وجود ملفات مشتركة (الفيضانات، التلوث، ملفات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية...)

ج. التضامن: ما هي أهم الأنشطة التي قام بها فرع سيدي قاسم في الآونة الأخيرة؟ محمد الشيكري:

(أنظر جدول الأنشطة) ملاحظة: يصدر الفرع بيانات (بيانات احتجاجات، بيانات تضامنية...) عند كل مناسبة تتطلب ذلك، ووقفات احتجاجية وهناك متابعة الفرع لعدد من الانتهاكات وتمت مراسلة الجهات المعنية (وزارة الداخلية، عامل إقليم سيدي قاسم، رئيس المجلس البلدي، وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية بسيدي قاسم، مندوبة الصحة نائب الإقليمي لوزارة التربية الوطنية...)

ج. التضامن: نظم الفرع مؤخرا نشاطا حول نتائج المؤتمر الوطني الأخير، شاركت فيه رئيسة الجمعية، ماذا عن هذا النشاط وعن آخره لدى مناضلات ومناضلي الجمعية؟ محمد الشيكري: لقد اعتاد الفرع المحلي



الاقتصادية والاجتماعية- التربية على حقوق الإنسان الجامعة الصيفية بازرو- فرات1... ولازال الفرع في انتظار الدوريات التكوينية (التكوين حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية- التكوين حول الحقوق الثقافية- التكوين حول البيئة) التي كانت مقررة سابقا تنظيها من طرف مكتب الجهة.

علما أن الفرع لازال في حاجة إلى تكوينات أخرى من قبيل: الإعلام والتواصل، الأرشيف والتوثيق...

ج. التضامن: هل لديكم مسؤول (ة) بالمكتب عن الإعلام والتواصل؟ ماذا تقترحون لتطوير أداء الجمعية بهذا الصدد؟

محمد الشيكري: نعم لدينا مسؤول بالمكتب عن الإعلام والتواصل لكن يبق العائق هو غياب التخصص والاحترافية في هذا المجال.

نقترح بهذا الصدد:

تعميق التكوينات في مجال الإعلام والتواصل.

إعادة النظر في جريدة التضامن من خلال تطوير المضامين وطريقة التوزيع.

- تكوين مراسلين لدعم جريدة التضامن.

- تخصيص محترفين بالنسبة لجريدة التضامن.

- تطوير موقع الجمعية.

ج. التضامن: كلمة أخيرة...

محمد الشيكري: باختصار شديد أقول إن التقدم التضامني الذي تعرفه الجمعية المغربية لحقوق الإنسان من داخل واقع الجزر العام يفرض على من يقول أن زمن الربيع السياسي انتهى و على من يقول ان زمن التوافق على مواقف الجمعية قد انتهى وحتى على عموم المناضلين من داخل الجمعية أو خارجها الحفاظ على هذا الإطار كمكسب للشعب المغربي و ذلك عبر وضع مصلحة الجمعية فوق كل اعتبار ■■■

واليوم العالمي للطفل واليوم العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة واليوم العالمي لحقوق الإنسان... ما هي الأفكار والمبادرات التي تبلورت لديكم بهذا الشأن؟

محمد الشيكري: إن الاحتفاء بالأيام العالمية هو تنويع لعمل دؤوب تسعى من ورائه إشاعة قيم وثقافة حقوق الإنسان لذا فالمكتب المحلي وضع برنامجا سنويا للعمل هذا جزء من البرنامج:

بمناسبة اليوم العالمي للطفل زيارة مركز الأطفال المتخلى عنهم .

ورشة حول كيفية تأسيس النوادي التربوية بالمؤسسات التعليمية (نموذج نادي حقوق الإنسان) لفائدة 60 استاذ مقسمة الى ثلاث مراحل وذلك في إطار تفعيل الشراكة المبرمة مع النيابة الاقليمية لوزارة التربية الوطنية بسيدي قاسم.

- من 22 الى 30 نونبر 2010 ورشات حول حقوق الطفل بالمؤسسات التعليمية (مدرسة النصر، الياسمين، عثمان بن عفان، ابن الهيثم ...)

- عرض ثم ورشة حول اتفاقية مناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة بالثانوية التقنية و ثانوية الاحد و محمد الخامس...

10- دجنبر 2010 تخليد اليوم العالمي لحقوق الإنسان من خلال عرض بعنوان واقع حقوق الإنسان بالمغرب .

2010-12-25 عرض حول التعليم وحقوق الإنسان من خلال الموائق الدولية بقاعة النيابة الاقليمية لوزارة التربية الوطنية بسيدي قاسم.

ج. التضامن: نظم المكتب المركزي للجمعية بتنسيق مع الفرع الجهوي عدة تكوينات بالجهة، ما هو أثر تلك التكوينات سواء على صعيد الفرع أو الجهة؟ وهل الجهة أو الفرع في حاجة إلى تكوينات أخرى؟

محمد الشيكري: لقد شارك الفرع في كل الأنشطة التكوينية التي يتوصل رسميا بدعوة بخصوصها مثل: الحقوق



بالعمل المشترك مع كل القوى الديمقراطية المناصرة لحقوق الإنسان ولا تقوتنا المناسبة هاته أن نجد الدعوة للعمل المشترك خاصة اذا استحضرنا ان مهمة الدفاع على حقوق الانسان في شموليتها مسؤولية لملاقاة على عاتق كل الفعاليات المحلية من قوى سياسية ونقابية ، وجمعيات ثقافية وتنموية وحقوقية ، وشخصيات مستقلة ، وإعلام محلي ... وعلى هذه الفعاليات كافة أن تتكاتف في سبيل انجاز هذه المهمات وغيرها بما يكرس حقوق الإنسان

تنظيم أنشطة إشعاعية في بداية كل موسم اجتماعي، في هذا الإطار نظم الفرع مؤخرًا نشاطا حول «الجمعية المغربية التاريخ، الواقع والآفاق» قام بتأطيره كلا من خديجة الرياضي رئيسة الجمعية المغربية لحقوق الإنسان ومحمد الصبار عضو المكتب المركزي سابقا، مع العلم أنه تعذر علينا دعوة أطراف أخرى من أجل إغناء النقاش ومن أجل المساهمة في إغناء النقاش وتنوير أعضاء الجمعية وعموم الحضور ووضعهم في الصورة الحقيقية لواقع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان والآفاق المستقبلية، إلا أن النقاش ركز حول نتائج وتداعيات المؤتمر الوطني التاسع. أما فيما يخص أثر هذا النشاط الإشعاعي على مناضلات ومناضلي الجمعية كان إيجابيا على العموم.

ج. التضامن: نعي جيدا داخل الجمعية أهمية العمل المشترك مع هيئات أخرى، ماذا عن علاقات الفرع بمحيطه المحلي والجهوي؟ وكيف تعاطى فرعكم، بمفرده أو مع حلفائه، مع القضايا المطروحة بالمنطقة؟

محمد الشيكري: باستحضار مجموعة من التجارب الميدانية على المستوى المحلي من قبيل تنسيقية الغلاء و التنسيقية حول الفيضانات ثم دعم الشعب الفلسطيني كان الفرع المحلي يتوخى استمرار وهيكلة هذه التنسيقيات وتفعيلها إلا أنها تصطدم بانسحابات البعض وعرقلة العمل من طرف الآخر واستمرار القلة مما يحول دون الوصول إلى تطلعاتنا في هذا الشأن، وبالمناسبة لازال فرع سيدي قاسم يتشبث

موضوع النشاط	لمووظر
انتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بالمغرب	أحمد المرزوقي
تنظيم يوم تضامني مع الشعب الفلسطيني من خلال استقبال وف «نادي الأسير الفلسطيني»	- فدوى البرغوثي - قدورة فارس
نشاط حول «الجمعية المغربية التاريخ، الواقع والآفاق»	- خديجة الرياضي - محمد الصبار
أمسيات غنائية شعرية ملتزمة	- جواد المغربي - بعض شعراء المدينة
ندوة حول البرنامج الاستعجالي للتربية والتكوين	- عبد اللطيف مستغفر - النقابة المستقلة للتعليم الابتدائي س/ق - الفدرالية الديمقراطية للشغل س/ق - الجمعية المغربية لحقوق الإنسان:
النشأة، التطور، الهياكل، القوانين، الامتداد التنظيمي، التوجهات الكبرى..	- محمد الشيكري
ورشة إعلان الحق في التنمية	عبد اللطيف بوخال
تاريخ ومبادئ حقوق الإنسان	عبد اللطيف بوخال
الآليات الوطنية والدولية للدفاع عن حقوق الإنسان	- حسناء السراج - رشيد بوغظاية
لتواصل والتنشيط	عبد اللطيف بوخال
التربية على حقوق الإنسان	- محمد الشيكري - رشيد بوغظاية
ورشة حول كيفية رصد ومتابعة الخروقات	- رشيد بوكطاي
الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	علي بن الشاوية
عرض ثم ورشة حول اتفاقية مناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)	- حسناء السراج - عز الدين السلهمي

## في المائدة المستديرة حول حركة المقاطعة وسحب الاستثمارات وفرض العقوبات على إسرائيل

انخرطت في حملة المقاطعة جامعات امريكية وبريطانية.

بعدها تحدث اسيدون عن مظاهر التطبيع في المغرب مع اسرائيل وحددها في السماح بدخول البذور الاسرائيلية الى المغرب واستقبال المسؤولين المغاربة للوفود الصهيونية وفتح الاجواء المغربية امام الطيران الاسرائيلي، من هذا المنطلق تطرق اسيدون الى الخطوات العملية للانخراط في حملة المقاطعة حيث كانت البداية بتأسيس ميثاق البي دي اس المغرب من طرف شباب مغاربة باعتباره ارضية توجهه للسلطات المغربية الى ضرورة مقاطعة اسرائيل ومنع دخول منتوجاتها، وتحسيس الرأي العام المغربي بالمنتجات الاسرائيلية التي تروج في المغرب، وفضح تواجد الشركات التي تقوم بجرائم الحرب وطلب رحيلها من المغرب.

بعد المداخلات تم فتح النقاش اما القاعة حيث تمحورت تدخلات الحاضرين حول كيفية اشراك بعض الاحزاب التي تساهم بشكل غير مباشر في التطبيع مع اسرائيل في حملة المقاطعة، بالإضافة الى بعض الافتراحات في ما يخص طرق المقاطعة كانت اهمها تشكيل لجنة للمتابعة تعمل على مراسلة الاطارات السياسية النقابية والجمعوية ودعوته للمشاركة في حملة بي دي اس BDS المغرب.

### تقرير امانة بوغالبى وجهاد فتشاشي

مانديلا رئيسا لجنوب افريقيا في انتخابات حرة ديموقراطية عرفت مشاركة السود . اما في فلسطين فانبتت الحركة الصهيونية على الاستيطان مع بداية القرن ال 20 بدعم القوى الاستعمارية العالمية الى حين تأسيس دولة اسرائيل سنة 1948 . هذه الحركة العنصرية عملت على تقسيم فلسطين باعطاء الاكثية من الارض للاقلية من المستوطنين الاسرائيليين وتهجير الفلسطينيين من اراضيهم والتميز بين من تبقى من الفلسطينيين داخل اراضي 1948 والاسرائيليين بسن فوانين عنصرية كقانون نزع الملكية ومنع البناء وخلق مستوطنات جديدة في المناطق الاستراتيجية المستولى عليها لعزل القدس عن الضفة ، وعبر الجدار العازل لتصعيب مرور الفلسطينيين لحقولهم وفصلهم عن المرافق الضرورية للحياة ( مستشفيات ، مدارس ....) وبالتالي اجبارهم على الهجرة .

وفي اخر مداخلة تطرق المناضل الحقوقي المغربي سيون اسيدون الى الخطوات العملية الضرورية لنجاح تطبيق حملة المقاطعة . واستنادا الى قرار الامم المتحدة الذي يعتبر اراضي 1967 اراضي محتلة لا يجوز الاستثمار فيها من طرف الشركات الاسرائيلية ، اشار اسيدون الى الخطوات التي قامت بها مؤسسات اقتصادية عالمية من خلال سحبها لاستثماراتها من المشاريع التي لها علاقة بالكيان الصهيوني، وتعدت المقاطعة المجال الاقتصادي الى المجال الاكاديمي حيث

و باعتبار حملة المقاطعة نداء من المجتمع المدني موجه الى المجتمع العالمي يعتمد سلاح المقاطعة، فقد عرفت انخراط عدة تنظيمات نقابية عمالية كان اخرها النقابة الدولية للعمال الصناعيين في امريكا . و اشارت فيفيان الى ان الحملة لا تعتمد على معاناة الشعب الفلسطيني وانما تقوم على اساس حقوق الفلسطينيين المسلوبة، وفي الاخير ركزت على انه رغم حداثة حملة المقاطعة الا انها ساهمت في تشويه صورة اسرائيل على الصعيد العالمي.

اما انس بلافريج فقدم في عرضه مقارنة بين نظام الابارتايد العنصري في جنوب افريقيا والنظام الصهيوني العنصري في فلسطين . وانطلق في تحليله من قرار الجمعية العامة للامم المتحدة التي اعتبر نظام الابارتايد والحركة الصهيونية شكلا من اشكال العنصرية .

و حدد بلافريج مظاهر العنصرية التي كانت سائدة في جنوب افريقيا في التفرقة العرقية بين البيض والسود في الاماكن العمومية، وعلى المستوى الاقتصادي من خلال استيلاء البيض على اماكن القرار واقصائهم للسود وجعلهم عمالا مضطهدين في المصانع والمناجم .

لكن مع بداية التسعينيات بدأ هذا النظام العنصري ينهار بفضل تحالف عالمي رسمي وشعبي تجلى في اتخاذ الدول قرارا بسحب رؤوس الاموال وحصر بيع الاسلحة تدريجيا للنظام العنصري . وانتهى بانتخاب نيلسون

في اطار احياء اليوم العالمي للتضامن مع الشعب الفلسطيني، نظمت الجمعية المغربية لحقوق الانسان / فريق حقوق الشعوب مائدة مستديرة حول حركة المقاطعة وسحب الاستثمارات وفرض العقوبات على اسرائيل، وذلك يوم الاربعاء 15 دجنبر بالمقر المركزي للجمعية.

اللقاء عرف مداخلة كل من فيفيان الكوهن عضو الاتحاد اليهود الفرنسيين من اجل السلام، وانيس بلافريج عضو الجمعية المغربية لمساندة الكفاح الفلسطيني، وسيون اسيدون عضو الجمعية المغربية لحقوق الانسان .

بعد الكلمة التقديمية للرفيقة سميرة كيناني، التي اكدت فيها موقف الجمعية من الحركة الصهيونية باعتبارها حركة امبريالية استعمارية عنصرية وانخراط الجمعية في حملات فك الحصار عن الشعب الفلسطيني واطلاق المعتقلين الفلسطينيين ومحاكمة مجرمي الحرب، افتتحت فيفيان الكوهن المداخلات بعرضها حول تجربة حملة المقاطعة في فرنسا.

اشارت فيفيان في البداية الى انطلاق التجربة سنة 2005 بمبادرة من الحركات الفلسطينية والاسرائيلية المناهضة للصهيونية، بعدها اكدت على ان الحملة عرفت نقاشا مطولا لاعتقاد الجميع بصعوبة مقاطعة اسرائيل لكن بعد انطلاقتها عرفت انتشارا واسعا في اوروبا خاصة في السويد والنرويج وفرنسا وتركيا.

## الائتلاف المغربي من أجل إلغاء عقوبة الإعدام

### بيان حول تصويت المغرب خلال الدورة 65 للجمعية العامة للأمم المتحدة

الائتلاف المغربي ضد عقوبة الإعدام  
22 دجنبر 2010

الجمعيات المكونة للإئتلاف المغربي من أجل إلغاء عقوبة الإعدام:

- جمعية هيئات المحامين بالمغرب
- الجمعية المغربية لحقوق الانسان
- المنظمة المغربية لحقوق الانسان
- منظمة العفو الدولية/ المغرب
- المنتدى المغربي من أجل الحقيقة والإنصاف
- المرصد المغربي للسجون
- مركز حقوق الناس

عن الإئتلاف

المنسق : بنعبد السلام عبدالإله

الرباط 18 اكتوبر 2010

الوطنية والدولية وتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة بهذا الخصوص.

إن الائتلاف المغربي ضد عقوبة الإعدام، إذ يجدد نداءه للسلطات المغربية بتصحيح الموقف والإنصاف لصوت العقل والمنطق، يطالب بالمصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وعلى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وباللشطب التام لعقوبة الإعدام من التشريع الوطني مع ملاءمة هذا الأخير مع مقتضيات المنظومة الكونية لحقوق الإنسان، إعمالا للالتزامات الدولية للمغرب في هذا المجال.

و يجدد الائتلاف دعوته إلى مناصري قيم الحرية والعدالة وإلى المجتمع المغربي بكافة مكوناته، إلى ضرورة الالتفاف حول مطلب إلغاء عقوبة الإعدام، تلك العقوبة المشينة التي أبانت عن عدم جدواها وفعاليتها وأصبحت غير مقبولة من منظور الأنظمة الجنائية الحديثة عبر العالم وتعتبر شكلا قاسيا من أشكال التعذيب و مسافرا بالكرامة الإنسانية.

التي احتضنت وأيدت القرار ومنها دول طورت موقفها السابق بالتصويت الإيجابي لفائدة القرار.

إن الائتلاف الذي تابع عن كثب أطوار النقاش الذي جرى داخل الجمعية العامة للأمم المتحدة بهذا الخصوص، يسجل بأسف شديد الموقف السلبي الذي سلكه ممثل المغرب لدى الأمم المتحدة بالامتناع عن التصويت لفائدة القرار المذكور وذلك للمرة الثالثة على التوالي، متجاهلا مختلف النداءات الحقوقية بضرورة تطوير الموقف المغربي في اتجاه تأييد القرار ودعم هذه الدينامية العالمية المتنامية والمتجهة نحو تقديس الحق في الحياة وإلغاء عقوبة الإعدام.

إن الائتلاف المغربي و هو يعبر عن خيبة أمه بل واستنكاره البالغ للموقف الرسمي أثناء التصويت، يعتقد بأن هذا الموقف مثير للاستغراب ولا يستند على أي مبرر مقبول ومنطقي، وذلك بالنظر إلى أنه لا ينسجم مع الموقف الواقعي للمغرب الذي لا ينفذ حكم الإعدام منذ سنة 1993 بالرغم من استمرار المحاكم الوطنية النطق بها من جهة، وإلى أنه يتجاهل مطالب الحركة الحقوقية

صادقت الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم الثلاثاء 21 دجنبر 2010، على مشروع قرار جديد يتعلق بوقف استخدام عقوبة الإعدام، حيث حظي بتأييد أغلبية مضطربة وواسعة من الدول بعد أن نال تأييد 109 صوتا مقابل معارضة 41 صوتا بينما امتنع 35 بلدا عن التصويت من بينها المغرب.

هذا القرار الذي يؤكد مضمون القرارات السابقة اللذين تم التصويت عليهما في 2007 و 2008، أهاب على الخصوص بالدول أن تعلن وقف تنفيذ عقوبة الإعدام تمهيدا لإلغائها، معبرا عن اقتناع الجمعية العامة بأن هذا الإجراء يسهم في احترام كرامة الإنسان وفي تعزيز حقوقه وتطويرها تدريجيا وبأنه لا يوجد دليل قاطع على أن لعقوبة الإعدام قيمة رادعة.

إن الائتلاف المغربي ضد عقوبة الإعدام، كمكون من مكونات الائتلاف العالمي ضد عقوبة الإعدام، يرحب بهذا القرار الذي يعكس التوسع المضطرد للاتجاه العالمي نحو الإلغاء، يهنئ أعضاء وطاقم الائتلاف العالمي الذين ترافعوا في إطار حملة ناجحة حول الموضوع ؛ كما يهنئ الدول الأعضاء

## المطالب الأساسية للجمعية المغربية لحقوق الإنسان

الاستشاري لحقوق الإنسان ليصبح مؤسسة ديمقراطية من حيث تكوينها وآليات اشتغالها، مستقلة عن السلطة ومؤهلة للمساهمة في حماية حقوق الإنسان والنهوض بها على غرار المؤسسات الوطنية المماثلة في البلدان الديمقراطية.

- ديمقراطية الإطار القانوني لما سمي بديوان المظالم، الذي ظل لحد الآن بدون دور إيجابي ملموس، وظل بعيدا عن تجسيد مؤسسة الوسيط (أومبودسمان) التي طالبت بها الحركة الحقوقية.

- أعمال «الأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان»، وإقرار خطة وطنية لحماية حقوق الإنسان والنهوض بها، تكون منسجمة مع المرجعية الحقوقية الكونية ومع معايير الأمم المتحدة في هذا المجال، وتشكل أداة لترسيخ أسس دولة الحق والقانون ومجتمع المواطنة بكافة الحقوق.

- تحديد المؤسسة الرسمية المهتمة بحقوق الإنسان - حماية ونهوضا - والتي تشكل المخاطب الرسمي الأساسي للحركة الحقوقية المغربية ولكل الأطراف المعنية بحقوق الإنسان في الداخل والخارج.

- القطع مع سياسة التعتيم على أوضاع حقوق الإنسان، سواء في الإعلام الرسمي، أو على مستوى المؤسسات الرسمية المعنية بحقوق الإنسان.

6. بالنسبة لملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتبطة بالقمع السياسي، تؤكد الجمعية أن الملف لن يجد حله إلا على أساس أعمال المعايير الدولية ذات الصلة والمرتكزة على الحقيقة الشاملة - بشأن الكشف عن كافة الانتهاكات

وبشأن تحديد المسؤوليات عنها - وعدم الإفلات من العقاب، والإنصاف بمختلف جوانبه (جبر الضرر الفردي والجماعي، حفظ الذاكرة، الاعتذار الرسمي للدولة)، وتشبيد متطلبات بناء دولة الحق والقانون كأساس لعدم تكرار الانتهاكات الجسيمة مستقبلا، وكذا على أساس معالجة الانتهاكات الجسيمة في مجال الحقوق السياسية والمدنية بموازاة مع معالجة الانتهاكات الجسيمة الناتجة عن الجرائم الاقتصادية كسبب أساسي لانتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين.

وتعتبر الجمعية أن نتائج أشغال هيئة الإنصاف والمصالحة ظلت جزئية حتى بالمقارنة مع المطالب الدنيا للحركة الحقوقية المتجسدة في توصيات المناظرة الوطنية حول الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المنعقدة في نونبر 2001. كما أن هذه النتائج لم تفعل لحد الآن - إذا استثنينا جبر الضرر المادي، الذي جاء جزئيا وناقصا وغير شفاف، والشروع في جبر الضرر بالنسبة لصحة الضحايا - وهو ما تطلب من الحركة الحقوقية مواصلة عملها الوجودي بشأن ملف الانتهاكات الجسيمة وتفعيل هيئة المتابعة المنبثقة عن

في المخططات الأمريكية والصهيونية والأطلسية، باعتبار أنها تهدد السلم وكذا حق شعوب ما يسمى بمنطقة الشرق الأوسط الكبير وشمال إفريقيا في تقرير مصيرها وبناء مستقبلها.

5. إن الجمعية تؤكد بأن التزام المغرب الدستوري بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا، والإلتزامات الدولية للمغرب في مجال حقوق الإنسان، تفرض عليه المصادقة على كافة الاتفاقيات الدولية في هذا المجال ورفع التحفظات وملاءمة التشريعات المحلية مع الاتفاقيات المصادق عليها واحترام حقوق الإنسان في الواقع.

وهذا ما يستوجب بالخصوص المصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق

المنشود للجبهة الديمقراطية، وللحماية والنهوض بالثقافة الأمازيغية، ويقر باللغة الأمازيغية كلغة رسمية إلى جانب اللغة العربية.

وإن الجمعية وهي تؤكد على مطلب الدستور الديمقراطي كإجابة لبناء دولة الحق والقانون ومجتمع الكرامة والمواطنة بكافة الحقوق، تعرب عن تخوفها من أي محاولة جديدة لإجهاض هذا المطلب الديمقراطي الأصيل باللجوء إلى تعديلات جزئية وظرفية تحافظ على الجوهر الاستبدادي للدستور الحالي.

وتؤكد الجمعية أن احترام حق الشعب المغربي في تقرير مصيره يتطلب كذلك ديمقراطية مدونة الانتخابات واتخاذ سائر

سبق للجمعية المغربية لحقوق الإنسان استنادا على مرجعيتها الحقوقية الشمولية والكونية، أن أعدت سنة 1998 مذكرة تفصيلية ضمنيتها المطالب الحقوقية الأساسية، كانت موضوع مقابلة مع الوزير الأول بتاريخ 23 شتنبر 1998، وقامت بصدها بعدة خطوات ومبادرات نضالية وتحسيسية لحمل الدولة على الإستجابة لها.

كما بعثت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في دجنبر 2001 ودجنبر 2002 ودجنبر 2003 ودجنبر 2004 ودجنبر 2005 ودجنبر 2006 ودجنبر 2007 ودجنبر 2008 ودجنبر 2009 للوزير الأول بمطالبها الأساسية لكن بدون أن يتم فتح حوار بشأنها كما ظلت الجمعية تطالب بذلك.

والجمعية المغربية لحقوق الإنسان، وهي تستعد للإحتفال بالذكرى الثانية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان تحت شعار « من أجل دستور ديمقراطي ودولة الحق والقانون ومجتمع الكرامة والمواطنة مستحضر الوضع مستجدات الوضع الحقوقي، ما فتئت تؤكد أن مفتاح معالجة ملفات حقوق الإنسان بالمغرب يمر عبر الإستجابة للمطالب الحقوقية الأساسية التالية:



بالعهد الدولي حول الحقوق السياسية والمدنية بشأن إلغاء عقوبة الإعدام، واتفاقية روما بشأن الانضمام للمحكمة الجنائية الدولية، والاتفاقية الدولية بشأن حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية رقم 87 الصادرة عن منظمة العمل الدولية والمتعلقة بالحريات النقابية، ورفع التحفظات حول الاتفاقيات المصادق عليها وفي مقدمتها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

كما أن الإلتزامات المذكورة تفرض ملاءمة التشريعات المغربية مع معايير حقوق الإنسان الكونية، بدءا بإلغاء قانون مكافحة الإرهاب، وديمقراطية قوانين الحريات العامة، ومدونة الشغل، وإلغاء المقتضيات القانونية الماسة بالحريات النقابية.

إضافة إلى ما سبق، إن التزامات المغرب تفرض عليه كذلك:

- تطبيق توصيات لجان حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

- احترام سيادة القانون في الممارسة وعلى كافة المستويات، ونهج أسلوب المساواة وعدم الإفلات من العقاب للمنتهكين كيفما كان مركزهم ومبرراتهم.

- مراجعة الإطار القانوني للمجلس

الإجراءات التنظيمية والإدارية والعملية لضمان انتخابات حرة ونزيهة تعبر نتائجها عن الإرادة الشعبية.

2. العمل على تحرير سبتة ومليلية والجزر الشمالية من الاستعمار الإسباني وإرجاعها للمغرب

3. بالنسبة للنزاع حول الصحراء، إن الجمعية تعبر عن استيائها لاستمرار هذا النزاع منذ عشرات السنين مع ما نتج عنه من ضحايا ومن إهدار للطاقات الاقتصادية ومن عرقلة لبناء الوحدة المغاربية المنشودة.

وتؤكد الجمعية موقفها بشأن الحل الديمقراطي للنزاع حول الصحراء وبشأن التصدي لكافة الانتهاكات الناتجة عن النزاع مهما كان مصدرها.

4. وبالنسبة لعلاقة المغرب ومن موقع الضعف مع القوى الإمبريالية، العدو الأساسي لحق الشعوب في تقرير مصيرها، إن الجمعية تندد بالإجراءات المؤدية إلى دمج المغرب أكثر فأكثر في إطار استراتيجيات الإدارة الأمريكية، مما تجلى بالخصوص في تعميق التعاون الأمني والمخابراتي المباشر مع الأجهزة الأمريكية، مع ما ينجم عن ذلك من انتهاكات سافرة لحقوق الإنسان.

وإن الجمعية تدعو السلطات المغربية إلى التراجع عن اتفاقية التبادل الحر مع الولايات المتحدة، وعن إقحام بلادنا

1. احترام حق الشعب المغربي في تقرير مصيره على كافة المستويات، وذلك بإقامة نظام الديمقراطية بمفهومها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي، إطاره دولة الحق والقانون، وغايته مجتمع المواطنين والمواطنات الأحرار المتضامنين والمتساويين في الحقوق، ومغرب الكرامة الذي يضمن كافة حقوق الإنسان للجميع.

إن تحقيق هذا الهدف يتطلب كإجراء أساسي أولي إقرار دستور ديمقراطي ينسجم في المضمون مع مبادئ وقيم ومعايير حقوق الإنسان الكونية، ويحترم شكلا إشراك ممثلي الشعب في صياغته بشكل ديمقراطي، قبل طرحه للإستفتاء الشعبي الحر والنزيه.

إن الدستور الديمقراطي المنشود يجب أن يرسخ قيم ومعايير حقوق الإنسان الكونية، ومن ضمنها المساواة وفي مقدمتها المساواة في كافة المجالات بين الرجل والمرأة، ومبدأ سمو المواثيق والاتفاقيات الدولية المصادق عليها على التشريعات الوطنية، والسيادة الشعبية التي تجعل من الشعب أساس ومصدر كل السلطات، وتوفر الحكومة على كافة السلطات التنفيذية، والبرلمان على كافة الصلاحيات التشريعية، والقضاء كسلطة وليس مجرد جهاز، والفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وفصل الدين عن الدولة.

كما يجب أن يؤسس الدستور الديمقراطي

جنازية بديلة. كما تطالب الجمعية بجعل حد لممارسة التعذيب في السجون، وفتح تحقيق بشأنها، وبتفعيل اللجان الإقليمية لمراقبة السجون وبالسماح لجمعيتنا ولمكونات الحركة الحقوقية بزيارتها لتقوم بواجبها في مراقبة أوضاع السجون ومدى احترام حقوق السجناء.

وتطالب الجمعية كذلك بالدمقرطة والشفافية بشأن إجراءات العفو المتخذة، خصوصا وأنها تشكل إحدى الوسائل المهمة لمواجهة معضلة اكتظاظ السجون، ولجبر الأضرار الناتجة عن المحاكمات غير العادلة التي عانى منها معتقلو ما سمي بالسلفية الجهادية.

وعلاوة بالموضوع، تطالب الجمعية بجعل حد للظروف اللاإنسانية التي تميز الحراسة النظرية.

13. تطهير الإدارة والمؤسسات العمومية من مختلف أصناف الفساد والإنحرافات - الرشوة، المحسوبية، الزبونية، الشطط في استعمال السلطة، استغلال النفوذ، البيروقراطية، تهيمش اللغة العربية كلغة رسمية، والحيث في حق المتحدثين بالأمازيغية في العديد من الإدارات - وذلك لضمان مساواة المواطنين والمواطنات في الاستفادة من خدماتها والحفاظ على المصلحة العامة.

14. احترام وضمن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعموم المواطنين والمواطنات، وذلك عبر إقامة نظام اقتصادي يضمن حق الشعب المغربي في تقرير مصيره الاقتصادي ويضمن التنمية المستدامة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لفائدة الجميع، واتخاذ إجراءات استعجالية مثل إلغاء المديونية الخارجية للمغرب، التي تشكل خدماتها إلى جانب سياسة التقويم الهيكلي والخصوصية وانعكاسات العولمة الليبرالية المتوحشة، حواجز خطيرة أمام التنمية واحترام حقوق الإنسان.

وتؤكد الجمعية ضرورة تطبيق المغرب للتوصيات والخلصات الصادرة عن لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التابعة للأمم المتحدة بتاريخ 19 ماي 2006.

كما تطالب الجمعية بالمراجعة الشاملة لاتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، واتفاقية التبادل الحر مع الولايات المتحدة الأمريكية، بما يضمن التعاون المتكافئ والحق في تقرير المصير.

15. إعمال شعار عدم الإفلات من العقاب بشأن الجرائم الاقتصادية المرتكبة بشأن الخيرات والأموال العمومية - نهب، تدمير، سطو، فساد، اختلاس، رشوة، امتيازات غير مشروعة، تهريب الأموال للخارج، الغش الضريبي،... والتي شكلت ومازالت تشكل إحدى الأسباب الأساسية لحرمان المواطنين والمواطنات من حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية. وهذا ما يتطلب إبراز الحقيقة، كل الحقيقة بشأن هذه الجرائم، وتقديم مرتكبيها للعدالة مهما كانت مراكزهم، وجبر الأضرار الناتجة عنها بما في ذلك استرجاع الدولة للخيرات والأموال المنهوبة وما ارتبط بها من فوائد.

16. إعطاء الأولوية في السياسة الاقتصادية والاجتماعية لاحترام الحق الإنساني والدستوري في الشغل بالنسبة لجميع المواطنين - نساء ورجالا - ومن ضمنهم حاملو الشهادات العليا، والإستجابة للمطالب المشروعة للجمعية

• رفع الحواجز القانونية والعملية أمام ممارسة الحق في الإعلام وحرية الصحافة - بدءا بإلغاء العقوبات السالبة للحرية ومفهوم الخطوط الحمراء من قانون الصحافة -، ونهج سياسة إعلامية عمومية ديمقراطية أساسها «الإعلام العمومي للجميع»، مع تسخير وسائل الإعلام الرسمية لخدمة حقوق الإنسان، وضمن حق الإختلاف والتعبير الحر للأشخاص والتنظيمات وكافة فعاليات المجتمع المدني، وتوقيف المضايقات والمتابعات التعسفية ضد الصحفيين، وجعل حد لتسخير القضاء لتصفية حسابات سياسية مع الصحافة، وجعل حد للتمييز الممارس من طرف الدولة في توزيع جزء من المالية العامة على بعض الصحف الحزبية واستثناء غيرها من الدعم.

11. بالنسبة لملف القضاء، إن الجمعية تعبر عن عميق استيائها لاستمرار المفارقة بين الخطاب الرسمي حول إصلاح القضاء ومظاهر الفساد الذي ينخر هذا الجسم، كما اتضح ذلك مرة أخرى من خلال دوره السلبي في تصفية حسابات السلطة مع



عدد من المنابر الصحافية، وفي مواجهة حرية التعبير، وفي التعامل مع ملفات مكافحة الإرهاب وملفات نهب المال العام وجرائم عدد من كبار الأعيان والمسؤولين.

وتطالب الجمعية باتخاذ التدابير الدستورية والتشريعية والإجرائية لإقرار القضاء كسلطة مستقلة، ولتطهيره من الفساد وضمن استقلاله ونزاهته وكفاءته وتنفيذ جميع أحكامه بما فيها تلك الصادرة ضد الدولة والإدارات والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية وضد ذوي النفوذ، وضمن حق المواطن (ة) في التقاضي والمحاكمة العادلة والمساواة أمام القضاء، مما يفرض بالخصوص إلغاء المحاكم الإستثنائية المتبقية، وتوحيد القضاء، وملاءمة التشريع المحلي مع التزامات المغرب الدولية.

كما تطالب الجمعية بتمكين القضاة من الحق في التنظيم المستقل ومن الحق النقابي - بما يعزز الدفاع عن مبدأ استقلال القضاء - انسجاما مع مقتضيات اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 87 حول الحريات النقابية.

12. تحسين الأوضاع داخل السجون المغربية على مستوى الإقامة والتغذية والعلاج الطبي وتنظيم المراسلات والزيارات ومعاملة السجناء والدراسة وإعداد السجناء للإندماج في المجتمع بعد الإفراج عنهم، مع جعل حد لتردي أوضاع المعتقلين لأسباب سياسية. معالجة ظاهرة الإكتظاظ ومخاطرها عبر سن سياسة

• كشف الحقيقة عن كل الوفيات التي تمت في مراكز السلطة ومتابعة المسؤولين عنها قضائيا.

• فتح تحقيق حول الإنتهاكات التي عرفها مقر مديرية مراقبة التراب الوطني بتمارة، وتمكين الحكومة والبرلمان من مراقبة ومحاسبة كافة الأجهزة الأمنية والمخابراتية التابعة للأمن الوطني والدرك والجيش الملكي، مع توضيح مهامها وصلاحياتها.

10. احترام الحقوق الفردية والجماعية، وخاصة منها الحقوق المتعلقة بحرية الرأي والتعبير والعقيدة والتنقل والصحافة والتجمع والتظاهر وتأسيس المنظمات والجمعيات. وفي هذا الإطار تؤكد الجمعية على المطالب التالية:

• تسهيل مسطرة تسليم جوازات السفر لجميع المواطنين والمواطنات وجعل حد للمراقبة التعسفية في الحدود والعمل على أنسنة ودمقرطة وتسهيل مسطرة تسليم تأشيرات السفر (الفيزا) من طرف السفارات الأجنبية.

المنافرة الوطنية، من جهة لفرض تطبيق توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، ومن جهة أخرى للعمل على تفعيل توصيات المناظرة الوطنية.

7. بالنسبة لقضايا الإرهاب ومكافحة الإرهاب ببلادنا، إن الجمعية تؤكد موقفها القابت، ومنذ أحداث 16 ماي 2003 إلى الآن مرورا بأحداث مارس وأبريل 2007 والمتجسد في الإدانة المطلقة لأي عمل إرهابي، وفي التضامن والتعاطف مع الضحايا، وفي عدم الإقتصار على المعالجة الأمنية والقضائية لهذه الظاهرة، بل وضع المخططات واتخاذ الإجراءات الكفيلة باجتثاث جذور الإرهاب، وهي نفس الإجراءات التي ما فتئت الجمعية تناضل من أجلها قبل ظهور الإرهاب وبعده: احترام حق الشعوب في تقرير مصيرها، ومناهضة الإمبريالية، وإقرار الديمقراطية، وضمن الكرامة وحقوق الإنسان السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للجميع، وإقرار سياسة تعليمية وثقافية وإعلامية تعيد الاعتبار للعقل والفكر العلمي، على أنقاض الفكر الخرافي ونزعات اللاتسامح الديني والتطرف والتكفير، والتي كان للدولة نفسها في فترة معينة دور كبير في إذكائها.

مهما يكن من أمر، إن الجمعية تؤكد ضرورة احترام حقوق الإنسان عند المعالجة الأمنية والقضائية لملف الإرهاب، وتطالب بالإفراج أو إعادة المحاكمة لمعتقلي ما سمي بالسلفية الجهادية الذين تعرضوا للاعتقال والمحاكمات غير العادلة.

8. الطي النهائي لملف الاعتقال السياسي عبر:

- جعل حد للاعتقالات بسبب التعبير عن الرأي وعن مواقف سياسية، وعن المشاركة في النضال النقابي والنضالات الاجتماعية والسياسية السلمية.

- إطلاق سراح كافة المعتقلين السياسيين، وفي مقدمتهم وطلبة أوطم، والمعتقلين السياسيين السنة المقحمن تعسفا في ملف بلعبرج، والمعتقلين السياسيين القدامى، وكذا معتقلي ما سمي بالسلفية الجهادية المقحمن تعسفا في ملف مكافحة الإرهاب، والمعتقلين السياسيين الصحراويين.

- إلغاء الأحكام الجائرة الصادرة ضد عدد من الصحفيين، وضد رئيس فرع الجمعية ببني ملال،

- تسوية أوضاع المعتقلين السياسيين المفرج عنهم، وجعل حد لكافة المضايقات والتعسفات التي يتعرض لها عدد منهم.

- إصدار عفو عام تشريعي لإلغاء كافة الأحكام والمتابعات المرتبطة بملف القمع السياسي والاجتماعي التي عرفتها بلادنا منذ الإستقلال.

9. فيما يخص الحق في الحياة والسلامة البدنية والأمان الشخصي، تؤكد الجمعية بالخصوص على المطالبة ب:

• إلغاء عقوبة الإعدام من القوانين المغربية، وخطوة استعجالية إصدار قانون يقضي بتجميد تطبيق عقوبات الإعدام الصادرة لحد الآن، وتحويل الأحكام بعقوبة الإعدام إلى عقوبات بالسجن المحدد المدة.

• جعل حد للتعذيب والعنف، الممارس خاصة من طرف قوات الأمن والدرك وحراس السجون ومختلف أجهزة السلطة الأخرى، ضدا على قانون زجر التعذيب.

• تعديل قانون المسطرة الجنائية، قصد مراجعة ظروف الحراسة النظرية لضمان سلامة الخاضعين لها (بدءا بتمكينهم منذ البداية من زيارة المحامي)، ولضمان مراقبة حقيقية لأماكن الحراسة النظرية وتقليص مدة الحراسة النظرية.



حقوق الإنسان - بما فيها الجمعية المغربية لحقوق الإنسان - نظرا لدورها الحيوي في حماية حقوق الإنسان والنهوض بها مما يستوجب بالخصوص:

• الحرية الفورية للمدافعين عن حقوق الإنسان ومن ضمنهم الأعضاء في الجمعية، مع تمكين كافة فروعها من وصول الإيداع القانونية وجعل حد للمضايقات والإجراءات القمعية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، وسن إجراءات قانونية حامية لفائدتهم.

• تحديد المؤسسة الحكومية المكلفة بالحوار مع مكونات الحركة الحقوقية وبمعالجة ملفات حقوق الإنسان.

• اتخاذ الإجراءات لإعمال طابع المنفعة العمومية الذي تتمتع به الجمعية، بدءا بإعفاؤها من الضرائب.

• دعم إعلام الجمعية (جريدة التضامن) كما هو الشأن بالنسبة لعدد من الصحف الأخرى.

• تمكين الجمعية من استعمال الإعلام العمومي السمعي البصري لإشاعة حقوق الإنسان.

• دعم الجمعية، عبر تمكينها مركزا وفروعا من متفرغين وتزويدها بمقرات لفروعها، وذلك وفقا لحاجياتها وحجم فعلها.

• رفع مكانة حقوق الإنسان ببلادنا عبر جعل 10 دجنبر اليوم العالمي لحقوق الإنسان يوم عيد وطني وعطلة مؤدى عنها.

26. على المستوى الجهوي والدولي، نطالب الدولة بمساندة كل القضايا المرتبطة بالدفاع عن حقوق الإنسان وحقوق الشعوب في العالم وفي مقدمتها:

• المراجعة الشاملة لميثاق الأمم المتحدة، بما يسمح بالمساواة بين الشعوب، وجعل حد لهيمنة وطغيان الدول العظمى وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، بما يضمن حق الشعوب في السلم والتنمية والديمقراطية والتضامن والبيئة السليمة والكرامة الإنسانية.

• مواجهة سياسة الكيل بمكيالين المنتهجة من طرف الدول العظمى في تعاملها مع النزاعات الدولية ومع انتهاكات حقوق الإنسان والشعوب. وفي هذا الإطار مواجهة نزعة الولايات المتحدة وحلفائها للخلط بين الإرهاب - الموجه بالخصوص ضد المدنيين الأبرياء والمدان من طرف كافة المدافعين عن حقوق الإنسان - والمقاومة المشروعة للشعوب من أجل تقرير مصيرها السياسي والإقتصادي والإجتماعي والثقافي.

• مواجهة العولمة الليبرالية المتوحشة، وما ينتج عنها من سيطرة على الشعوب وخيراتها، ومن تراجع على المكتسبات الإجتماعية للمواطنين والمواطنات، ومن ماسي بالنسبة للشعوب المستضعفة، والعمل على بناء نظام عالمي ديمقراطي ومتضامن، لا مكان فيه لبشاعة الحروب والفقير والجهل والعطالة والإضطهاد والإستغلال.

• جعل حد للإستعمار الصهيوني لفلسطين والجولان ومنطقة شبعنا بجنوب لبنان، وتمكين الشعب الفلسطيني من حقه في العودة وتقرير المصير وبناء دولته المستقلة بعاصمتها القدس، وجعل حد لاحتلال العراق وأفغانستان، وتمكين شعبيهما من حقهما في تقرير المصير والإستقلال، وإجلاء القوات الأمريكية عن البلدان (والمياه الإقليمية) العربية، وتمكينها من استعمال ثرواتها لصالح شعوبها بما يخدم حقها في التنمية، وجعل حد للتحرشات والتهديدات الأمريكية والصهيونية ضد سوريا وإيران. ■■■

في: 01 دجنبر 2010

النسائية المتجسد في شعار «الثلث على الأقل في أفق المناصفة».

21. احترام الدولة لحقوق الشباب، السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وخاصة منها الحقوق المتعلقة بالتعليم والتشغيل والصحة والثقافة والترفيه.

22. ضمان حقوق الطفل - قانونا وواقعا - في الصحة والعيش الكريم، والتعليم والتربية وحمايته من العنف والإستغلال الإقتصادي والجنسي، وهو ما يتطلب بالخصوص ملاءمة التشريع المغربي مع اتفاقية حقوق الطفل والسهر على تطبيق مقتضى القانوني المتعلق بتحديد السن القانوني لبدية الشغل في 15 سنة. كما نطالب برفع تحفظات المغرب على المادة 14 من الاتفاقية.

23. بالنسبة لقضايا الهجرة واللجوء: - تحمل الدولة مسؤوليتها في حماية حقوق المهاجرين المغاربة بالخارج، والاعتناء بقضاياهم، وتمكينهم من الحق في المشاركة السياسية الديمقراطية في بلدانهم المغرب.



- نهج سياسة اقتصادية واجتماعية تضع حدا لأوضاع الفقر والبطالة واليأس التي تكون وراء الهجرة.

- ضمان احترام الحقوق الأساسية للمهاجرين ببلادنا، وخصوصا الأفارقة من جنوب الصحراء الذين يوجدون في وضعية غير نظامية، وذلك طبقا لما ورد في الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، والتحقيق في كل أشكال التمييز والاعتداءات التي تطالهم، وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة.

- ملاءمة التشريعات والقوانين الوطنية ذات الصلة مع الاتفاقية الدولية لحماية جميع حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية جنيف الخاصة بوضع اللاجئين، ومن بينها القانون 02.03 المتعلق بإقامة ودخول الأجانب والهجرة غير المشروعة.

- سن سياسة للهجرة تتجاوز المقاربة الأمنية الحالية، قائمة على احترام حقوق الإنسان، والتخلي عن كل اتفاقيات الإرجاع التي وقع عليها المغرب، والتي بموجبها يتم ترحيل كل المواطنين المغاربة والأفارقة الذين «تسللوا» إلى التراب الأوروبي عبر المغرب.

24. العمل على احترام الحق في البيئة السليمة والحقوق الخصوصية مثل حقوق المسنين والأشخاص المعاقين. ونطالب بالخصوص بملاءمة القوانين والتشريعات المحلية مع الاتفاقية الخاصة بحقوق المعاقين والبروتوكول الملحق بها واحترامهما على مستوى الواقع.

25. احترام ودعم الدولة لحركة الدفاع عن

حقوق الإنسان، وذلك بإيلاء أهمية كبرى للتربية على حقوق الإنسان الكونية في المؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام بالخصوص.

وبالنسبة للحقوق اللغوية والثقافية الأمازيغية، نطالب الجمعية بالاستجابة لمطالب الجمعية في هذا المجال بدءا ب:

- تجاوز بطء وارتجالية تدريس اللغة الأمازيغية.

- إعطاء اللغة الأمازيغية مكانتها اللائقة بها كلغة وطنية في مناحي الحياة الاجتماعية، خاصة على مستوى التعليم ووسائل الإعلام الرسمية.

- توفير الحماية الدستورية والقانونية للغة والثقافة الأمازيغية بدءا بإقرار الدستور للغة الأمازيغية كلغة رسمية إلى جانب اللغة العربية.

20. ضمان المساواة في كافة الحقوق بين الرجل والمرأة وكذا الحقوق النسائية الخاصة، مما يتطلب الإستجابة لمطالب الجمعية الواردة في مذكرتها المطلوبة (08)

حقوق الإنسان، وذلك بإيلاء أهمية كبرى للتربية على حقوق الإنسان الكونية في المؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام بالخصوص.

وبالنسبة للحقوق اللغوية والثقافية الأمازيغية، نطالب الجمعية في هذا المجال بدءا ب:

- تجاوز بطء وارتجالية تدريس اللغة الأمازيغية.

- إعطاء اللغة الأمازيغية مكانتها اللائقة بها كلغة وطنية في مناحي الحياة الاجتماعية، خاصة على مستوى التعليم ووسائل الإعلام الرسمية.

- توفير الحماية الدستورية والقانونية للغة والثقافة الأمازيغية بدءا بإقرار الدستور للغة الأمازيغية كلغة رسمية إلى جانب اللغة العربية.

20. ضمان المساواة في كافة الحقوق بين الرجل والمرأة وكذا الحقوق النسائية الخاصة، مما يتطلب الإستجابة لمطالب الجمعية الواردة في مذكرتها المطلوبة (08)

حقوق الإنسان، وذلك بإيلاء أهمية كبرى للتربية على حقوق الإنسان الكونية في المؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام بالخصوص.

وبالنسبة للحقوق اللغوية والثقافية الأمازيغية، نطالب الجمعية في هذا المجال بدءا ب:

- تجاوز بطء وارتجالية تدريس اللغة الأمازيغية.

- إعطاء اللغة الأمازيغية مكانتها اللائقة بها كلغة وطنية في مناحي الحياة الاجتماعية، خاصة على مستوى التعليم ووسائل الإعلام الرسمية.

- توفير الحماية الدستورية والقانونية للغة والثقافة الأمازيغية بدءا بإقرار الدستور للغة الأمازيغية كلغة رسمية إلى جانب اللغة العربية.

20. ضمان المساواة في كافة الحقوق بين الرجل والمرأة وكذا الحقوق النسائية الخاصة، مما يتطلب الإستجابة لمطالب الجمعية الواردة في مذكرتها المطلوبة (08)

حقوق الإنسان، وذلك بإيلاء أهمية كبرى للتربية على حقوق الإنسان الكونية في المؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام بالخصوص.

الوطنية لحملة الشهادات المعطلين بالمغرب وسائر فئات المعطلين بمن فيهم المعطلون حاملو الإعاقة.

17. احترام حقوق العمال كمكون أساسي لحقوق الإنسان وهو ما يتطلب الإستجابة لمطالب الجمعية الواردة في مذكرتها المطلوبة بهذا الشأن (مذكورة فاتح ماي 2009) وفي مقدمتها:

• مصادقة المغرب على الاتفاقيات الصادرة عن منظمة العمل الدولية وفي مقدمتها الاتفاقيات 87 و141 و151 و168.

• ملاءمة قوانين الشغل المحلية مع القانون الدولي للشغل، وهو ما يتطلب مراجعة تشريعات الشغل، ومن ضمنها مدونة الشغل والمراسيم التطبيقية في اتجاه ديمقراطيتها وضمن استقرار العمل وتوفير الأجر العادل والضمانات الإجتماعية التي توفر العيش الكريم وضمن احترام الحقوق النقابية.

• احترام الحريات النقابية وحق الإضراب على المستوى القانوني، وذلك عبر إلغاء الفصل 288 من القانون الجنائي، والفصل 5 من مرسوم 5 فبراير 1958 بشأن مباشرة الموظفين للحق النقابي، وسائر المقتضيات التشريعية والتنظيمية المناهضة للحق الدستوري في الإضراب وللحريات النقابية، وإعادة الإعتبار لجميع ضحايا الفصل 288 من القانون الجنائي بإرجاعهم للعمل ومحو العقوبات المترتبة عن تطبيقه وذلك بموجب عفو شامل. وتطالب الجمعية الحكومة بالتخلي عن محاولة فرض قانون تنظيمي لممارسة حق الإضراب، يكون هدفه تكبيل الحق الدستوري في الإضراب.

• جعل حد للإنتهاكات الصارخة لقوانين الشغل التي يقوم بها جل المشغلين، والناجمة بالخصوص عن عدم تحمل السلطات لمسؤولياتها في هذا الشأن، وعن تطبيع وزارة التشغيل مع انتهاك قوانين الشغل.

18. تحمل الدولة لمسؤولياتها في محاربة الفقر، وفي ضمان الحق في العيش الكريم، واحترام الحقوق الإجتماعية الأساسية في الصحة والسكن والتعليم، مع التأكيد بصفة خاصة على:

- مراجعة ميثاق التربية والتكوين والمخطط الإستراتيجي، واتخاذ الإجراءات الحازمة لضمان تعميم التعليم الأساسي بسلكيه، ومجانيته لجميع الأطفال في سن التمدرس، ولوضع حد للهدر المدرسي، وللقضاء على الأمية بسرعة.

- ضمان العلاج المجان للفئات المستضعفة من المواطنين والمواطنات، وتعميم وتحسين الوقاية الصحية والتغطية الصحية.

- القضاء على السكن المهين لكرامة المواطن (ة) وتوفير السكن اللائق وبكلفة ملائمة لعموم المواطنين والمواطنات.

- تحمل الدولة لكامل مسؤولياتها في حماية وأمن المواطنين والمواطنات من مخاطر ونتائج الكوارث الطبيعية.

- جعل حد للغلاء المستمر الذي ينخر القدرة الشرائية للمواطن(ة) ويهدد حقه في العيش الكريم.

19. بالنسبة للحقوق الثقافية واللغوية:

- تقوية البنية التحتية الثقافية، ورفع من الإعتمادات المخصصة للمجال الثقافي.

- جعل حد للتعامل الانتقائي والتمييزي مع الجمعيات الثقافية، ومحاصرة الجمعيات الثقافية الجادة، خاصة في مجال استعمال القاعات العمومية.

- تحمل الدولة لمسؤولياتها في نشر ثقافة

## Appel des parents de Houcine El manouzi pour le sit-in du 14 décembre 2010 devant le PF3 à rabat

### La main dans la main pour la mémoire et la vérité

Le 12 juillet 1975, Houcine El Manouzi, syndicaliste et membre du parti UNFP, a réussi à s'évader du centre secret de détention PF3 à Rabat, en compagnie de 7 autres détenus-disparus ( Ababou, chellat, Akka, Mzireq, 3 frères bourequat).

Il fut arrêté de nouveau le 19 juillet 1975 par la Gendarmerie Royale à Ain Aouda. Par cette évasion courageuse et risquée, Houcine était arrivé à briser

légal de décès remis à la famille par Le CCDH, mais elle n'est pas arrivée à déterminer le sort de Houcine. L'IER justifie cet « échec » par le manque de coopération de certains services de sûreté. De même, le nouveau rapport du CCDH daté du 14 janvier 2010 ne nous éclaire pas sur le sort de Houcine, à part qu'il le fait figurer dans la liste des 9 cas de disparus non élucidés à ce jour.

Les résultats des investigations de l'IER et du CCDH ont constitué une grande déception pour les parents de

disparition forcée à se retrancher derrière l'argument « Raison d'Etat », encourager l'apérpétuation des actes ignobles d'évènementet de disparitionet favoriser l'impunité.

### 14 decembre 2010 : main dans la main pour la memoire et la verite

Pour les Parents du détenu-disparu Houcine EL MANOUZI, Hajja Khadija Chaou et Hadj Ali El Manouzi, le nouveau sit-in du 14 décembre 2010 devant le PF3 est :



le mur de silence sur son enlèvement de Tunis, et à lever le secret sur l'un des plus horribles centres de détention secrète au Maroc le PF3 à Rabat, dont certains continuent encore de nos jours à en nier l'existence. 35 ans après, le sort de Houcine est toujours inconnu et il continue de subir le calvaire de la disparition forcée.

### 35 ans après, ou est Houcine El manouzi ?

Dans son rapport final, L'Instance Equité et Réconciliation (IER) relate le travail d'investigations mené sur la disparition forcée de Houcine El Manouzi. Elle confirme certains éléments avancés par la famille, notamment son enlèvement de Tunis, sa détention au PF3, son arrestation par la gendarmerie royale à Ain Aouda le 19 juillet 1975, le faux certificat médico-

Houcine, sa famille et ses amis, qui se sont mobilisés pour la réussite d'un processus conçu et présenté pour asseoir les fondements d'une vraie réconciliation fondée sur la vérité et l'équité. Le manque de volonté de l'Etat d'établir la vérité sur le sort de Houcine est flagrant quand on sait que :

les principaux acteurs de son enlèvement et de sa disparition forcée sont identifiés et encore vivants le PF3, lieu de séquestration de Houcine, fait partie des centres de détention déployés par l'Etat pour réprimer et neutraliser les démocrates. Durant plus de trois décennies, il a fonctionné en tant que tel indépendamment des personnes chargées de la surveillance des lieux.

Vouloir imposer une vérité partielle dans ces conditions ne peut qu'inciter les responsables des actes de

Un appel des familles des disparus et du mouvement des droits humains à l'Etat pour le respect de ses obligations, notamment la garantie des droits des citoyens à la vie, à la liberté et à la sûreté de leur personne

Uxne forme civilisée de protestation contre ceux qui s'opposent à la vérité et à la justice.

Ce 2ème rassemblement historique devant le PF3 exprime l'attachement des démocrates au droit à la vie pour Houcine et amarades, traduit notre mobilisation permanente 1 contre l'institutionnalisation de l'oubli et pour la préservation de la mémoire.

Famille Houcine El Manouzi  
Casablanca le 14 décembre 2010

## Communiqué de la famille du disparu Omar El Ouassouli

### La Vérité du et sur le PF3 est toujours SEQUESTREE



A l'occasion de la journée de la déclaration universelle des droits humains et dans le cadre de la lutte menée pour la vérité et la justice, une vingtaine d'organisation ont appelés à un Sit-in le 14 janvier 2010 devant

le terrible centre de détention et de torture clandestin le PF3. Notre famille salue cette initiative et souligne l'unité qui l'accompagne dans la recherche de la vérité.

En effet, le PF3 recèle une parcelle de la vérité sur un bon nombre de disparus et dont le sort de certains demeure inconnu tels que Houcine EL MANOUZI, Mehdi BENBARKA , AABABOU et bien d'autres.

Les familles des disparus et les organisations non gouvernementales n'ont cessé de demander l'ouverture et l'accès à ce terrible centre qui est le PF3. Les autorités marocaines ont toujours opposé une fin de non recevoir. Ceci démontre une fois de plus l'absence de volonté politique des autorités marocaines à dévoiler la vérité, toute la vérité sur le sort des disparus, de tous les disparus.

Depuis plus de 10 ans, le pouvoir tente et à sa manière de décréter la clôture du dossier des violations graves des droits humains. En effet, c'était sans compter sur la résistance des failles et du mouvements du défense des droits humain au nom du droit inaliénable à la vérité.

A cette occasion, notre famille salue cette initiative unitaire et exige la divulgation du sort des disparus et affirme qu'aucune autorité ne peut décréter la clôture du dossier des violations graves des droits humains tant que le sort de tous les disparus ne soit connu et tant que toute la vérité ne soit mise à jour.

En fin, notre famille rappelle que selon les avoues même des autorités marocaines, que depuis son arrestation par les services de la sureté de Tétouan, notre frère Omar EL OUASSOULI personne n'a aucune trace de lui comme s'il s'est volatilisé. Là encore le CCDH a tenté falsifier la vérité par un tour de passe-passe.

Famille du disparu  
Omar EL OUASSOULI  
Casablanca le 12/12/2010

## Comité pour toute la vérité sur le sort d'Abdellatif Zeroual

Déclaration de presse

Mesdames et Messieurs, les journalistes  
Mesdames et Messieurs, les représentants des organisations présentes  
Chère audience,

Nous vous remercions d'être venus pour couvrir et suivre cette conférence de presse organisée par le comité pour toute la vérité sur le sort d'Abdellatif Zeroual. Ce comité qui a été fondé le 17 Décembre 2009, se compose d'un certain nombre de personnalités de différents horizons politiques, intellectuels, des droits humains, médiatiques, qui se sont engagées dans le cadre de leur intérêt pour le dossier des disparus dans notre pays à se mobiliser pour dévoiler toute la vérité sur le sort du militant Abdellatif Zeroual.

Abdellatif Zeroual, un des dirigeants de l'Organisation Ilal Amam, a été arrêté le 05 Novembre 1974 à Casablanca, dans le cadre des campagnes de répression visant, dans la période des années 70 du siècle dernier, le mouvement progressiste marocain et particulièrement le mouvement marxiste-léniniste. Il a subi la torture brutale de la part du tortionnaire KADDOR YOUSSEFI et ses complices dans le centre de détention secret Derb Moulay Cherif, ce qui a entraîné sa mort le 14 Novembre 1974.

Cet intérêt pour le dossier d'Abdellatif Zeroual découle de plusieurs considérations, dont :

1) Après plus de 36 ans de sa mort, nous ne connaissons ni la vérité sur les circonstances de l'enlèvement, de la torture et de l'assassinat d'Abdellatif Zeroual ni sa sépulture. Et jusqu'à aujourd'hui son corps n'a pas été remis à sa famille.  
2) L'Instance Equité et Réconciliation n'a pas accordé à cette question toute l'attention nécessaire lors de l'examen du dossier des violations graves des droits de l'homme, commises dans la période de 1956 à 1999, pour faire la lumière sur la vérité dans ce dossier et déterminer les responsabilités.  
3) Le Conseil consultatif des droits de l'homme n'a rien dit sur le dossier du martyr Abdellatif Zeroual dans la conférence de presse tenue au début de Janvier 2010 pour exposer les résultats définitifs de ses investigations concernant le suivi des recommandations de l'Instance Equité et Réconciliation. Ce qui confirme l'absence de l'efficacité et

de la volonté de donner suite aux recommandations de l'Instance Equité et Réconciliation, et même la contribution scandaleuse du CCDH dans l'oblitération des faits et la consécration de l'impunité pour les crimes politiques et le blanchiment des institutions qui en sont responsables.

4) Les éléments que vous trouverez dans le dossier informatif sur cette affaire vous montreront sans doute, la nécessité de la création de ce comité, et le devoir de toutes les forces militantes qui défendent les droits humains de contribuer, à l'effort de dévoilement de toute la vérité sur les circonstances de l'enlèvement, la torture et l'assassinat du martyr Abdellatif Zeroual, de détermination des responsabilités partagées des services de renseignement et de sécurité, de l'implication du personnel médical dans la falsification de son nom, ainsi que la complicité du

marocain.

Contact des organisations et personnalités nationales et internationales afin de faire connaître le dossier et d'assurer leur participation à la campagne.

Publication d'un communiqué suite à la conférence de presse tenue par le Conseil consultatif des droits de l'homme au début du mois de Janvier 2010 et son rapport sur les résultats définitifs de ses investigations concernant la suite donnée aux recommandations de l'Instance Equité et Réconciliation dans la partie consacrée aux cas non encore élucidés.

Participation à la fête organisée en Septembre de chaque année dans la banlieue parisienne par le journal français l'Humanité et le contact d'un certain nombre d'organisations et de personnalités présentes dans la fête pour faire connaître le dossier

dont :

L'envoi de lettres au premier ministre, aux ministres de la Justice et de l'Intérieur au cours du mois d'août 2010 pour les inciter à assumer leurs responsabilités et d'ouvrir une enquête sur l'affaire et traduire les responsables en justice et à leur tête le tortionnaire KADDOR YOUSSEFI. L'envoi d'une lettre au président du conseil consultatif des droits de l'homme vue la responsabilité du CCDH dans l'application des recommandations de l'Instance Equité et Réconciliation, pour prendre rendez-vous avec lui afin de tenir le comité au courant de toutes les informations disponibles chez le CCDH et des démarches qu'il a faites afin de dévoiler la vérité sur le dossier.

Préparation d'un dossier juridique et dépôt d'une plainte au nom de la famille, par un groupe d'avocats militants (les maîtres Abderrahmane Benamr, Abderrahim Jamii et Ahmed Ait Bennacer).

Mesdames et Messieurs, Le comité, avec le soutien des différentes forces qui luttent dans ce pays, est déterminé à poursuivre son action pour mettre un terme au mépris de l'Etat marocain à l'égard des revendications de la famille et de tous ceux qui l'appuient, et qui ne se limite pas au dossier du martyr Abdellatif Zeroual, mais s'étend particulièrement au dossier des disparus et en général au dossier des



pouvoir judiciaire, qui n'a pas bougé pour faire son devoir de protection des droits et des libertés.

Mesdames et Messieurs,

A travers nos initiatives, nous comptons fortement, sur l'appui de tous les démocrates à l'échelle nationale et internationale dans notre mission de faire pression sur l'Etat marocain pour qu'il assume pleinement sa responsabilité dans le dévoilement de la vérité dans l'affaire du martyr Abdellatif Zeroual.

Depuis la création de ce comité, notre action s'est concentrée sur la préparation d'un ensemble d'initiatives que nous annonçons dans cette deuxième conférence de presse: Préparation d'un dossier informatif sur le martyr et début de recueillement des témoignages de ses camarades et amis pour contribuer à préserver la mémoire de la lutte du peuple

du martyr et constituer un soutien international.

Recueillement de signatures d'un ensemble d'organisations et de personnalités nationales et internationales à la pétition de soutien à notre campagne.

Participation à la marche nationale organisée à Rabat le 31 Octobre 2010, pour la mise en œuvre immédiate des recommandations de l'Instance Equité et Réconciliation.

Publication d'un communiqué le 14 Novembre 2010 à l'occasion de 36 ans passés depuis l'assassinat d'Abdellatif Zeroual.

Participation à la commémoration des martyrs, organisée par la Voie Démocratique dans le mois de Novembre de chaque année.

Nous vous informons aussi, Mesdames et Messieurs, que le comité a entrepris plusieurs démarches envers l'Etat,

violations graves des droits humains dans le présent et le passé. Le comité informe l'opinion publique nationale et internationale qu'il ne restera pas les bras croisés face à toutes les tentatives visant à perpétuer l'enterrement de la vérité et le maintien de la politique de l'impunité, et utilisera tous les moyens légaux pour atteindre l'équité dans ces questions, y compris le recours aux mécanismes internationaux dans ce domaine.

Merci encore pour votre présence, et nous comptons sur vous pour accomplir votre devoir de soutien de la lutte pour le respect et la préservation des droits humains dans notre pays, et nous sommes à votre disposition pour répondre à vos questions et demandes de renseignements.

Rabat le 14 Décembre 2010

## Comité pour toute la vérité sur le sort d'Abdellatif Zeroual

### Résumé du dossier de la plainte

Le martyr ABDELLATIF ZEROUAL a été enlevé le 5 Novembre 1974 par la police marocaine qui l'a aussitôt emmené à l'un de ses centres de détention secrets à Casablanca, où il a subi diverses formes de torture sauvage, entraînant sa mort le 14 Novembre 1974 après son transfert sous une fausse identité à l'hôpital Avicenne de Rabat.

Son enlèvement et sa torture, ont été supervisés par le dénommé KADDOUR YOUSSEFI, ex-adjoint du chef de la Brigade Nationale de la Police Judiciaire. Depuis l'enlèvement et ses conséquences tragiques, la famille du défunt représentée par ses parents ABDELKADER ZEROUAL et FATNA BASRAOUI, demande, en vain, à divers organismes officiels, judiciaires et non judiciaires, d'ouvrir une enquête pénale contre les criminels responsables de l'enlèvement, de la torture et d'autres crimes connexes. Ces mêmes organismes officiels n'ont pas non plus répondu à la demande de la famille de lui remettre le corps du défunt ou de lui indiquer le lieu de

son enterrement ...

Les actes dangereux mentionnés ci-dessus constituent les crimes suivants punis par la loi:

- Le crime d'enlèvement,
- Le crime de torture d'une personne enlevée,

homicide précédé ou accompagné ou suivi par d'autres crimes...

- Le crime de ne pas signaler la perpétration d'un crime ...
- Le crime de cacher un corps suite à un assassinat ou à des coups,
- Le crime de falsification de

Devant l'incapacité du Procureur d'ouvrir une enquête sur les crimes mentionnés et de traduire leurs auteurs et leurs complices devant la justice, la famille du défunt a déposé, à travers ses avocats, le 29 Novembre 2010 une plainte auprès de la troisième chambre de la Cour d'appel de Rabat – annexe de Salé, dont l'objet est d'ouvrir une enquête sur les crimes mentionnés ci-dessus contre:

1 / KADDOUR YOUSSEFI, dont le poste a été mentionné ci-dessus.

2 / BOUBKER HASSOUNI, ancien infirmier dans les services de la police secrète.

3 / Toute personne dont l'enquête prouve qu'elle est complice ou associé avec eux dans tous ou l'un de ces crimes.



- Le crime de l'utilisation de la torture dans la perpétration d'un crime ...-
- Le crime de causer délibérément un

documents officiels ...

- Le crime d'utilisation de faux documents ...

Rabat,  
18 Décembre 2010

...Suite de p 21

de la région p o u r toutes les pertes qu'ils ont subies au cours des événements du camp ou de Laâyoune, qu'il s'agisse des biens détruits ou incendiés au camp ou à Laâyoune le lundi matin, des diverses marchandises perdues lors du pillage des magasins le soir du lundi 8 novembre ainsi que les meubles volés lors des perquisitions des domiciles au cours de la même période. Et Finalement réparer les préjudices causés à toutes les personnes victimes d'incendies, destructions ou dévastations, en général, au cours des événements.

12. L'État doit mettre à exécution ses engagements, relatifs au dossier des violations graves du passé, révéler toute la vérité au sujet des dossiers des disparus sahraouis, communiquer avec les victimes et leurs familles et libérer tous les prisonniers politiques sahraouis, y compris les trois qui restent du groupe Tamek.

13. L'État marocain doit respecter ses engagements relatifs à l'application de la Convention contre la torture et autres peines ou traitements cruels, inhumains ou dégradants, qu'il a ratifiée depuis 1993, ratifier le Protocole facultatif se rapportant à cette Convention pour doter la société d'un mécanisme national de prévention de la torture, ainsi que la ratification de la Déclaration sur la protection de toutes les personnes contre les disparitions forcées.

14. L'AMDH, rappelle sa

revendication, aux côtés de nombreuses organisations internationales de défense des droits humains, relative à la mise en place d'un mécanisme international de contrôle de l'application des droits humains dans la région.

15. La nécessité de trouver une solution démocratique au conflit du Sahara. Solution susceptible d'éviter davantage de violations des droits dans la région et permettant la réalisation de l'unité des peuples maghrébins, l'édification de la démocratie et le décollage du développement économique et sociale de la région. En effet, les protestations sociales et les violations des droits humains qui les accompagnent, dans de nombreux cas et la persistance des situations de tension et d'affrontement entre les citoyens et le Pouvoir sont alimentés par les conditions engendrées par le conflit autour du Sahara qui continue et qui n'a que trop duré.

16. L'Association Marocaine des Droits Humains lance un appel à la Commission parlementaire d'enquête sur les événements de Laâyoune à ne pas répéter les expériences des commissions parlementaires d'enquête précédentes qui se sont arrêtées à des demi-vérités ne tenant pas compte des auteurs des violations enregistrées et qui jouissent de l'impunité totale (commission des événements de Fès en 1990, commission de Sidi Ifni, commission d'enquête sur les détournements des fonds publics...).

• Pour adhérer à l'AMDH  
contacter votre section ou  
téléphoner au 0537730961

• Pour s'inscrire à la liste  
de diffusion des activités de  
l'AMDH, envoyez une demande à:  
[maroc\\_amdh-subscribe@yahogroupes.fr](mailto:maroc_amdh-subscribe@yahogroupes.fr)

• Pour s'inscrire à la liste de discussion  
interne, (si vous êtes membre de  
l'AMDH), envoyez une demande à:  
[amdh\\_membres-subscribe@yahogroupes.fr](mailto:amdh_membres-subscribe@yahogroupes.fr)

...Suite de p 22

matin du lundi  
8 novembre.  
I V -

**CONCLUSIONS :**

Les conclusions de la Commission d'enquête sont les suivantes :

1- L'État assume l'entière responsabilité du déclenchement du mouvement de protestation sociale, à travers l'établissement du camp Gdim Izik; et ce du fait des mauvaises politiques de gestion dans la région dans les différents domaines d'une part, et de l'échec de son plan de démantèlement du camp à cause des violations des droits humains que cet échec a entraîné d'autre part.

2-La Commission enregistre l'ambiguïté au sujet de la volte face des autorités. Position qui est passée de la satisfaction des revendications des protestataires à la décision de la dispersion du camp par la force en dépit de la satisfaction du camp suite à l'information relative à la réponse favorable aux revendications des protestataires. C'est ce qui exige de diligenter une enquête à ce sujet.

3-Lors du démantèlement du camp, les normes légales n'ont pas été respectées. En effet, les autorités publiques ont adopté l'approche sécuritaire, reposant sur l'usage de la force et de la violence pour disperser les protestataires. En plus des conditions de dispersion du sit-in, en termes d'horaire inadéquat, d'appel à la dispersion et du très court délai accordé aux protestataires pour quitter les lieux.

4-La violence exercée par les forces publiques, la réaction violente de la part de certains protestataires du camp ainsi que des manifestants dans la ville de Laâyoune, ont donné lieu à de graves violations des droits humains, dont l'atteinte au droit à la vie et à l'intégrité physique. De même, elle a entraîné la torture, le viol, la détention arbitraire, les punitions collectives, la destruction de biens publics, la perquisition, la spoliation des biens privés, la violence et la terreur à l'encontre des enfants et des personnes âgées....

5-Lors du démantèlement du camp, les autorités publiques n'ont pas tenu compte des catégories sociales vulnérables présentes. En effet, elles n'ont pas pris de mesures spéciales pour l'évacuation massive des personnes âgées, des femmes, des enfants et des handicapés.

6-La Commission a constaté le recours des autorités publiques à monter des populations contre d'autres, pour donner cours à une punition collective à l'encontre du reste des habitants dans certains quartiers. En effet, ces derniers ont subi des coups et des blessures et ils se sont vus obliger de scander des slogans contraires à leurs convictions ; les portes de leurs maisons ont été cassées et envahies et leur mobilier a été détruit. Cette nouvelle méthode, consistant à

assiéger les personnes convaincues par l'idée de l'indépendance, ne date pas d'aujourd'hui, car les autorités l'ont mise en œuvre par le passé.

7-La Commission d'enquête, à travers de nombreux témoignages et déclarations, a appris que certains détenus, suite aux événements de Laâyoune, ont fait l'objet d'enlèvement, de dépassement du délai légal de la garde à vue, de non-notification de leur arrestation à leurs familles. Ils ont été torturés, soit dans les commissariats ou lors de leur transfert à la prison de Laâyoune. Par ailleurs, la justice n'a pas donné suite à la requête de procéder à l'expertise médicale de ces détenus. D'autres détenus (16 selon nos informations) ont été déférés au tribunal militaire, et jusqu'à présent on n'est pas informé des conditions de leurs arrestations. D'une part, nous ne savons pas si des arrestations ont eu lieu parmi les participants aux manifestations du soir, impliqués dans les actes d'invasion des foyers, du pillage des biens et des violences à l'encontre de leurs habitants.

8-La connaissance des événements qui ont eu lieu à l'hôpital militaire, constitue un maillon essentiel pour déterminer l'ampleur et les conséquences de la violence exercée à l'encontre des personnes manifestantes - aussi dans le camp que dans la ville de Laâyoune. C'est ce que la Commission n'a pas été en mesure de constater du fait qu'elle n'a pas pu avoir accès à l'hôpital. De ce fait, le nombre des décès auquel la Commission est parvenue, est celui qui a été annoncé officiellement.

9-Les autorités sécuritaires se sont soustraites à leur responsabilité de protection des biens de l'État et des citoyens, à travers leur absence, presque complète, de la ville de Laâyoune au cours de la matinée du lundi 8 novembre, et l'incitation au pillage et à la destruction des biens au cours de la soirée.

10- Après avoir achevé son travail de terrain, la Commission a reçu un rapport de la section de Laâyoune. Un rapport concernant la réception, par la section, de certains citoyens détenus le jour des événements et relâchés le 26 novembre. Ces citoyens déclarent avoir reçu des tirs de coups de feu tirés par des agents de police, et qu'ils vont être jugés, en liberté provisoire c'est ce qui exige l'ouverture d'une enquête au sujet de ces déclarations, et sur les conditions de l'usage des armes à feu, si la preuve est établie.

**V- RECOMMANDATIONS**

1. L'ouverture d'une enquête pour déceler toute la vérité et établir les responsabilités des événements que la région de Laâyoune a connus par la mise en œuvre de la justice et du principe de la non impunité de personnes dont la responsabilité serait établie - dans le cadre d'un procès équitable - aussi bien quant aux causes directes qu'aux facteurs indirects à l'origine de ces événements

et aux violations des droits humains qu'ils ont entraînés. Et ce pour toutes les étapes et tous les faits, dont :

-La situation sociale qui a donné lieu à l'établissement du camp Gdim Izik, le 10 octobre 2010, et les promesses précédentes non tenues par les autorités ;

-Le résultat de l'enquête sur les coups de feu ayant entraîné le décès de l'enfant Najem El Ghareh, et la blessure des ses accompagnateurs ;

-Les accusations portées contre le comité de dialogue, après de nombreuses réunions tenues avec lui, et le changement surprenant de l'attitude des autorités à son égard ;

-La décision du choix de l'heure où a eu lieu le démantèlement du camp, à l'aube du 8 novembre 2010, ainsi que le délai entre l'annonce de la décision et l'intervention des forces de l'ordre ;

-La responsabilité quant au plan d'intervention et sa gestion et ce à partir du choix des membres des forces de l'ordre jusqu'au niveau de leur formation et la garantie de la sécurité des membres de la force publique ;

-La responsabilité concernant le décès des membres des forces publiques, la mutilation du cadavre et l'atteinte à son inviolabilité contenus dans les rapports officiels ;

-Les allégations de torture subie par les détenus et le cas de viol, mentionné dans le rapport, et à propos duquel l'AMDH a adressé une correspondance au ministre de l'Intérieur.

2. L'ouverture d'une instruction judiciaire concernant ce qui a eu lieu dans l'hôpital militaire de Laâyoune, le jour des événements. En effet, la Commission a reçu des témoignages qu'elle n'a pas pu vérifier, au sujet du nombre et de l'ampleur de la violence et de la torture exercées pendant les événements ainsi que leurs conséquences.

3. La nécessité de procéder à une enquête intègre et neutre au sujet du changement inopiné de la position des autorités, et leur décision de démanteler le camp par la force, alors que les données indiquent que tout le monde s'attendait à la mise en œuvre des résultats du dialogue.

4. Mettre un terme définitif à toutes les formes de discrimination exercées par les autorités et les élus dominants dans la région sur la base de la relation avec le pouvoir, les notables, les personnalités influentes et les partis hégémoniques, d'une part, et sur la base d'appartenance ou non à la région d'autre part. Il faut aussi respecter l'égalité des chances pour tous dans les domaines de l'emploi, de l'habitat ou de la jouissance des potentialités et des richesses de la région.

5. La nécessité de mettre un terme aux pratiques des autorités, visant à semer la discorde entre les habitants, incitant à l'hostilité et encourageant le

tribalisme, l'agressivité et la violence dans la région. Pratiques pouvant avoir des conséquences très graves pour la sécurité de la région et l'intégrité de ses habitants. En conséquence, il faut mettre en œuvre l'article 20 du Pacte international relatif aux droits civils et politiques qui stipule que : « tout appel à la haine nationale, raciale ou religieuse qui constitue une incitation à la discrimination, à l'hostilité ou à la violence est interdite par la loi ».

6. Le respect, par les autorités de la région, des libertés publiques qui englobent la liberté d'organisation, de rassemblement, d'expression, de presse, de manifestation pacifique, y compris la liberté d'opinion et d'expression pacifique des différentes positions, présentes dans la région, au sujet du conflit du Sahara.

7. Donner à toutes les associations des droits humains et à toutes les organisations de la société civile, sans discrimination aucune, l'occasion de travailler dans la région, jeter des passerelles de communication avec ces associations et être à leur écoute. En outre, permettre aux différents partis politiques de contribuer à l'encadrement et à la formation politique sans pressions ou restrictions, et offrir toutes les possibilités de canalisation des différentes protestations des habitants de manière à garantir le droit à la participation, condition fondamentale de la démocratie et établir un dialogue avec leurs représentants avant que la situation ne s'aggrave.

8. Permettre à toutes les composantes des médias nationaux et internationaux et à tous les observateurs d'user du droit d'accès à l'information et à toutes les données de recherche et d'investigation relatives aux événements de la région, leurs causes et conséquences, pour participer à informer et à éclairer l'opinion publique nationale et internationale et de révéler la vérité, dans le respect total de la déontologie de la profession de journalisme.

9. Dispenser une formation sur les droits humains aux agents de l'État chargés de l'application des lois et leur garantir le droit à une vie digne, d'autant plus que les conditions de pauvreté et de déni de la dignité des agents chargés de la sécurité, qui sont en relation directe avec les citoyens, suscite la haine, l'hostilité et les pratiques violentes de vengeance.

10. Offrir les conditions d'un procès équitable à tous les détenus, y compris ceux qui ont été déférés au tribunal militaire sachant que le fait de déférer des civils au tribunal militaire constitue, en soi, une violation des normes du procès équitable.

11. Réparer les préjudices individuels et collectifs engendrés par les événements, en commençant par réparer ceux des ayants droit des familles des victimes, indemniser

l e s  
h a b i t a n t s

Suite p 20 ...

...Suite de p 23

et non pas aveuglement. Les témoignages ont déclaré à l'unanimité que l'attention de tout le monde a été attirée par le vide sécuritaire qui a régné dans la ville ce matin.

Des déclarations concordantes ont évoqué que dans de nombreux quartiers les «Sahraouis» (c'est-à-dire le groupe qui a mis les feux) se sont retirés du terrain rapidement et de façon organisée à midi.

Le soir:

La plupart des déclarations ont confirmé qu'après le retrait rapide des «Sahraouis» de l'avenue, à partir de 11 heures et demi, une campagne d'arrestations et de perquisitions ont été menées parmi les habitants sahraouis de Laâyoune avec la participation de jeunes d'origine non saharienne.

D'autres témoignages ont évoqué que durant l'après-midi a eu lieu une intervention violente des forces publiques composées d'agents de police, des forces auxiliaires appuyées par l'Armée utilisant excessivement les bombes lacrymogènes. Ainsi, la première étape s'est achevée avec la dispersion des manifestants et notamment de l'avenue Boukraâ et de la route de Smara.

De nombreux témoignages ont affirmé que, durant la deuxième étape des événements, ayant eu lieu l'après-midi de la même journée, a été caractérisée par des manifestations de jeunes protégés par les forces publiques brandissant les drapeaux du Maroc, scandant des slogans saluant la vie du Roi et attaquant les devantures de locaux commerciaux, les voitures et les biens qu'ils considèrent appartenant aux Sahraouis.

Des déclarations de nombreuses victimes et de témoins ont affirmé que les forces auxiliaires et les agents de police ont embrigadé de jeunes civils pour perquisitionner et piller les biens tout en recherchant les suspects.

De nombreuses victimes ont affirmé à la Commission qu'elles ont été attaquées par les forces publiques soutenues par des jeunes embrigadés du «Nord» (appellation pour désigner les habitants d'origine non saharienne) et qu'elles ont été pillées chez elles comme dans leurs commerces.

Parmi ces victimes, certaines ont déposé des plaintes près du Procureur du Roi demandant l'équité et la réparation. La Commission a appris que les perquisitions ont duré des jours suivant les événements et que les arrestations n'ont pas cessé.

Violations constatées par la Commission

La Commission a enregistré de nombreuses violations des droits humains pendant et après les événements. Les plus importantes sont les suivantes :

1-La violation du droit à la vie

L'intervention de la force publique

et l'usage de la force, pour le démantèlement du camp Gdim Izik, les affrontements qui ont suivi, ainsi que les réactions violentes de certains protestataires du sit-in au camp et de manifestants dans la ville de Laâyoune, aussi bien pendant le matin que dans l'après-midi, ont entraîné le décès de treize (13) de personnes, dont onze (11) dans les rangs des forces publiques et deux (2) civils. Par ailleurs, la mort de l'enfant Najem El Ghareh le 24 octobre 2010, survenue avant le démantèlement du camp, fait suite aux tirs des armes à feu par les forces de sécurité, qui étaient stationnées autour du camp, sur la voiture qui le transportait.

Le rapport contient la liste des noms des membres des forces publiques et des deux civils, El Karkar et Daoudi, décédés. D'ailleurs, ce sont les mêmes noms fournis par les communiqués officiels.

Partant de son attachement à la défense permanente du Droit à la Vie, l'Association Marocaine des Droits Humains, tout en condamnant les actes de violence ayant fait onze (11) victimes parmi les membres de la force publique et deux civils, selon les déclarations officielles, dénonce tous les actes ayant causé des victimes aussi bien parmi les forces publiques que les civils. Elle condamne également les actes filmés diffusés par la télévision marocaine, représentant la mutilation des cadavres et l'atteinte à leur inviolabilité (cadavre égorgé et la miction sur un cadavre). Elle appelle à diligenter une enquête intègre et neutre pour établir toutes les responsabilités, directes et indirectes, de ces décès et à prendre les mesures nécessaires dans le cadre du respect des dispositions des conventions internationales des droits humains ainsi que la publication des résultats de l'enquête sur le décès de l'enfant Najem El Ghareh.

2-Détention, enlèvement, torture, traitements cruels, inhumains et dégradants

Au cours de ses travaux à Laâyoune, la Commission a reçu les familles des protestataires du sit-in au camp Gdim Izik qui n'ont donné aucun signe de vie, cinq jours après le démantèlement du camp. Certaines familles ont affirmé que leurs proches ont été arrêtés par les autorités publiques.

Un groupe de personnes détenues à l'occasion de la dispersion du sit-in, ou à la suite des événements de Laâyoune, a été maintenu en garde à vue, au-delà du délai légal. Parmi ces personnes figure l'enfant Naji Ahmed, arrêté le lundi 8 novembre à huit heures du matin et relâché le vendredi 12 novembre, et ce n'est qu'un exemple du non respect du délai légal de la garde à vue.

- Détentions arbitraires et aléatoires : La campagne des détentions a été aléatoire, car elle a touché des citoyens qui ont déclaré n'ayant aucun lien avec le camp.

-Pratique de la torture :

Il apparaît, à partir des déclarations de quelques citoyens, de détenus libérés, des affirmations de leur défense ou des constatations in visu des membres de la Commission ; que les détenus ont subi différentes formes de torture et de traitements inhumains et dégradants : coups, insultes, diffamations, bandage des yeux, privation de sommeil, miction sur eux et menaces de viol. Les avocats des détenus ont déclaré que l'état de santé physique et psychologique des détenus s'est dégradé (certains parmi eux ne peuvent se mettre debout et d'autres sont pieds nus) et ce en violation flagrante des conventions internationales et de la législation interne. Le cas de M. Kachbar Ahmed (qui a été libéré) n'est qu'un exemple illustrant l'ampleur de la torture qu'il a subie pendant sa détention. En lui rendant visite, la Commission a trouvé M. Kachbar Ahmed sur une chaise roulante, présentant des blessures profondes au niveau de la tête et des ecchymoses sur le dos et les yeux.

Par ailleurs, les avocats des détenus ont déclaré, au juge d'instruction, que «certains détenus ont déclaré avoir été menacés de viol, et que l'un d'entre eux a été effectivement violé, par l'introduction d'une bouteille d'une boisson gazeuse.... La plupart des détenus ne sont pas chaussés, et leurs habits sont déchirés du fait de l'intensité de la torture...» L'odeur qu'ils dégageaient, suite à la détention, à la torture qu'ils ont subie, aux produits infectes et à l'urine déversée sur certains d'entre eux, était telle qu'il a été impossible de fermer les fenêtres du bureau de l'instruction.

Le rapport contient une liste, que la Commission a reçue, des noms des détenus, y compris les 16 prévenus déferés au tribunal militaire et qui se trouvent à la prison de Salé.

La Commission enregistre, qu'après avoir quitté la ville de Laâyoune, la campagne des arrestations, en relation avec les événements, continuait dans la ville.

Le rapport cite aussi un témoignage, de la section de l'AMDH, concernant une liste de noms de personnes ayant déclaré avoir été détenues le jour des événements et libérées le 26 novembre, après avoir été considérées, par leurs familles, comme disparues. Ils ont également déclaré avoir été victimes de coups de feu tirés par les agents de police.

3-La violence n'épargne pas les défenseurs des droits humains, les femmes aussi bien que les hommes

Les défenseurs des droits humains, femmes et hommes, n'ont pas échappé à la torture. En effet, la Commission d'enquête a constaté, à Laâyoune, des traces apparentes de coups sur des parties du corps de Salka Layli, activiste de l'Association Sahraouie des Victimes des Violations Graves des Droits Humains Commises par l'État Marocain. La Commission a aussi fait le suivi de l'agression dont a été victime Brahim al Ansari (membre de Human

Rights Watch au Maroc) par des coups de poing et de pied et des gifles par des agents de police dans l'avenue principale. De même, le domicile de la défenseuse Ghalia Jimmi (vice-présidente de l'Association Sahraouie des Victimes des Violations Graves des Droits Humains Commises par l'État Marocain) a été perquisitionné par «plus de dix personnes armées de pistolets mitrailleurs, elle a été humiliée et ses enfants terrorisés».

4-Violations des droits des femmes

La Commission a enregistré un cas d'avortement lors du démantèlement du camp, ainsi qu'un cas de viol, de la part des agents de police. La victime a présenté à la Commission un témoignage filmé et a déposé une plainte auprès de l'Association qui a envoyé une correspondance, à ce sujet, au ministre de l'Intérieur.

5- Violations des droits des enfants

La Commission a consigné des témoignages qui illustrent l'exploitation, à outrance, des enfants pour provoquer désordre et troubles. Cette catégorie de la population a également été objet de graves violations de ses droits, et victime de la violence de la part des forces publiques. Elle a de même constaté le cas de l'enfant Ahmed Naji, âgé de 13 ans, scolarisé à l'École « Al-ta'awun ». Celui-ci a été détenu cinq (5) jours et privé de nourriture pendant trois (3) jours. Quant à l'enfant Mohammed Hafd Allah, âgé de 11 ans et son frère Mhamid Hafd Allah, âgé de 6 ans, les deux enfants apparus dans le film distribué par le ministère de l'Intérieur, alors qu'ils étaient entrain de pleurer dans les bras d'un agent de police, suite à la blessure de leur père: ces deux enfants ont marché à pied, pendant dix-sept (17) heures pour atteindre la ville de Laâyoune. En outre, les incendies et le saccage que les établissements scolaires ont subis, constituent, également une violation du droit à l'éducation des élèves qui y sont inscrits.

6- Restrictions du droit d'accès à l'information

La Commission d'enquête a assisté à l'interdiction d'Ali Mrabet, journaliste et du représentant de l'organisation Human Rights Watch, de monter dans l'avion à destination de Laâyoune le 12 novembre 2010. Par la suite, la Commission a eu connaissance de l'interdiction ou des tracasseries dont ont été victimes certains journalistes ; de même la Commission a rencontré des difficultés lors de sa visite du camp.

7- Atteinte et destruction des biens

De nombreux témoignages confirment la destruction et les atteintes aux biens, par les incendies et les sabotages qui ont affecté des établissements publics et privés, administrations publiques, magasins de commerce privés, foyers et mobiliers. Par ailleurs, tout le monde a constaté l'absence, presque totale, des forces de sécurité à Laâyoune, le

Suite p 21 ...

## Conférence de presse pour la présentation du rapport de la Commission d'enquête de l'Association Marocaine des Droits Humains sur les événements de Laâyoune du 8 novembre 2010

### Déclaration de presse

Mesdames et Messieurs les représentantes et les représentants des instances de presse et des moyens de communication, les organisations des droits humains amies.

Au nom du Bureau central de l'Association Marocaine des Droits Humains, je vous remercie d'avoir répondu à notre invitation par votre présence à cette conférence de presse que nous organisons pour la présentation du rapport de la Commission d'enquête afin d'évaluer à quel point les droits humains ont été respectés par l'Etat lors des événements survenus à Laâyoune le 8 novembre 2010 pendant le démantèlement du camp Gdim Izik et ses répercussions.

Suite aux événements survenus à Laâyoune le 08 novembre 2010, l'Association Marocaines des Droits Humains a constitué une commission d'enquête composée de membres du Bureau central, de la Commission administrative et d'avocats.

Toutes les activités de la Commission d'enquête ont été financées du budget de l'Association. La Commission a œuvré durant 4 jours: du vendredi soir 12 novembre au mardi soir 16 novembre 2010.

La Commission d'enquête a adopté la méthodologie de l'audition et l'entrevue avec les différentes parties concernées. Ainsi, elle a tenu un bon nombre d'entrevues avec des instances gouvernementales, judiciaires et des organismes politiques, syndicaux et associatifs. Elle a, de même, audité des témoignages de citoyennes et de citoyens et a pris connaissance des communiqués officiels et de nombreux écrits dans la presse sur le sujet. Elle a, en outre, organisé des visites illustrées par des photos du théâtre des événements de Laâyoune selon les disponibilités et les possibilités.

Ce rapport, que nous présentons aujourd'hui à l'opinion publique, se base quant à sa description des violations des droits humains, sur les décisions du système des droits humains et des instruments internationaux dont la sauvegarde et le respect est du ressort de l'Etat.

Le contexte général des événements: Durant les derniers mois, la région a connu de nombreuses protestations de la population revendiquant ses droits économiques et sociaux. Les promesses des responsables aux protestataires n'ont pas été tenues. L'atmosphère générale, ayant amené le mouvement revendicatif a organisé un sit-in dans le camp Gdim Izik, était caractérisée par la pression due à la

restriction des libertés, la répression des protestations et la détérioration des conditions économiques et sociales. En outre, plusieurs indices affirment que les revendications des manifestants du camp étaient purement sociales et concernaient principalement le logement et l'emploi. Tous les témoignages et communiqués dont ceux de la presse officielle confirment cette thèse. Et comme le reflète les rapports de nombreuses organisations, la région connaît toujours de nombreuses violations des droits humains en dépit de leur baisse notable connue depuis le cessez-le-feu à cause de la poursuite du conflit au Sahara ce qui contribue à la dérive de tout mouvement social pour un prendre un caractère politique comme c'était le cas à la suite du démantèlement du camp à Laâyoune.

Les événements et les faits:

Le rapport de la Commission d'enquête renferme une partie qui concerne l'organisation du camp, les rapports reliant le Comité de dialogue et les protestataires dans le camp, le déroulement des événements ayant eu lieu le 8 novembre selon les déclarations de témoins et des représentants des organismes rencontrés par la Commission en plus des communiqués officiels et des différents rapports sur les événements. Nous en tirons ce qui suit :

Le campement :

L'installation du camp et le dialogue avec les autorités:

Le camp constituait un mécanisme de protestation pour des revendications à caractère social,

La bonne organisation du camp, le respect et l'appréciation dont jouissaient les membres du Comité du dialogue parmi les résidents du camp étaient louables.

Le nombre des résidents du camp était instable. Il variait entre 8000 et 20000 personnes. La plupart des familles résidentes au camp ont continué à vivre normalement en ville durant la semaine (le travail, la scolarité et les divers besoins) et ne laissaient qu'une personne ou deux dans la tente qu'elles rejoignaient en fin de semaine.

Le dialogue a été ouvert avec l'administration centrale après le refus des protestataires de négocier avec le Wali qui n'avait pas honoré ses promesses selon les déclarations des concernés.

Le dialogue s'est achevé par un accord en vertu duquel les autorités ont commencé à enregistrer sur place

les personnes à besoins spécifiques, les veuves, les divorcées et à déterminer leurs besoins; l'enregistrement des autres catégories devrait avoir lieu ultérieurement.

Les vendredi et samedi 4 et 5 novembre 2010, des tentes ont été implantées et l'enregistrement des catégories suscitées a débuté sachant que la suite de l'application de l'accord continuerait en principe durant la matinée du lundi 8 novembre 2010.

La nouvelle s'est propagée concernant l'accord conclu entre le Comité de dialogue et les autorités. En vertu de cet accord, des tentes seraient implantées par les autorités pour enregistrer les personnes lésées et déterminer leurs besoins.

La tentative d'un bon nombre de citoyens de rejoindre le camp suite à cette nouvelle.

De nombreux témoignages déclarent ne pas comprendre la volte-face brusque de la position des autorités qui ont annoncé l'échec du dialogue, la séquestration des femmes et des enfants dans le camp et qui ont qualifié les négociateurs d'assassins.

L'encercllement du camp, le renforcement des barrières sécuritaires, l'interdiction aux voitures de rejoindre le camp et les altercations entre les personnes désireuses de rejoindre le camp et les forces publiques qui ont battu des femmes.

Le démantèlement du camp :

Toutes les données recueillies par la Commission conduisent à penser que l'offensive déclenchée contre le camp a eu lieu à 6 heures et demi du matin et que les résidents n'ont pas eu le temps suffisants pour comprendre ce qui se passe et de se préparer à quitter les lieux vu l'espace de temps réduit séparant l'annonce officielle de la décision d'évacuer le camp et l'intervention des forces publiques.

Pour l'évacuation du camp les forces publiques ont utilisées des bombes lacrymogènes, des tuyaux d'eaux chaudes et le lancement de pierres. D'autres témoignages ont évoqué l'utilisation de balles en caoutchouc.

Selon certains témoignages «les sons des hélicoptères et des camions couvraient ceux des hauts parleurs; les camions ont pris d'assaut le camp et ont écrasé les tentes. En ces moments, la panique a été semée au sein du camp et les gens couraient dans tous les sens alors que les matraques pleuvaient sur les corps, les bombes lacrymogènes tombaient et les propos obscènes fusaient».

Il s'est avéré, selon les données

recueillies, que les forces auxiliaires étaient dans l'incapacité de s'opposer à la riposte de certains protestataires qui était si forte faisant usage d'armes blanches, de cocktails Molotov et de butanes. Cette riposte a entraîné des victimes parmi les forces auxiliaires; certaines victimes sont tombées dans le camp et d'autres après leur transfert à l'hôpital. Selon les déclarations officielles le nombre de victimes s'élève à 11 cas.

Les événements de la ville de Laâyoune:

Les habitants se sont réveillés le lundi matin en apprenant que le camp est attaqué et que les forces publiques ont «brûlé et démantelé le camp avec leurs familles dedans» ce qui a fait régner une atmosphère d'épouvante, de réprobation et de colère parmi les habitants de la ville qui ont organisé des marches et des manifestations tumultueuses dans différents quartiers: Hay Skikima, Ras al-Khayma, Colomina Nueva, Hay Maâta Allah...

Toutes les déclarations et les témoignages recueillis par la Commission s'accordent sur le fait que les événements que Laâyoune a connus se sont déroulés en deux temps:

Le matin :

Selon un témoignage «l'attaque contre Laâyoune a été commise par des personnes organisées à bord de voitures à quatre roues motrices appartenant en partie aux trafiquants de la drogue et qui ont utilisé dans leurs opérations les cocktails Molotov et les butanes, le lancement de pierres et ont installé des barricades et brûlé des pneus.» En plus «la méthode adoptée lors de l'attaque confirme que les assaillants sont préalablement entraînés et organisés ce qui s'avère de par la nature de leurs déplacements qui se font en groupes organisés ayant fixé d'avance leurs cibles et exécuté leurs opérations moyennant des voitures à quatre roues motrices».

Selon les constatations de la Commission basées sur l'observation ou les déclarations des responsables et des témoins, ce sont les établissements publics et privés qui ont été visés ; ceci est mentionné en détail dans le rapport de la Commission.

Un bon nombre de témoins ont confirmé à la Commission que les établissements, les immeubles et les propriétés visés ont été déterminés d'une façon sélective et délibérée

Suite p 22 ...

Pour une constitution démocratique, l'Etat de droit et une société de dignité et de citoyenneté

# ATTADAMOUN

Association Marocaine des Droits Humains - AMDH

ⵜⴰⴳⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⴷⵣⴰⵢⵔⴰ ⵜⴰⴳⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⴷⵣⴰⵢⵔⴰ | ⵏ ⵙⵉⵖⵉⵜ ⵜⴰⴳⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⴷⵣⴰⵢⵔⴰ

Hebdomadaire paraissant provisoirement chaque mois

SOLIDARITE



N° 158 /30 Décembre 2010 • • Prix 5,00 DH Adresse: Imm.6, App.1, Rue Akensous, Bv. Hassan II, Orangers, Rabat  
www.amdh.org.ma - Email: amdh.attadamoun@yahoo.fr

## Editorial

### D'abord, une Constitution Démocratique

L'AMDH a célébré, tant au niveau central qu'à celui des sections, le 62ème anniversaire de la déclaration universelle des droits de l'homme sous le mot d'ordre « Pour une constitution démocratique, l'Etat de droit et une société de dignité et de citoyenneté » ; ceci reflète l'importance particulière accordée par l'AMDH au combat collectif pour une constitution démocratique, introduction incontournable à l'édification de l'état de droit et de la société de dignité et de citoyenneté, alternative nécessaire à la constitution non démocratique actuelle qui constitue le fondement de l'état makhzénien et de la société de sujets en vigueur depuis des siècles dans notre pays.

Dans son action militante l'AMDH, se basant sur le référentiel des droits humains universels, a toujours accordé une importance primordiale à l'exigence d'une constitution démocratique, ce qui a été reflété notamment à travers les mots d'ordre centraux de ses trois derniers congrès nationaux, tenus en 2004, 2007 et 2010, et qui ont tous intégré cette revendication vitale.

Pourquoi cette insistance ? Pourquoi l'AMDH persiste à naviguer contre le courant général qui n'a cessé de marginaliser la question constitutionnelle soit parce qu'il considère que l'actuelle constitution est démocratique ou pour le moins qu'elle constitue un cadre à même de permettre une transition vers la démocratie, soit tout simplement à cause de sa crainte de poser la problématique constitutionnelle considérant qu'elle dérange le pouvoir et qu'elle menace le consensus.

L'AMDH, en se basant sur sa perception de la situation des droits humains dans notre pays, a constamment affirmé que le Maroc n'a toujours pas accédé à l'ère de la démocratie et que nous sommes loin de la mise en place des fondements de l'état de droit et de la société citoyenne ; l'AMDH considère que le régime politique économique et social dominant n'est pas à même

d'assurer la possibilité d'une transition progressive vers une véritable démocratie.

Aujourd'hui, à la fin de l'expérience de l'Instance Equité et Réconciliation et la négligence irresponsable de ses recommandations essentielles – relatives aux réformes constitutionnelles et de la justice, à la ratification de certaines conventions importantes comme celle relative à l'abolition de la peine de mort ou à l'adhésion de la cour pénale internationale, à la mise en place d'une stratégie nationale contre l'impunité, à la préservation de la mémoire et aux excuses de l'état pour les violations graves commises –, suite également aux régressions palpables dans le domaine des libertés et des droits humains et au renforcement des manifestations de despotisme et de monopole économique, il n'est plus possible d'escamoter la question constitutionnelle ; il est évident que dans le cadre de la constitution actuelle, on ne peut édifier l'Etat de droit et la société de citoyenneté avec la plénitude des droits.

De là, la primauté accordée par l'AMDH au combat pour une constitution démocratique de par la méthodologie de son élaboration par les représentants des forces vives du pays, son contenu et la procédure de son adoption.

L'AMDH œuvre à ce que ce combat devienne prioritaire pour l'ensemble des organisations démocratiques en commençant par celles défendant les droits humains.

ATTADAMOUNE

